

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

République Algérienne Démocratique et Populaire

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

Université Mohamed KHIDHER -Biskra

Faculté des Sciences Economiques,
Commerciales et des Sciences de Gestion



جامعة محمد خيضر -بسكرة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم التجارية

إجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

دراسة حالة الإقامة الجامعية زهير الزاهري -بسكرة-

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم
التجارية

شعبة العلوم المالية والمحاسبة
تخصص: محاسبة

الأستاذ المشرف:
تومي ميلود

.....

إعداد الطالبان:
منصوري خولة
الصغير عائشة

لجنة المناقشة

الرقم	أعضاء اللجنة	الرتبة	الصّفة	مؤسسة الانتماء
1	د-زعرور نعيمة	محاضر ا	رئيسا	جامعة بسكرة
2	تومي ميلود	أستاذ التعليم العالي	مشرفا	جامعة بسكرة
3	كحول صورية	محاضر ب	ممتحنا	جامعة بسكرة

السنة الجامعية: 2020/ 2019



شكر وتقدير

أول شكر لله الواحد القهار صاحب الفضل والإكرام أكرمنا بنعمة العلم ويسر لنا سبيل العلم.

ثم كامل الشكر والتقدير والامتنان للأستاذ المشرف: **التومي ميلود** بعد الله، جزاه الله عنا أفضل الجزاء على نصائحه وتوجيهاته القيمة وسعة صدره وصبره، فجزاه الله جنة الفردوس.

كما لا يفوتنا أن اشكر من ساهم من قريب أو من بعيد في إتمام هذا العمل.

الإهداء

إلى من لها الفضل عليا تعجز درر ودراهم الدنيا الوفاء به، الوالدين
الكريمين جعلها الله من أهل التقوى والنعيم في دنيا والآخرة وبلغها
الفردوس الأعلى.

إلى كل من عائلتنا سدد الله خطاهم وأوفاهم على فضلهم حسنات في
يوم الحساب وأصلح لهم دنياهم وأيامهم وجمعنا الله وإياهم في جنة
النعيم.

إلى كل رفقاء الصبا وزملاء الدراسة والعمل وإلى جميع من أعاننا على
هذا العمل.

أثاب الله الجميع.

نهدي الجميع ثمرة جهدنا.

تفانيا
عائشة

فهرس الأشكال والجداول والملاحق والمحتويات

قائمة الأشكال:

الصفحة	عنوان الأشكال	الرقم
32	أصناف المحاسبة العمومية	01
52	تقسيم النفقات حسب التشريع الجزائري	02
59	مراحل تنفيذ النفقات العمومية	03
67	الهيكل التنظيمي للإقامة الجامعية زهير الزاهري	04

قائمة الجداول:

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	حصيلة الاشغال المنجزة	68
02	الوضعية المالية بتاريخ: 12/31/... للإقامة الجامعية زهير الزاهري	69
03	الاعتمادات المطلوبة للسنة المالية للإقامة الجامعية زهير الزاهري	70
04	التوزيع الموازناتي	71
05	جدول الأصول والخصوم	71
06	الاعتمادات المفوضة من طرف الامر بالصرف	73
07	النفقات حسب الأبواب والفصول (نفقات التسيير)	74
08	الاعتمادات المفوضة من طرف الامر بالصرف	81
09	النفقات حسب الأبواب والفصول	82
10	الحساب الإداري	88
11	تسديد النفقات	91
12	الأدوات والأثاث	91
13	عتاد ولوزم الاعلام الالي	93
14	اللوازم	94
15	التكاليف الملحقة	95
16	الألبسة	96
17	حضيرة السيارات	97
18	صيانة المباني	98
19	النشاطات الثقافية والرياضية والعلمية لفائدة الطلبة	99
20	الحالة المالية من: 2019/01/01 الى: 2019/12/31	100
21	تسديد النفقات	101
22	الأدوات والأثاث	102
23	عتاد ولوازم الاعلام الالي	103
24	اللوازم	104
25	التكاليف الملحقة	105
26	الألبسة	108
27	حضيرة السيارات	109
28	صيانة المباني	110

111	نشاطات علمية وثقافية ورياضية	29
118	نموذج استمارة التزام (اخذ بالحساب)	30
119	نموذج استمارة التزام (تسديد النفقة)	31
120	نموذج حوالة الدفع	32
122	نموذج عن اشعار الدفع	33

قائمة الملاحق:

الرقم	عنوان الملحق	الصفحة
01	ميزانية أولية	138
02	ميزانية إضافية	144
03	الحساب الإداري والحالة المالية	151
04	استمارة التزام (اخذ بالحساب)	155
05	استمارة التزام (تسديد النفقة)	156
06	حوالة الدفع	157
07	اشعار الدفع	159

فهرس المحتويات:

الصفحة	المحتوى
/	شكر وعرهان
/	الإهداء
I	قائمة الأشكال
II	قائمة الجداول
IV	قائمة الملاحق
V	فهرس المحتويات
/	الملخص
أ	مقدمة
الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية	
8	تمهيد
9	المبحث الأول: ماهية المحاسبة العمومية
9	المطلب الأول: تعريف المحاسبة العمومية وخصائصها ومبادئها
18	المطلب الثاني: أهداف المحاسبة العمومية
20	المطلب الثالث: مجال تطبيق المحاسبة العمومية
20	المبحث الثاني: أعوان المحاسبة العمومية
21	المطلب الأول: الأمر بالصرف
29	المطلب الثاني: المحاسب العمومي
36	المطلب الثالث: مبدأ الفصل بين مهام الأمر بالصرف ومهام المحاسب العمومي
38	المبحث الثالث: أساسيات حول النفقات العمومية
39	المطلب الأول: مفهوم النفقات العمومية وعناصرها
42	المطلب الثاني: تقسيمات النفقات العمومية
53	المطلب الثالث: مراحل تنفيذ النفقات العمومية
60	المطلب الرابع: إجراءات تنفيذ النفقات العمومية
60	خلاصة
الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية	
62	تمهيد
62	المبحث الأول: التعريف بالإقامة الجامعية
62	المطلب الأول: التعريف بالديوان الوطني للخدمات الجامعية والإقامة الجامعية

63	المطلب الثاني: مهام الإقامة الجامعية
67	المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للإقامة الجامعية
68	المبحث الثاني: أنواع الميزانيات في الإقامة الجامعية
68	المطلب الأول: الميزانية الأولية
78	المطلب الثاني: الميزانية الإضافية
86	المطلب الثالث: الحساب الإداري
113	المبحث الثالث: تنفيذ نفقات الإقامة الجامعية
113	المطلب الأول: الأعوان المكلفة بتنفيذ نفقات الإقامة الجامعية
115	المطلب الثاني: مراحل تنفيذ نفقات الإقامة الجامعية
124	المطلب الثالث: الرقابة على تنفيذ نفقات الإقامة الجامعية
127	خلاصة
129	الخاتمة
134	قائمة المصادر والمراجع
137	الملاحق

الملخص:

تهدف هذه الدراسة لإبراز أهمية المحاسبة العمومية في القطاع العام في الجزائر والدور الذي تلعبه النفقات العامة داخل هاته المؤسسات فهي أداة من أدوات الدولة التي تستخدمها في مؤسساتها لتلبية احتياجات مواطنيها لتحقيق أهدافها، إضافة إلى مكانة ودور أعوان المحاسبة العمومية في تنفيذ العمليات المالية داخل الإقامات الجامعية والقيام على مهامهم ضمن قوانين المشرع الجزائري وذلك لما له من أهمية كبيرة وهو يعتبر من أولويات الدولة وذلك لتزايد حجم الإنفاق عليه، ولتوفير جميع الاحتياجات والراحة للطالب الجامعي.

كما تعتبر الرقابة على إعداد وتنفيذ وصرف هذه النفقات من خلال مؤسسات الرقابية من المراحل المهمة التي يجب مراعاتها خاصة مع اختلاف بداية الإنفاق وتاريخ منح الاعتمادات لذلك فالمحاسبة العمومية هي جهاز رقابي أو وسيلة لمراقبة المال العام من أي اختلاسات وتبذير.

كلمات مفتاحية: محاسبة عمومية، أعوان المحاسبة العمومية، النفقات العمومية.

Résumé :

Cette étude vise à mettre en évidence l'importance de la comptabilité publique dans le secteur public en Algérie et le rôle que jouent les dépenses publiques au sien de ses institutions. Leurs devoirs dans le cadre des lois du législateur Algérien sont dus à sa grande importance et il est considéré comme l'une des priorités de L'Etat en raison de l'augmentation du volume des dépenses qui y sont consacrées, et de fournir tous les besoins et le confort de l'étudiant universitaire.

La supervision de la préparation, de la mise en œuvre et du décaissement de ses dépenses par les institutions de contrôle est également considérée comme l'une des étapes importantes à prendre en compte, notamment avec la différence entre le début des dépenses et la date d'octroi des crédits. La comptabilité publique et donc un dispositif de contrôle ou un moyen de contrôler l'argent public contre tout détournement de fonds et gaspillage.

Mots clé: Comptabilité public, experts comptables, dépenses publiques.

مقدمه

مقدمة:

شهدت المحاسبة العمومية تطورات كثيرة نظرا للتطورات الحاصلة في دول العالم في مختلف المجالات وخاصة على مستوى المؤسسات العمومية الغير ربحية التي تعتمد عليها الدول لتلبية احتياجات المواطنين وتحقيق التنمية الاقتصادية للمجتمعات والدول.

فالمحاسبة العمومية تقوم بتنظيم العمليات المالية من خلال تحصيل الإيرادات وتنظيم مراحل صرف النفقات العمومية بالإضافة الى تبويب وقياس المعلومات المحاسبية فهي نظام يحكم النشاط المالي للقطاع العام.

والجزائر كغيرها من دول العالم فقد فرضت قوانين وتنظيمات لضبط هذه العمليات وحماية المال العام من الاختلاسات والتبذير وفرض نظام رقابة على الأموال العامة، وذلك من خلال أعونها المتمثلين في الأمر بالصرف والمحاسب العمومي فهم الركيزة الأساسية في المحاسبة العمومية فكل عون يكمل الآخر في مهامه لكن كل منهما مستقل عن الآخر في المهام والمسؤوليات فقد نظم المشرع الجزائري وظيفة كل واحد منهما وقتنها لتسهيل عملية الرقابة على هذه الوظائف وحماية المال العام وأمالك الدولة، وذلك من لتلبية وسد احتياجات المواطنين والأفراد تحقيق التسيير الحسن والأمثل للأموال العمومية ورفع اقتصاد الدولة.

وعليه من خلال دراستنا سوف نقوم بإبراز إجراءات المحاسبة العمومية عند قيامها بالعمليات المالية.

1. إشكالية البحث:

ويمكن حصر التساؤل الرئيسي في الإشكالية التالية وهي:

ماهي الإجراءات المحاسبية العمومية الازمة في تنفيذ النفقات العمومية ؟

2. أسئلة فرعية:

وتتفرع هذه الإشكالية إلى مجموعة من التساؤلات الفرعية يمكن صياغتها على النحو التالي:

✚ ما المقصود بالمحاسبة العمومية؟

✚ من هم الاعوان المكلفون بتنفيذ النفقات العمومية؟

✚ ماهي النفقات العمومية؟

✚ ماهي المراحل اللازمة لتنفيذ النفقات العمومية؟

3. فرضيات البحث:

✚ المحاسبة العمومية هي مجموعة القوانين والتنظيمات التي تسيير النقود العامة.

✚ هي مبلغ نقدي يخرج من الخزينة المالية للدولة وصرفها في متطلبات المواطنين.

✚ يتم اعداد وتنفيذ النفقات العمومية من طرف شخصين متكاملين من حيث المهام ومستقلين من حيث المسؤولية.

✚ هناك أربع مراحل لتنفيذ النفقات العمومية ضبطها وقننها بدقة المشرع الجزائري.

4. أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى توضيح أكثر حول ماهية وإجراءات المحاسبة العمومية وأهميتها في المؤسسات العمومية، إضافة الى ذلك معرفة مهام كل عون من أعوان المحاسبة العمومية والعلاقة بينهما وكيفية تنفيذ النفقات العمومية والإجراءات اللازمة لذلك ضمن القوانين الجزائرية.

5. أهمية الدراسة:

✚ تكمن أهمية الدراسة من مكانة المحاسبة العمومية داخل القطاع العام للدولة وأهميته البالغة.

✚ ايضا تأتي الأهمية من أهمية دراسة الحالة وهي الإقامة داخل الجامعات والتي تعد من الركائز الأولى لأي جامعة.

✚ تكمن الأهمية في أهمية العمليات المالية داخل المؤسسات العمومية وكيفية صرف النفقات عليها ومراقبتها من الإهدار السرقة.

✚ الدور الذي يلعبه أعوان المحاسبة العمومية داخل القطاع العام.

6. أسباب اختيار الموضوع:

إنه من الطبيعي أن يتحدث أي باحث عن أسباب ذاتية وأخرى موضوعية التي أدت للخوض في دراسة أي موضوع وقد تم اختياري لهذا الموضوع للاعتبارات التالية:

• أسباب ذاتية:

- ✓ الرغبة الشخصية في دراسة هذا الموضوع وارتباطه بالتخصص.
- ✓ زيادة شرح لهذا الموضوع بطريقة سهلة ومعلوماتية وبكل شفافية.
- ✓ الاختلاف بين الجانب النظري عما هو موجود في الواقع التطبيقي.

• أسباب موضوعية:

- ✓ باعتباره من المواضيع الهامة في الآونة الأخيرة.
- ✓ الدور الهام الذي تلعبه المحاسبة العمومية داخل المؤسسات العمومية.
- ✓ أهمية الجانب المحاسبي والتقني في هذه الدراسة خاصة من جانب صرف النفقات العمومية لهذه المؤسسات.

7. حدود الدراسة:

نطاق المحاسبة العمومية واسع لهذا قمنا بدراسة مختلف إجراءات اللازمة للمحاسبة العمومية في إعداد ومراحل صرف النفقات العمومية للمؤسسات العمومية الغير ربحية، وبالتالي اقتصر المجال الذي اخترناه على الدراسة الميدانية للإقامة الجامعية.

8. منهج الدراسة:

نعتمد دراستنا هذه على المنهج الوصفي التحليلي في معرفة وشرح المفاهيم الأساسية حول المحاسبة العمومية والنفقات العمومية في الجانب النظري، أما الجانب التطبيقي اعتمدنا على الدراسة الميدانية للإقامة الجامعية والتقرب أكثر ومعرفة المعلومات اللازمة التي تخصها.

9. دراسات سابقة:

لقد تم تناول هذا الموضوع في بعض الدراسات، والتي لها علاقة بالموضوع وتتقاطع معه في بعض النقاط ومن أهم هذه الدراسات:

✚ دراسة: شلال زهير، افاق اصلاح نظام المحاسبة العمومية الجزائري الخاص بتنفيذ العمليات المالية العامة، أطروحة تدخل ضمن متطلبات الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تسيير منظمات، جامعة امحمد بوقرة بومرداس، 2014/2013، وقد تمحورت إشكالية هاته الدراسة حول ما هو واقع وفاق تطوير وعصرنة نظام المحاسبة العمومية في الجزائر؟

أما بالنسبة لأهم النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة أنها تقدم المعايير الدولية المحاسبة في القطاع العام أفضل الممارسات المحاسبية المتفق عليها دوليا لتصميم نظام محاسبي يسمح بعرض قوائم مالية حكومية ذات مصداقية، تحقق الشفافية في تسيير الموارد العمومية وترقى بجودة الإبلاغ المالي الحكومي من الرقابة الى تقديم أدوات المساءلة عن الأداء وتقييم نتائج نشاط وحدات القطاع العام، مما يسمح لها بتلبية حاجيات فئات مستخدمي البيانات المالية الحكومية.

✚ دراسة: بوشنطر سليمة، المحاسبة العمومية ودورها في حماية أملاك الدولة، أطروحة تدخل ضمن متطلبات الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، محاسبة وتدقيق، جامعة جزائر 03، 2011/2010، وقد تمثلت إشكالية هذه الدراسة في: ماهي الإجراءات والآليات المعتمدة لحماية الأموال العمومية في إطار المحاسبة العمومية وما مدى فعاليتها؟

أما بالنسبة لأهم النتائج هي أن إجراءات المحاسبة العمومية وآليات الرقابة استطاعت أن تحصر مجال استخدام الأموال العمومية وأن تحدد إطارها، حيث أن الإجراءات الخاصة بصرف النفقات وتحصيل الإيرادات سمحت لهذه المؤسسات بتنظيم مجال عملها المالي وحسن استغلال الأموال العمومية من خلال نظام الرقابة المتبادل بين الأعوان المحاسبين وكذا الهياكل الرقابية المعتمدة من المفتشية العامة، مجلس المحاسبة... الى جانب العقوبات المفروضة للمخالفين لهذه القوانين، وعليه يمكن القول أن إجراءات المحاسبة العمومية المعتمدة كان لها دور هام في تحسين أداء المؤسسات العمومية الإدارية

مقدمة

وإحداث إطار محدود ومنهج قانوني واحد في كل المؤسسات المتماثلة، حيث فرضت إجراءات صارمة لتحصيل الإيرادات وصرف النفقات.

✚ دراسة: **ايمان بوعكاز**، أثر الإنفاق العمومي على النمو الاقتصادي، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه LMD، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلم التسيير، اقتصاد مالي، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2015، وقد تمحورت إشكالية هذه الدراسة في أنه: ما هو أثر التغيير في الإنفاق العمومي على النمو الاقتصادي في الجزائر خلال الفترة (2001-2011)؟

أما بالنسبة لأهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة أنه: تضاربت الأدلة التجريبية التي بحثت العلاقة بين الإنفاق العمومي والنمو الاقتصادي، فمنها ما أثبتت وجود علاقة إيجابية ومنها ما توصل الى علاقة سلبية، ومنها ما أقر بعدم وجود علاقة بينهما أصلا. ولم تتوصل الدراسات التجريبية الى توافق في الآراء بشأن العلاقة بين الإنفاق العمومي والنمو الاقتصادي لعدد من الأسباب: منها الاختلافات في مواصفات النماذج المستخدمة، تعدد أساليب قياس النفقات العامة واختيار مكونات مختلفة للدراسة، إضافة الى تفاوت مستويات البلدان المستخدمة في عينات الدراسة.

✚ دراسة: **نور محمد لمين**، دور الموازنة العامة في التنمية الفلاحية والريفية كبديل اقتصادي خارج قطاع المحروقات، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في إطار مدرسة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تسيير المالية العامة، جامعة ابي بكر بلقايد تلمسان، 2012/2011، وقد تمحورت إشكالية الدراسة هذه حول: ما مدى فعالية الميزانية العامة للدولة في تطوير القطاع الفلاحي والريفي من أجل تحويله الى قيمة مضافة للاقتصاد الوطني وجعله كبديل اقتصادي لقطاع المحروقات وكذلك من أجل تحقيق تنمية مستدامة وشاملة في الجزائر؟ وما أبعاد هذه التنمية في الجزائر؟

أما بالنسبة للنتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة هي: أن الموازنة العامة أداة توجيه اقتصادي وسياسي وحتى هي وسيلة هامة في الرسم الدقيق للأهداف الاجتماعية للمجتمع كافة. أيضا: يركز برنامج المخطط الوطني للتنمية الفلاحية على توسيع الأراضي الفلاحية بكل أنواعها، وكذا رفع الإنتاج والمردودية وهذا ما لاحظنا فيه تحسن معتبر.

10. هيكل الدراسة:

من أجل معالجة هذا البحث قمنا بتقسيم الدراسة الى مقدمة عامة وفصلين الأول نظري والثاني تطبيقي وخاتمة عامة، وذلك على النحو التالي:

تتضمن المقدمة العامة على إشكالية البحث واسئلة فرعية حول البحث وفرضيات البحث وأهداف الدراسة، أهمية الدراسة، أسباب اختيار الموضوع، حدود الدراسة ومنهج الدراسة ودراسات السابقة، إضافة هيكل الدراسة.

يتناول الفصل الأول الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية، وذلك بالتطرق الى:

✓ المبحث الأول: ماهية المحاسبة العمومية.

✓ المبحث الثاني: أعوان المحاسبة العمومية.

✓ المبحث الثالث: مفاهيم أساسية حول النفقات العمومية.

أما الفصل الثاني كان تحت عنوان الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية لإقامة جامعية، وتناولنا من خلاله:

✓ تقديم حول الإقامة الجامعية.

✓ أنواع الميزانيات في الإقامة الجامعية.

✓ تنفيذ النفقات العامة في الإقامة الجامعية.

وفي الأخير ختمنا بحثنا بخاتمة عامة شملت اختبار فرضيات ونتائج الدراسة المتوصل إليها والتوصيات إضافة الى افاق الدراسة.

الفصل الأول:
الإطار النظري لإجراءات المحاسبة
العمومية
في تنفيذ النفقات العمومية

الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

تمهيد:

عرفت المحاسبة العمومية تطورات عديدة خلال الزمن سواء في إجراءاتها أو من خلال مفاهيمها وتعريفها وذلك لما لها من أهمية كبيرة فتعتبر المحاسبة العمومية من أهم فروع المحاسبة لما لها من أهمية في المؤسسات العمومية وداخل وظائف الدولة وذلك من خلال تنظيم وتسيير النفقات العمومية والإيرادات العمومية وأيضا كيفية مراقبة الميزانية العمومية لمراقبة تسيير المال العام. فالمحاسبة العمومية مرتبطة ارتباط وثيق بالنفقات العمومية التي تعد من أهم أدوات الميزانية العمومية والتي تنظمها المحاسبة العمومية، فهي عبارة عن دفع مصروفات معينة مقابل تحصيل خدمات معينة أو اقتناء أدوات أو غيرها وبالتالي سد الحاجيات اللازمة لتلك المؤسسات وذلك وفقا لقوانين والمراسيم والأوامر التي تحكم الدولة ففي هذا الفصل سنتطرق إلى الإطار النظري للمحاسبة العمومية والأعوان المكلفون بها والنفقات العمومية وذلك من خلال ثلاث مباحث وهي:

- ✓ ماهية المحاسبة العمومية.
- ✓ أعوان المحاسبة العمومية.
- ✓ مفاهيم أساسية حول النفقات العمومية.
- ✓ ماهي الإجراءات اللازمة لتنفيذ النفقات العامة؟

الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

المبحث الأول: ماهية المحاسبة العمومية:

تعتبر المحاسبة العمومية أداة لتنظيم وتسهيل عمل المؤسسات العمومية فهي عبارة عن إجراءات قانونية وتنظيمية يتم تطبيقها للحفاظ على النظام العام والمال العام للمؤسسات الدولة وفي هذا سنتطرق إلى كل ما يخص المحاسبة العمومية من تعاريف وخصائص ومبادئ وأهداف وغيرها:

المطلب الأول: تعريف المحاسبة العمومية وخصائصها ومبادئها:

الفرع الأول: تعريف المحاسبة العمومية:

هناك العديد من تعاريف التي تخص وتوضح مفهوم المحاسبة العمومية سنتطرق إليها بالإضافة إلى أنه يوجد وجهات نظر ثلاث فيما يخص ذلك وهي:

أولاً: التعريف القانوني:

طبقاً لقانون 21/90 المؤرخ في 24 محرم عام 1411هـ الموافق ل 15 أوت 1990 المتعلق بالمحاسبة العمومية معدل ومتم بالمرسوم التنفيذي رقم 92-04 المؤرخ في 11 أكتوبر 1992 المتضمن قانون المالية لسنة 1992 القانون رقم 98/12 المؤرخ في 31 ديسمبر 1998 المتضمن قانون المالية لسنة 1999 القانون رقم 99/11 المؤرخ في 23 ديسمبر سنة 1999 قانون المالية لسنة 2000 والقانون المؤرخ في 28 ديسمبر 2011 المتضمن قانون المالية لسنة 2012.

حسب المادة الأولى من هذا القانون فتعرف المحاسبة العمومية على أنها: كل القواعد والأحكام التنفيذية العامة التي تطبق على الميزانيات والعمليات المالية الخاصة بالدولة والمجلس الدستوري والمجلس الشعبي الوطني ومجلس المحاسبة والميزانيات الملحقه والجماعات الإقليمية والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري.

الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

كما يحدد هذا القانون التزامات الأمرين بالصرف والمحاسبين العموميين كل فيما يخصه، وكذا مسؤولياتهم وتطبيق هذه الأحكام كذلك على تنفيذ وتحقيق الإيرادات والنفقات العمومية وعمليات الخزينة وكذا نظام محاسبتها. (المادة 01 من قانون 21-90 المتعلق بالمحاسبة العمومية، 15/08/1990).

ثانيا: التعريف التقني:

تعرف المحاسبة العمومية من الناحية التقنية أنها: قواعد عرض الحسابات العمومية وتنظيم وظيفة المحاسبة العمومية، غير أن هذا التعريف ضيق حيث يحصر مدلول المحاسبة العمومية في تقنية عرض حسابات الهيئات العمومية غير أن مجالها يشمل إضافة إلى ذلك العمليات للأمرين بالصرف والمحاسبين العموميين والتزاماتهم ومسؤولياتهم. (الزين، جوان 2012).

ثالثا: التعريف الإداري:

من وجهة نظر إدارية تعرف المحاسبة العمومية على أنها: قواعد عرض الحسابات العمومية وتنظيم وظيفة المحاسبين العموميين غير أن هذا التعريف أيضا يبقى محدودا كون السمة الإدارية في التعريف تتسم في تنظيم وظيفة المحاسبين العموميين وتستنني وظيفة الأمرين بالصرف وكذا مختلف الجوانب الأخرى التي تدخل ضمن تطبيق قواعد المحاسبة العمومية. (الزين، جوان 2012).

وقد تم تعريف المحاسبة العمومية أيضا:

تعرف أنها فرع من فروع المحاسبة، تختص بدراسة المبادئ التي تحكم عمليات التقدير والتسجيل والتقارير المحاسبي عن الأنشطة التي تقوم بها الحكومة. (محمود ر.، 2013).

الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

وتعريف ثاني: بأنها عملية قياس وتسجيل وتفسير للعمليات المالية والأحداث المتعلقة بها بجمع واستخدام الموارد المالية العامة بوحدات الجهاز الإداري الحكومي وإنتاج وتوصيل المعلومات اللازمة لاتخاذ القرارات. (عدس، 2010).

وتعريف آخر: وهي أن المحاسبة العمومية أحد فروع المحاسبة التي تعنى بتسجيل العمليات المالية الخاصة بتحصيل موارد وإنفاق هذه الموارد، ثم إعداد التقارير الدورية عنها سواء للجهات الحكومية التنفيذية أو الهيئة التشريعية أو للشعب بصفة عامة، مما يمكن الجهات المعنية من القيام بواجباتها في مجالات التخطيط وإعداد وتنفيذ الموازنة العامة للدولة ومتابعة ومراقبة الأموال العامة. (المهاني، 2009).

كما عرفت هيئة الأمم المتحدة بأنها تختص بقياس وتبويب وتقييم ومعالجة وتوصيل ومراقبة وتأكيد صحة المتحصلات والنفقات والأنشطة المرتبطة بالقطاع الحكومي. (الرماحي، 2009).

ويمكن تعريفها أيضا: أنها إحدى فروع المحاسبة العمومية التي تقوم على مجموعة من القواعد والأسس العلمية الخاصة بتسجيل وتبويب وتلخيص العمليات المالية المتعلقة بأنشطة بهدف فرض الرقابة المالية والقانونية على إيرادات الدولة ونفقاتها والمساعدة على اتخاذ القرار. (يونس، عدد 02/2016).

ويمكن تعريفها أيضا: أنها كافة عمليات إثبات وتحصيل وصرف الموارد الحكومية ثم تقديم التقارير الدورية عن تلك العمليات ونتائجها للجهات المختصة كما تسعى إلى إمداد الجهات المعنية بالبيانات المالية الحكومية. (سليمة، 2010/2011).

وفي تعريف آخر: هي أنها نوع من المحاسبة المالية تطبقه الوحدات الإدارية الحكومية جميعها بهدف تحقيق الرقابة على نشاط هذه الوحدات والتقرير عن الاستخدامات والموارد، مع خدمة أغراض التخطيط ووضع الموازنة العامة للدولة. (زهير، 2013/2014).

الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

ومما سبق يمكن نقترح تعريفا شاملا للمحاسبة العمومية وهي: أنها فرع من فروع المحاسبة تقوم على القواعد والمبادئ والإجراءات التي تقوم بدورها بتسجيل وقياس وتبويب وتنظيم ومعالجة السجلات والبيانات الخاصة بالعمليات المالية وذلك عن طريق تحصيل إيرادات ودفع النفقات وذلك بصفة دورية والمراقبة والتأكد من صحة هاته البيانات والسجلات من طرف أعوان المحاسبة العمومية وهم الأمرون بالصرف والمحاسبون العموميين وتنظيم مهامهم ووظائفهم الموكلة إليهم من طرف الدولة داخل القطاع العام وهذا للمحافظة على النظام العام للمؤسسات الحكومية والمال العام.

الفرع الثاني: خصائص المحاسبة العمومية:

من خلال التعاريف السابقة الذكر نستخلص أهم الخصائص التي تخص المحاسبة العمومية:

أولاً: المحاسبة العمومية هي عبارة عن إطار محاسبي مميز:

المحاسبة بصفة عامة هي نظام معلومات وإطار تنظيمي الذي يسمح بتسجيل معطيات رقمية للمؤسسة أو هيئة معينة لفترة محددة تسمح بإعطاء معلومات تخص الذمة المالية للمؤسسة أصول وخصوم ونتيجة الدورة ووضعية المؤسسة اتجاه الغير وكذا كفاءات تكوين التكاليف والأسعار بالنسبة للأشخاص المعنويين فإن المحاسبة العمومية تقليدياً كانت تسمى محاسبة الصندوق، حيث كانت موجهة ليس لاتجاه إجراءات ميكانيزمات تطور عناصر الأصول الصافية، ولكن باتجاه المراقبة المحددة للنفقات والوقاية من التهرب وتحويل الأموال وسرقتها وتبديد المال العام أما النظرة الحالية للمحاسبة العمومية فهي تتعدى هذا المفهوم التقليدي وتتجه نحو تقريب محاسبة الدولة والهيئات التابعة لها من المخطط المحاسبي الوطني، فهي تبحث عن فكرة استبعاد كونها منظم وضابط المال العام، إلى تحليل النتائج وضع خطوط عريضة لمحاسبة الممتلكات وتسهيل استعمال الحسابات العمومية لفائدة المحاسبة العمومية. (الزين، جوان 2012).

ثانياً: هي فرع متخصص:

تحتل المحاسبة العمومية مكانة هامة في القانون المالي الجزائري إلى أن جاء بقانون الميزانية والقانون الجبائي، استقلالية قانون المحاسبة العمومية أصبح حقيقة واضحة وجلية، حيث أن تضاف لقواعد خاصة بها في تسيير العلاقات الداخلية للهيئات العمومية وتعتبر هذه القواعد منظمة ومرقمة للعمليات المالية لدى هيكل ومؤسسات الدولة. (الزين، جوان 2012).

الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

ثالثا: المحاسبة العمومية مزيج من القواعد القانونية والقواعد التقنية:

إذا اعتبرنا أن المحاسبة العمومية هي أداة تنفيذ ومراقبة المال العام فلأنها إنتاج ومزيج لقواعد قانونية وتقنية.

1-القواعد القانونية: يعتبر القانون 21/90 المؤرخ في 15 أوت 1990 والمتعلق بالمحاسبة العمومية والمراسيم التنفيذية الخاصة بتطبيقه، هو المصدر الأساسي للقواعد للمحاسبة العمومية في الجزائر ويسمى قانون المحاسبة العمومية.(قانون المحاسبة العمومية ، 1990/08/15).

إضافة إلى هذا نجد:

-المرسوم التنفيذي رقم 91-311 المؤرخ في 07/09/1991 والمتعلق باعتماد وتعيين المحاسبين العموميين،

-المرسوم التنفيذي رقم 91-312 والمؤرخ في 07/09/1991 والمحدد لشروط الأخذ بمسؤولية المحاسبين العموميين، وإيرادات مراجع باقي الحسابات وكيفيات اكتتاب تأمين يغطي مسؤولية المحاسبين العموميين،

-المرسوم التنفيذي رقم 91-313 والمؤرخ في 07/09/1991 والمحدد لإجراءات المحاسبة التي يمسكها الأمرين بالصرف والمحاسبون العموميون وكيفياتها ومحتواها،

-المرسوم التنفيذي رقم 91-314 والمؤرخ في 07/09/1991 والمتعلق بإجراءات تسخير الأمرين بالصرف والمحاسبين للعموميين،

وبعد الاستقلال صدرت مجموعة معتبرة من النصوص التنظيمية التي عوضت النصوص الفرنسية المطبقة في مختلف الجوانب عن مجال المحاسبة، وعملت على تكييفها مع الواقع

الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

الجزائري، ولعل أهم نص تنظيمي يمكن ذكره هو رقم 65-259 الذي حدد للالتزامات ومسؤوليات المحاسبين.

كما وجدت عدة أحكام تشريعية متعلقة بالمحاسبة العمومية ولاسيما تلك الواردة في القانون رقم 84-17 المؤرخ في 07/07/1984 المعدل والمتمم والمتعلق بقوانين المالية ومختلف قوانين السنوية. وإذا كان التشريع والتنظيم يعد أن المصدرين الرئيسيين لقواعد المحاسبة العمومية فهناك مصادر أخرى لهذه القواعد تتمثل على وجه الخصوص في:

1- الدستور:

وهي الأحكام التي نص عليها الدستور سنة 1996 والمتعلقة برقابة البرلمان على استعمال الاعتمادات المالية التي يقرها من طرف الدولة.

وهناك مجموعة من مواد الدستور (دستور 1996) تعطي حق للبرلمان في الرقابة، من بينها المادة 84 من الدستور: "تلتزم الحكومة بأن تقدم كل سنة بيانا عن السياسة العامة التي تعقبه مناقشة لعمل وأداء الحكومة لمعرفة مدى تنفيذ برنامج الحكومة الذي كان البرلمان قد وافق عليه لدى تقديمه من طرف الحكومة بعد تعيينها".

2- الاجتهاد القضائي:

الذي يمكنه إعطاء تفسيراً لقواعد المحاسبة العمومية عندما تكون غامضة، أو محل انتقاد أو جدل أثناء التطبيق وكذا سدا للفراغ القانوني في بعض الحالات.

3- القواعد التقنية:

تهدف القواعد التقنية الخاصة بالمحاسبة العمومية بصفة عامة إلى بياناً ووصف العمليات المالية للهيئات العمومية، وتحديد كفاءات تسجيلها وعرض الحسابات المتعلقة بها، وتكون

الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

هذه القواعد في غالب الأحيان محددة في مجموعة من التعليمات الصادرة عن وزارة المالية.
(الزين، جوان 2012).

الفرع الثالث: مبادئ المحاسبة العمومية:

ترتكز المحاسبة العمومية على مجموعة من المبادئ الأساسية أهمها:

1-المبدأ الإداري: مبدأ الفصل بين الأمر بالصرف والمحاسب العمومي:

يعتبر هذا المبدأ من المبادئ الأساسية التي تركز عليها المحاسبة العمومية، بحيث يختص كل من الأمر بالصرف والمحاسب العمومي بالوظائف التي سنها القانون وضبطها له، وذلك بتقسيم العمل والمهام الموكلة اليه حيث تختص المرحلة الإدارية للأمر بالصرف والمرحلة المحاسبية لدى المحاسب العمومي.(نجلاء، 2020/2019).

2-المبدأ القانوني: مبدأ التمييز بين الشرعية والملائمة:

حيث تعد الشرعية من مهام المحاسب العمومية، أما الملائمة من مهام الأمر بالصرف.(نجلاء، 2020/2019).

بموجب هذا المبدأ فإن كل ما هو شرعي أو قانوني يدخل في مفهوم الميزانية ومن اختصاص المحاسب العمومي، بينما يدخل في مجال الملائمة كل ما هو صادر عن القرارات الشخصية للأمر بالصرف.

فالشرعية أو القانونية تتعلق بكل ما هو قانوني أي العمل وفق القوانين السارية المفعول ولا يجوز الخروج عن الإطار القانوني المسطر للقيام بمختلف المهام المالية للمحاسب.

أما الملائمة فتعني ترك المبادرة للموظفين العموميين للقيام بمهامهم ولكن دائماً في الإطار القوانين المعمول بها.

الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

إن الشرعية والقانونية هي في الواقع ركيزة عمل كل من الأمر بالصرف والمحاسب العمومي، حيث أن كلاهما مرتبطان ارتباطاً وثيقاً بتطبيق القوانين، ولكن في بعض الحالات يسمح لهم بحرية اتخاذ القرار الذي يرونه ملائماً في إطار مهامهم ولكن بشرط عدم التعارض مع القوانين المعمول بها.

فإذا افترضنا أن رئيس الجامعة يريد اقتناء عتاد أو أجهزة إعلام إلكترونية، فإن كل ما يتعلق بنوعية الأجهزة، ملائمتها للاحتياجات، هل هو ضروري يدخل في احتياجات المؤسسة....

فإن كل هذه الاستفسارات تدخل في اختصاص الأمر بالصرف وتتعلق بالملائمة، أما إذا تساءلنا عن طريقة التسديد لهذه الأجهزة والوثائق المبررة لها فإن ذلك يدخل في نطاق الشرعية، لأن التسديد يخضع لإجراءات قانونية ومن اختصاص المحاسب، لأنه لا يصح دفع مبلغ الأجهزة قبل الاستلام المادي والقانوني لهذه الأجهزة وتبرير كيفية شرائها ومدى توفر الاعتمادات المالية اللازمة لدى المؤسسة لتسديدها. (الزين، جوان 2012).

3-المبدأ المحاسبي أو التقني: عدم تخصيص الإيرادات للنفقات:

بمعنى خلط جميع الإيرادات التي تم تحصيلها لحساب الدولة في مجموعة واحدة بحيث تمول كل النفقات العامة دون تمييز إلا في بعض الحالات. (بلعروسي، 2011).

وكانت هذه الفكرة ناتجة عن قاعدتين أساسيتين في النظام المالي الجزائري:

القاعدة الأولى: كل السيولة لهيئة عمومية مهما كان مصدرها فهي تستعمل لكل النفقات الخاصة بهذه الهيئة العمومية ومهما كانت طبيعة النفقات.

والنتيجة أنه لا يمكن للمحاسب العمومي أن يمتلك إلا حساب صندوق واحد وحساب بريدي واحد خاص بهذه الهيئة العمومية.

الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

القاعدة الثانية: كل السيولة النقدية للهيئات العمومية هي في نفس الوقت ملك لها ومسيرة من طرف الدولة (مال عام). كانت المادة 8 من القانون 17/84 الصادر بتاريخ 1984/07/07 المتعلق بقوانين المالية صريحة في منع تخصيص الإيرادات العمومية لنفقات عمومية معينة ومحددة، إذ أن كل الإيرادات تستعمل لتغطية نفقات الميزانية العامة للدولة. ونصت هذه المادة صراحة على ما يلي:(الصغير، دروس في المالية العامة والمحاسبة العمومية ، 2001).

"لا يمكن تخصيص أي إيراد لتغطية نفقات خاصة وتستعمل الموارد الدولة لتغطية نفقات الميزانية العامة للدولة بلا تمييز"

ولكن يستثني هذا المبدأ المحاسبي أو التقني طبقا لما ينصه قانون المالية على تخصيص موارد معينة لتغطية بعض النفقات المعينة ومن هذه الاستثناءات نجد:

- ✓ الحسابات الخاصة بالخرينة.
- ✓ الميزانيات الملحقة لمؤسسات ذات طابع صناعي وتجاري.
- ✓ الإجراءات الحسابية الخاصة ضمن الميزانية العامة التي تسري على الأموال المخصصة للمساهمات واستعادت الاعتمادات.(قانون رقم 84/17 الصادر في 1984/07/07 المتعلق بقوانين المالية المادة رقم 8 ، 1984).

3-مبدأ تخصيص النفقات:

إذا كان مبدأ عدم تخصيص هو الذي يحكم الإيرادات فإن النفقات يحكمها مبدأ التخصيص بمعنى أن الاعتمادات المالية المفتوحة في الميزانية يجب أن تخصص بدقة وذلك لإرساء الانضباط وتسهيل المراقبة من قبل الهيئات الرقابية المختلفة.(الصغير، دروس في المالية العامة والمحاسبة العمومية ، 2001).

المطلب الثاني: أهداف المحاسبة العمومية:

تهدف المحاسبة العمومية بيانات ومعلومات موضوعية ذات مصداقية حول نشاط القطاع العام، من أجل تحقيق الشفافية والرشادة في صرف وتداول المال العام وذلك بهدف الوصول إلى التحديد الصادق مع الإفصاح الكامل عن الموقف المالي ونتائج تنفيذ العمليات المالية للدولة. (زهير، 2014/2013).

ومن هذا يمكن ذكر بعض الأهداف التي تخص المحاسبة العمومية فيما يلي:

- ❖ كانت حماية الأموال العمومية ولازالت تمثل الهدف الرئيسي، بل غاية جوهرية بالنسبة لنظام المحاسبة العمومية وذلك بالحرص على حماية هذه الأموال من كل ما يمكن أن تتعرض له من أشكال التلاعب والغش والتبذير. (محمد، 2004).
- ❖ التسجيل التاريخي للنشاط الحكومي أو العمومي بصورة دقيقة، مثلاً يقيد تفاصيل المعاملات المالية التي تقوم بها الدوائر. (فهيم، 2011).
- ❖ توفير البيانات والمعلومات التي تساعد على تحديد نتائج الأعمال وتحديد المركز المالي ومتابعة وتقييم الأداء وخدمة أعمال التخطيط وإعداد الموازنة وتنفيذ الأنشطة والبرامج وإظهار تكاليفها الفعلية مقارنة بالتكاليف المخطط لها وذلك في الوقت المناسب وبالمواصفات المطلوبة. (وشاح، 2008).
- ❖ فرض الرقابة المالية والقانونية على إيرادات الدولة، وذلك بتتبع عمليات تحصيل الإيرادات والتأكد من أن جميع الإيرادات المستحقة للدولة قد تم تحصيلها وفق القوانين والتنظيمات المعمول بها. (القيومي، 1990).
- ❖ فرض الرقابة المالية والقانونية على مصروفات الدولة وذلك بتسجيل عمليات الإنفاق أولاً بأول بطريقة تمكن من تتبع الإنفاق بحيث لا تتجاوز المصروفات الاعتمادات المخصصة من قبل السلطة (أي الإنفاق تم في أوجه المخصصة له). (القيومي، 1990).

الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

❖ التحقق من التزام تراخيص الميزانية العامة في مجال الإيرادات والنفقات وذلك عن طريق تطبيق الرقابة المالية، قبل الصرف وأثناءه للتأكد من أن الصرف يتم في حدود اعتمادات وأغراض الموازنة، وسلامة إجراءاته في حدود القوانين واللوائح والمنظمات لكيفية التصرف والحدود التي وضعت له بما يكفل ترشيد النفقات العامة في تحقيق أهداف الموازنة. (حسين س.، 2005).

المطلب الثالث: مجال تطبيق المحاسبة العمومية:

يتم تطبيق المحاسبة العمومية على الوحدات الإدارية الحكومية الغير هادفة لتحقيق الربح، والتي تتداول المال العام من أجل تقديم خدمة عامة أو تحقيق منفعة عامة، بغض النظر عن مفهوم الربح أو الخسارة، حيث يتم تمويل نشاطها من الاعتمادات المالية المخصصة لتنفيذ الميزانية العامة للدولة، وعلى هذا الأساس فإن المحاسبة العمومية تطبق على وحدات الخدمات العامة ووحدات الجهاز الإداري للدولة وهي وحدات تقدم خدماتها للجمهور دون مقابل أو بمقابل رمزي ليس له علاقة بالتكلفة. (واخرون، 2000).

ومنه فإن مجال تطبيق المحاسبة العمومية حسب قانون 21/90 المتعلق بالمحاسبة العمومية كالتالي:

- الميزانيات.
- العمليات المالية الخاصة بالدولة.
- المجلس الدستوري.
- المجلس الشعبي الوطني.
- الميزانيات الملحقة.
- الميزانيات الإقليمية (ميزانيات الولايات والبلديات).
- المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري.

الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

وتطبق هذه الأحكام كذلك على تنفيذ وتحقيق الإيرادات والنفقات العمومية والخزينة وكذا نظام محاسبتها. (قانون المحاسبة العمومية ، 15/08/1990).

المبحث الثاني: أعوان المحاسبة العمومية:

لتنفيذ الميزانية العامة والقيام بعمليات صرف النفقات العامة وتحصيل الإيرادات العامة هنالك موظفين مختصين في ذلك وهم أعوان المحاسبة العمومية الأمر بالصرف والمحاسب العمومي لهم وظائف ومهام محددة قانوناً، ويمكن التمييز بين مهمة كل منهما وأصنافهم بالإضافة إلى أننا سنتطرق إلى مبدأ الفصل بين الأمر بالصرف والمحاسب العمومي.

المطلب الأول: الأمر بالصرف:

أولاً: تعريف الأمر بالصرف:

يعتبر الأمر بالصرف عمومي كل شخص له صفة باسم الدولة أو المجموعة المحلية أو هيئة عمومية في إبرام تصرف وتثبيت وتصرف الديون أو الأمر بتغطية دين أو تسديده. وفقاً للمادة 23 من قانون 21/90 المتعلق بالمحاسبة العمومية يعرف الأمر بالصرف كما يلي:

"يعد أمراً بالصرف فبمفهوم القانون كل شخص مؤهل لتنفيذ العمليات المشار إليها في المواد 16، 17، 19، 20، 21 بحكم التعيين أو الانتخاب لوظيفة لها من بين الصلاحيات تحقيق العمليات المشار إليها في الفقرة أعلاه وتنتهي صفة الأمر بالصرف قانوناً وتزول هذه الصفة مع انتهاء الوظيفة". (المادة 47 و 48 قانون 21-90 المتعلق بالمحاسبة العمومية، 15/08/1990).

وبحسب المادة 24 من قانون 21/90: فإنه يجب اعتماد الأمرين بالصرف لدى المحاسبين العموميين المكلفين بالإيرادات والنفقات الذين يأمرون بتنفيذها.

الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

تحدد كفاءات الاعتماد عن طريق التنظيم. (المادة 15 من قانون 21/90 المتعلق بالمحاسبة العمومية، 1990/08/15).

ثانيا: تصنيف الأمر بالصرف:

يتم تحديد أصناف الأمر بالصرف في الجزائر حسب قانون 21/90 المتعلق بالمحاسبة العمومية وذلك وفق المادة 25 من هذا القانون فإنه: " يكون الأمرين بالصرف ابتدائيين أو أساسيين أو ثانويين". (المادة 55 و 56 من قانون 21/90 المتعلق بالمحاسبة العمومية، 1990/08/15).

1- الأمر بالصرف الأساسي:

وهم من منحت لهم مباشرة صلاحيات الميزانية وهم على رأس الشخص المعنوي العمومي وذلك بتحديد الإيرادات والنفقات للميزانية وهم: (الزين، جوان 2012).

✓ المسؤولون المكلفون بالتسيير المالي للمجلس الدستوري والمجلس الشعبي الوطني ومجلس المحاسبة.

✓ الوزراء.

✓ الولاة عندما يتصرفون لحساب الولاية.

✓ رؤساء المجالس الشعبية البلدية الذين يتصرفون لحساب البلديات.

✓ لمسؤولون المعينون قانونا على المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري.

✓ المسؤولون على الوظائف المحددة في الفقرة 2 من المادة 23. (المادة 27 من قانون 90/21 المتعلق بالمحاسبة العمومية ، 1990/08/15).

وهم المعينون أو المنتخبون لوظائف لها من الصلاحيات تنفيذ عمليات الالتزام والتصفية في إطار إنجاز النفقات والإيرادات العمومية. (الزين، جوان 2012).

2- الأمرين بالصرف الثانويين:

حسب المادة 27 من قانون 21/90 المتعلق بالمحاسبة العمومية، فإن: "الأمرين بالصرف الثانويين مسؤولون بصفتهم رؤساء المصالح الغير ممرضة على الوظائف المحددة في المادة 23 أعلاه". (المادة 27 من قانون 90/21 المتعلق بالمحاسبة العمومية ، 15/8/1990).

أي يقوم بإنجاز مهامه وهي عمليات الميزانية (تحصيل الإيرادات وصرف النفقات) في حدود مجال اختصاصه وفي الإطار الإقليمي المعين له وبتفويض من الوزير الأمر بالصرف الرئيسي والتفويض من الممكن أن يكون تفويض سلطة أو تفويض توقيع. (الزين، جوان 2012).

1- تفويض سلطة:

حسب المادة 28 من قانون 21/90 فإن: في حالة غياب أو مانع، يمكن استخلاف الأمرين بالصرف في أداء بعقد تعيين يعد قانونا ويبلغ للمحاسب العمومي المكلف بذلك، ويعد هذا التفويض انتقالا للسلطة وبالتالي انتقال للمسؤولية. (المادة 28 من قانون 90/21 المتعلق بالمحاسبة العمومية ، 15/08/1990).

الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

ب- تفويض الإمضاء أو توقيع:

حسب المادة 29 قانون 21/90 فإن: يمكن للأمرين بالصرف تفويض التوقيع للموظفين المرسمين العاملين تحت سلطتهم المباشرة، وذلك في حدود الصلاحيات المخولة لهم وتحت مسؤوليتهم. (المادة 29 من قانون 90/21 المتعلق بالمحاسبة العمومية ، 1990/08/15).

والأمرون بالصرف بالنسبة للدولة هم: المدراء الجهويين ومديري الولايات التابعين لكل وزارة (النقل التربية، الصحة...) وكذلك على مستوى البعثات الدبلوماسية والقنصليات للجزائر في الخارج نجد القنصل والسفير كأمر بالصرف ثانوي قبل وزير الخارجية الذي هم الأمر بالصرف الرئيسي أو الابتدائي. (المادة 8 من المرسوم التنفيذي رقم 97-488 المتعلق بالتسيير الإداري والمالي للبعثات الدبلوماسية والقنصليات للجزائر بالخارج ، 1997/12/27).

ويقوم الأمرون بالصرف بإصدار حوالات الدفع حيث تنص المادة 8 من المرسوم التنفيذي 313/91 المؤرخ في: 1991/09/07 المحدد للإجراءات والكيفيات ومحتوى محاسبة الأمرين بالصرف والمحاسبين العموميين على: "الأمرين بالصرف الثانويين هم الذين يصدرون حوالات الدفع لفائدة الدائنين في حدود الاعتمادات المفوضة وأوامر الإيرادات اتجاه الدائنين". (المادة 10 من المرسوم التنفيذي 91/313 المتعلق بإجراءات المحاسبة التي يمسكها الأمرون بالصرف والمحاسبون العموميون وكيفياتها ومحتواها، 1991/09/07).

3- الأمرون بالصرف الوحيدين:

اختصاص الأمر بالصرف الوحيد يعود للوالي في تنفيذ عمليات التجهيز العمومي الغير ممرکز. (المادة 27 من قانون 90/21 المتعلق بالمحاسبة العمومية ، 1990/08/15).

الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

فالبرامج القطاعية الغير ممرضة للدولة تخص برامج التجهيز المسجلة تحت أمر الوالي والذي يوافق عليه ويعتمد من طرف وزارة المالية وهذا وفقا للبرنامج السنوي للتجهيز الذي تحدده الحكومة. (المادة 16 من المرسوم التنفيذي رقم 98-227-98 المتعلقة بتجهيز نفقات الدولة، 1998/07/13). والأمر بالصرف هو ليس رئيسي ولا ثانوي فهو ليس رئيسي لأنه لا يتوفر على ميزانية خاصة به والاعتمادات التي ينفذها هي موزعة اعتبارا من ميزانية الدولة.

وهو ليس ثانوي لأن الاعتمادات لم تمنح له على أساس تفويض بواسطة أمر تفويض للاعتماد وإنما منحت له في بداية السنة لتطبيق البرنامج للتجهيز. (الزين، جوان 2012).

4- الأمر بالصرف المؤقتين أو الممثلين:

تنص المادة 28، 29 على أن الأمر بالصرف الأساسيين والأمر بالصرف الثانويين ممكن:

1. في حالة غيابهم أو مانع أن يستخلفوا بواسطة عقد يعد قانونا ويبلغ للمحاسب العمومي المكلف بذلك.
2. في إطار حدود صلاحياتهم وتحت مسؤولياتهم يمكن لهم منح تفويض إمضاء للموظفين المرسمين العاملين تحت سلطتهم المباشرة وذلك في حدود الصلاحيات المخولة لهم وتحت مسؤوليتهم. (المادة 36 من قانون 90/21 المتعلقة بالمحاسبة العمومية، 1990/08/15).

1- الأمر بالصرف المؤقتين:

انطلاقا من مضمون المادة 29 المذكورة سابقا فإن الأمرين بالصرف المؤقتين فهم معينون مسبقا للقيام بأعمال خاصة بالأمرين بالصرف الأساسيين، الثانويين، الوحيدين أو المفوضين عندما هؤلاء يكونون في حالة غياب أو مانع. (الزين، جوان 2012).

ب- الأمرين بالصرف الممثلين:

الأمرين بالصرف الرئيسيون أو الثانويين يمكنهم تعيين أعوان الذين يفوضونهم صلاحيات الإمضاء في بعض الأعمال وتحت مراقبتهم ومسؤوليتهم وسلطتهم وهؤلاء عادة المساعدون للأمرين بالصرف. (الزين، جوان 2012).

ثالثا: مهام الأمر بالصرف:

يعتبر الأمر بالصرف المسؤول المباشر عن ضمان السير الحسن لوحدات القطاع العام عن طريق تنفيذ ميزانية الهيئة العمومية المكلف بتسييرها، وتطبيقا لمبدأ الفصل بين مهام الأمر بالصرف والمحاسب العمومي الذي يعتبر بمثابة العمود الفقري لنظام المحاسبة العمومية في الجزائر، يختص الأمر بالصرف بتنفيذ المراحل الإدارية للعمليات المالية، حيث يقوم بتنفيذ بإجراءات الالتزام، التصفية وإصدار سند الأمر بالدفع من جانب النفقات. أما من جانب الإيرادات، يقوم الأمر بالصرف بتنفيذ مرحلة الإثبات والتصفية وتحرير سند الأمر بالتحصيل.

يعتبر الأمر بالصرف ملزم في نهاية كل سنة بإعداد الحساب الإداري الذي يتطلب العناصر الموالية: (زهير، 2014/2013).

1- محاسبة الإيرادات:

تتضمن محاسبة الأمر بالصرف من جانب الإيرادات بيانات مالية في شكل جداول تظهر إجمالي أوامر تحصيل الإيرادات التي تم إصدارها وكذلك التخفيضات أو الإلغاءات، وقيمة التحصيلات.

2- محاسبة الالتزامات:

تهدف هذه المحاسبة إلى إظهار حجم نفقات التسيير والتجهيز الملتمزم بها بالنسبة إلى رخص البرامج واعتمادات الدفع السنوية، وبالتالي تسمح هذه المحاسبة إلى عرض أو الإفصاح عما يلي: (زهير، 2014/2013).

- الاعتمادات المفتوحة أو المفوضة حسب الأبواب وبنود ميزانية التسيير.
- تفويضات الاعتمادات الممنوحة للآمرين بالصرف الثانويين.
- إجمالي الالتزامات بالدفع لنفقات التسيير والتجهيز التي تم القيام بها.
- مبلغ الأرصدة المتاحة لنفقات التسيير والتجهيز. (المواد من 17 إلى 23 من المرسوم التنفيذي 91/313 يحدد اجراءات المحاسبة التي يمكها الامرون بالصرف والمحاسبون العموميون وكيفياتها ومحتواها ، مؤرخ في 07/09/1991).

3- محاسبة أوامر الصرف:

يمسك الأمر بالصرف محاسبة وفق القيد الوحيد والتي يجب أن تفصح عن العناصر الآتية: (زهير، 2014/2013)

- الاعتمادات المفتوحة أو المفوضة.
- التفويضات بالاعتمادات الممنوحة للآمرين بالصرف الثانويين.
- الاعتمادات المتاحة. (المادة 24 من المرسوم التنفيذي رقم 91/313 والمتعلق بحديد اجراءات المحاسبة التي يمكها الامرون بالصرف والمحاسبون العموميون، مؤرخ في 07/09/1991).

رابعا: مسؤولية الأمر بالصرف:

تكمن مسؤولية الأمر بالصرف حسب قانون 21/90 المتعلق بالمحاسبة العمومية في:

الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

حسب المادة 31 فإن: الأمرين بالصرف مسؤولون على الإثباتات الكتابية التي يسلمونها كما أنهم مسؤولون على الأفعال اللاشريعة والأخطاء التي يرتكبونها والتي لا يمكن أن تكتشفها المراقبة الحسابية للوثائق وذلك في حدود الأحكام القانونية المقررة في هذا المجال. (المادة 31 من قانون 90/21 المتعلق بالمحاسبة العمومية).

وأيضاً حسب المادة 32 من هذا القانون فإنه: الأمرين بالصرف مسؤولون مدنياً وجزائياً على صيانة واستعمال الممتلكات المكتسبة من الأموال العمومية.

وبهذه الصفة، فهم مسؤولون شخصياً على مسك جرد للممتلكات المنقولة والعقارية المكتسبة أو المخصصة لهم. (المادة 46 من قانون 90/21 المتعلق بالمحاسبة العمومية).

إضافة إلى ذلك وحسب المادة 14 من المرسوم التنفيذي رقم 313/91 المؤرخ في: 1991/09/07 المتعلق بإجراءات المحاسبة التي يمسكها الأمرين بالصرف والمحاسبون العموميون وكيفياتها ومحتواها فإنه: يمسك الأمرين بالصرف الرئيسيون والثانويون التابعون للدولة في محاسبة الإدارية للإيرادات والنفقات. (المادة 1 من المرسوم التنفيذي رقم 91/313 المؤرخ في 1991/09/07 المتعلق بإجراءات المحاسبة التي يمسكها الأمرين بالصرف والمحاسبون العموميون).

وحسب المادة 15 من المرسوم التنفيذي رقم 313/91 فإنه:

➤ تعرض المحاسبة الإدارية للإيرادات ما يلي:

- الديون الدائنة المثبتة والموفى بها.

- الأوامر الصادرة بتحصيل الإيرادات وكذلك التخفيضات أو الإلغاءات التي تنجز بناء على أوامر.

- التحصيلات التي تتم على أوامر.

➤ أما بالنسبة للالتزامات الدفع التي يمسكها الأمرين بالصرف فيما يخص النفقات فتعرض ما يلي:

الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

- الاعتمادات المفتوحة أو المفوضة حسب الأبواب والبنود.
- تفويضات الاعتمادات الممنوحة للآمرين بالصرف الثانويين.
- التزامات الدفع التي يتم القيام به.
- الأرصدة المتاحة.(المادة 15 من المرسوم التنفيذي رقم 91//313 المؤرخ في 1991/09/07 المتعلق بإجراءات المحاسبة التي يمسكها الأمر بالصرف والمحاسبون العموميون).

المطلب الثاني: المحاسب العمومي:

أولاً: تعريف المحاسب العمومي:

يعرف المحاسب العمومي حسب القانون 21/90 المتعلق بالمحاسبة العمومية وذلك حسب المادة 33 فإنه: يعد محاسباً عمومياً في مفهوم هذه الأحكام كل شخص يعين قانوناً للقيام، فضلاً عن العميات المشار إليها في المادتين 18 و22، بالعمليات التالية:

-تحصيل الإيرادات ودفع النفقات.

-ضمان حراسة الأموال أو السندات أو القيم الأشياء أو المواد المكلف بها وحفظها.

-تداول الأموال والسندات والقيم والممتلكات والعائدات والمواد.

-حركة حسابات الموجودات.

ومن خلال هذا التحليل هذه مهام يمكن ملاحظة أن المحاسب يختص بتنفيذ المراحل المحاسبية للعمليات المالية لوحدات القطاع العام لأنه العون المكلف قانوناً بقبض وصرف المال العام.(زهير، 2013/2014).

الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

وحسب المادة 34 من قانون 21/90 المتعلق بالمحاسبة العمومية فإنه: يتم تعيين المحاسبين العموميين من قبل الوزير المكلف بالمالية ويخضعون أساسا لسلطته.

يمكن اعتماد بعض المحاسبين العموميين من قبل الوزير المكلف بالمالية.

تحدد كفاءات تعيين بعض المحاسبين العموميين أو اعتمادهم عن طريق التنظيم. (المادة 34 من قانون 90/21 المتعلق بالمحاسبة العمومية).

وذلك وفقا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 311/91 المؤرخ في 1991/09/07 والمتعلق بتعيين المحاسبين العموميين واعتماداتهم حسب المادة 02 من هذا المرسوم فإنه: يعين الوزير المكلف بالمالية المحاسبين العموميين حسب الشروط القانونية الخاصة بكل صنف من أصناف المحاسبين. (المادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 91/311 المؤرخ في 1991/09/07 المتعلق بتعيين المحاسبين العموميين واعتماداتهم، 1991/09/07).

إضافة إلى ذلك يجب على المحاسب العمومي أن يقوم بتأدية القسم المهني قبل توليه ممارسة المهام الموكلة إليه ومن أجل تنصيبه الرسمي على رأس مصلحة محاسبية يجب عليه أن يقدم الوثائق التالية:

-نسخة من قرار التعيين.

-محضر تأدية القسم.

-نسخة من عقد التأمين لتغطية مسؤولية المحاسب العمومي. (زهير، 2013/2014).

ثانيا: أصناف المحاسب العمومي:

تصنيف المحاسبين العموميين له علاقة مباشرة بالتقسيم الإداري المالي للدولة، حيث يمكن التمييز بين الأصناف الموالية للمحاسبين العموميين: (زهير، 2014/2013)

1- المحاسب الرئيسي: هو العون المحاسب المؤهل قانونا للقيام بعملية القيد النهائي للعمليات المالية للدولة المتعلقة بالنفقات والإيرادات المكلف بها وفقا لبنود الميزانية العامة للدولة. (سليمة، 2011/2010).

ووفقا للمادة 31 للمرسوم التنفيذي رقم: 313/91 المؤرخ في 1991/09/07 الذي يحدد إجراءات المحاسبة التي يمسكها الأمور بالصرف والمحاسبون العموميون وكيفيةها ومحتواها، يتصف بصفة المحاسبين الرئيسيين التابعين للدولة كل من:

✓ العون المحاسب المركزي للخزينة.

✓ أمين الخزينة المركزي.

✓ أمناء الخزينة في الولايات.

✓ الأعوان المحاسبون للميزانيات الملحقة. (المادة 10 من المرسوم التنفيذي 91/313 المتعلق بإجراءات المحاسبة التي يمسكها الأمور بالصرف والمحاسبون العموميون وكيفيةها ومحتواها، 1991/09/07).


2- المحاسب الثانوي: المحاسب الثانوي ينفذ العمليات الخاصة بالإيرادات والنفقات لصالح المحاسب العمومي الرئيسي أي أنه (المحاسب الثانوي) يقوم بإرسال العمليات المالية التي قام بها إلى المحاسب الرئيسي للقيام بتجميعها وقيدتها في السجلات المحاسبية بصفة نهائية. (سليمة، 2011/2010).

ويتصف بصفة المحاسبين الثانويين التابعين للدولة كل من:

الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

- ✓ قابضو الضرائب.
- ✓ قابضو أملاك الدولة.
- ✓ قابضو الجمارك.
- ✓ محافظو الرهون.
- ✓ أمناء خزائن خزينة ما بين البلديات.
- ✓ أمناء خزائن المراكز الاستشفائية الجامعية.
- ✓ أمناء خزائن القطاع الصحي. (المادة 10 من المرسوم التنفيذي 91/313 المتعلق بإجراءات المحاسبة التي يمسكها الآمرون بالصرف والمحاسبون العموميون وكيفياتها ومحتواها، 1991/09/07).

الشكل (01): أصناف المحاسبة العمومية في الجزائر:



الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

المصدر: شلال زهير، افاق اصلاح نظام المحاسبة العمومية الجزائري، الخاص بتنفيذ العمليات المالية للدولة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، كلية العوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص تسيير منظمات، جامعة امحمد بوقرة، بومرداس، 2013/2014.

ثالثا: مهام المحاسب العمومي:

تتعلق مهام المحاسب العمومي بمسك محاسبة المؤسسة بواسطة دفاتر المحاسبة، بالإضافة إلى تنفيذ الميزانية عن طريق تحصيل الإيرادات، ودفع أو صرف النفقات ويكون كالتالي:

(ا) - بالنسبة للإيرادات:

حسب المادة 35 من قانون المحاسبة العمومية 21/90 فإنه يتعين على المحاسب العمومي قبل التكفل بسندات الإيرادات التي يصدرها الأمر بالصرف أن يتحقق من أن هذا الأخير مرخص له بموجب القوانين والأنظمة بتحصيل الإيرادات.

وفضلا عن ذلك يجب عليه، على صعيد المادة، مراقبة صحة إلغاءات السندات، الإيرادات والتسويات، وكذلك عناصر الخصم التي يتوفر عليها. (المادة 15 من قانون 21/90 المتعلق بالمحاسبة العمومية، 15/08/1990).

(ب) - بالنسبة للنفقات:

فقد نصت المادة 36 من نفس القانون أنه يجب على المحاسب قبل قبوله لأي نفقة أن يتحقق مما يلي:

- ❖ مطابقة العملية مع القوانين والأنظمة المعمول بها.
- ❖ صفة الأمر بالصرف أو المفوض له.
- ❖ شرعية عمليات تصفية النفقات.
- ❖ توفير الاعتمادات.

الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

- ❖ أن الديون لم تسقط آجالها أو أنها محل معارضة.
 - ❖ الطابع الإبرائي للدفع.
 - ❖ تأثيرات عمليات المراقبة التي نصت عليها القوانين والأنظمة المعمول بها.
 - ❖ الصحة القانونية للمكسب الإبرائي. (المادة 55 و 56 من قانون 21/90 المتعلق بالمحاسبة العمومية، 1990/08/15).
- يجب على المحاسب العمومي بعد إيفائه الالتزامات الواردة من المادتين 35 و 36، أن يقوم بدفع النفقات أو بتحصيل الإيرادات ضمن الآجال المحددة عن طريق التنظيم. (المادة 47 و 48 قانون 21-90 المتعلق بالمحاسبة العمومية، 1990/08/15).

رابعاً: مسؤولية المحاسب العمومي:

- يعتبر المحاسبين العموميين مسؤولون شخصياً ومالياً عن العمليات الموكلة إليهم.
- تعد باطلة كل عقوبة سلطت على المحاسب العمومي إذا ثبت أن الأوامر التي رفض تنفيذها كان من شأنها أن تحمله المسؤولية الشخصية والمالية.
- يمكن أن تكون المسؤولية تضامنية بين المحاسبين العموميين والأشخاص الموضوعين تحت أوامره.
- تطبق مسؤولية المحاسب العمومي الشخصية والمالية على جميع عمليات القسم الذي يديره منذ تاريخ تنصيبه فيه إلى تاريخ انتهاء مهامه، غير أنه لا يمكن إقحام هذه المسؤولية بسبب تسيير أسلافه إلا في العمليات التي يتكفل بها بعد التحقيق دون تحفظ أو اعتراض عند تسليم المصلحة الذي يتم وفق كفاءات تحدد عن طريق التنظيم.
- تكون المسؤولية المالية عندما يثبت نقص في الأموال أو القيم.
- يكون المحاسب العمومي مسؤولاً شخصياً عن كل مخالفة في تنفيذ العمليات الخاصة بتحصيل الإيرادات وصرف النفقات.

الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

- لا يكون المحاسب العمومي مسؤولاً شخصياً ومالياً عن الأخطاء المرتكبة بشأن وعاء الحقوق وتلك المرتكبة عند تصفية الحقوق التي يتولى تصفيتها.
- يكون المحاسب العمومي مسؤولاً شخصياً ومالياً عن مسك المحاسبة والمحافظة على سندات الإثبات ووثائق المحاسبة وعن جميع العمليات المبينة في المادتين 35 و36 من نفس القانون الخاصة بتحصيل الإيرادات ودفع النفقات.
- لا يمكن أن تقحم المسؤولية الشخصية والمالية للمحاسب إلا من طرف الوزير المكلف بالمالية أو مجلس المحاسبة. (المادة 47 و48 قانون 21-90 المتعلق بالمحاسبة العمومية، 15/08/1990).

1- الإبراء الرجائي من المسؤولية:

يستطيع المحاسب العمومي الموضوع في حالة مدين اتجاه الخزينة العمومية أن يقدم طلباً لوزير لإعفائه من تسديد الدين، (زهير، 2013/2014)،

ووفقاً للمادتين 10 و11 من المرسوم التنفيذي 91/311 المؤرخ في 07/09/1990 يمكن للمحاسب العمومي الذي لم يقدم طلباً بالإعفاء الجزئي من المسؤولية أو الذي رفض طلبه كلياً أو جزئياً أن يطلب الوزير المكلف بالمالية إبراء رجائنا من المبالغ المتروكة على عاتقيه. (المادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 91/311 المؤرخ في 07/09/1991 المتعلق بتعيين المحاسبين العموميين واعتماداتهم، 07/09/1991).

يمنح الوزير المكلف بالمالية الإبراء الرجائي بعد استشارة لجنة المنازعات وفقاً لأحكام المادة 188 من القانون 84-21 المؤرخ في ديسمبر 1984 والمتضمن قانون المالية 1985. (المادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 91/311 المؤرخ في 07/09/1991 المتعلق بتعيين المحاسبين العموميين واعتماداتهم، 07/09/1991).

الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

بالإضافة إلى المادة 46 من قانون المحاسبة العمومية 21/90 يمكن للوزير المكلف بالمالية أن يقوم بإبراء رجائي جزئي أو كامل من دفع باقي الحساب المطلوب من المحاسبين العموميين كلما تم إثبات حسن نيتهم. (المادة 46 من قانون 90/21 المتعلق بالمحاسبة العمومية).

2/-التسخيرة وصرف النظر:

إذا رفض المحاسب العمومي القيام بالدفع، يمكن للأمر بالصرف أن يطلب منه كتابيا وتحت مسؤوليته أن يصرف النظر عن هذا الرفض، حيث أن المحاسب العمومي إذا امتثل إلى للتسخير، تبرأ ذمته من المسؤولية الشخصية والمالية، وعليه أن يرسل حينئذ تقريرا حسب الشروط والكيفيات المحددة عن طريق التنظيم.

غير أنه يجب على كل محاسب أن يرفض لامتثال للتسخير إذا كان الرفض معللا بما يأتي:

- عدم توفر الاعتمادات المالية ماعدا بالنسبة للدولة،
- عدم توفر أموال الخزينة،
- انعدام إثبات أداء الخزينة،
- طابع النفقة غير الإبرائي،
- انعدام تأشيرة مراقبة النفقات الموظفة أو تأشيرة لجنة الصفقات المؤهلة إذا كان ذلك منصوصا عليه في التنظيم المعمول عليه. (المادة 47 و 48 قانون 21-90 المتعلق بالمحاسبة العمومية، 15/08/1990).

المطلب الثالث: مبدأ الفصل بين الأمر بالصرف والمحاسب العمومي:

يعتبر مبدأ الفصل بين وظيفتي الأمر بالصرف والمحاسب العمومي من المبادئ الأساسية التي تقوم عليها المحاسبة العمومية، وذلك لما لها من أهمية في تنظيم مهام كل عون سواء

الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

المحاسب العمومي أو الأمر بالصرف وعدم التدخل في وظيفة أو شؤون الآخر ورغم هذا فإن عملهما هو متكامل.

وهذا المبدأ يعني أنه لا يمكن أن يقوم الأمر بالصرف بالمهام المنوطة للمحاسب العمومي في نفس الوقت، أي أن يكون المحاسب العمومي والأمر بالصرف شخصين مختلفين، فلأمر بالصرف هو ذلك الإداري الذي يأمر بدفع نفقة بعد مهام إدارية والمحاسب العمومي هو ذلك الذي توضع لديه أموال عمومية اللازمة لدفع هذه النفقات وتتحصر -وظيفته في صرف وقبض الأموال والمحافظة عليها، حيث نص قانون المحاسب العمومية 21/90 على أنه تتنافى وظيفة الأمر بالصرف مع وظيفة المحاسب العمومي، إضافة إلى ذلك أنه لا يمكن للأزواج الأمرين بالصرف بأي حال من الأحوال أن يكونوا محاسبين معينين لديهم. (المادة 55 و56 من قانون 21/90 المتعلق بالمحاسبة العمومية، 15/08/1990).

ويهدف مبدأ الفصل بين مهام المحاسب العمومي والأمر بالصرف إلى:

❖ تقسيم المهام:

تمر عملية تنفيذ الميزانية بمراحل إدارية متكاملة وأخرى محاسبية هيمن اختصاص الأمر بالصرف وتدرج في نطاق الملائمة (السعر، الكمية، النوعية، وقت الأنفاق... الخ)، والتي تتطلب توفر مؤهلات في تسيير وإدارة وحدات القطاع العام لدى الأمرين بالصرف.

أما مهام المحاسب، فتقتصر على تنفيذ الجانب المحاسبي الذي يدرج ضمن نطاق التحقق من مشروعية العمليات المالية للمؤسسة ومطابقتها للقوانين والتنظيمات المعمول بها، إضافة إلى أنه العون المؤهل قانونا في مجال تداول وحياسة الأموال والقيم العمومية، المهام التي تتطلب مؤهلات وتكوين محاسبي متخصص. وبالتالي، تطبيق هذا المبدأ يسمح بمراعاة الاختصاص في توزيع الاعمال الإدارية والمحاسبية.

الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

❖ المراقبة المزدوجة:

يسمح تطبيق مهام بين أعوان المحاسبة العمومية، بالتحكم في تسيير الأموال العمومية، عن طريق ممارسة المراقبة المزدوجة لكل عون على الآخر، بواسطة المطابقة بين الحساب الإداري الذي يقوم بإعداده الأمر بالصرف وحساب التسيير الذي يقوم بإعداده المحاسب العمومي، مما يسهل مراقبة مجلس المحاسبة عن طريق مطابقة الحسابين من أجل تحديد المخالفات.

❖ تطبيق وحدة الصندوق:

يسمح تطبيق مبدأ الفصل بين مهام الأمر بالصرف والمحاسب العمومي بتحقيق وحدة الصندوق للخبزينة العمومية، لأن سلطة حيازة وتداول وحراسة المال العام هي من اختصاص المحاسب العمومي فقط، والذي يكون تابع لسلطة وزير المالية، مما يسمح بتطبيق وحدة الصندوق حيث أن السيولة المتاحة للمحاسبين العموميين تودع تحت حساب واحد يدير من طرف الخبزينة العمومية.

أما الأمر بالصرف، فإنه يخضع لسلطات تنفيذية مختلفة لا يملك حساب الصندوق ولا يمكنه تداول الأموال والقيم العمومية بصفة مباشرة إلا في حالات استثنائية بترخيص من وزارة المالية عن طريق إنشاء الوكالات المالية.

❖ محاربة الغش والاختلاس:

يسمح هذا المبدأ بتطبيق مراقبة مزدوجة على أعوان المحاسبة العمومية بهدف حماية المال العام من الاختلاسات، عن طريق تقييد وتحديد صلاحيات كل من الأمر بالصرف والمحاسب العمومي، لأن من يملك سلطة حيازة المال العام لا يملك سلطة التصرف فيه، حيث أن المحاسب العمومي لا يستطيع أن يقوم بالتحصيل أو الدفع دون استلام الأمر

الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

بتنفيذ هذه العمليات من الأمر بالصرف. وفي المقابل، لا يقوم هذا الأخير بعملية التسديد لأنه لا يملك صلاحيات تداول المال العام لأن من يحدد مجال صرف المال العام ليس هو من يدفع. (زهير، 2014/2013).

المبحث الثالث: أساسيات حول النفقات العمومية:

المطلب الأول: مفهوم النفقات العمومية وعناصرها:

أولاً: مفهوم النفقات العمومية:

تمثل النفقة العامة اعتماداً مالياً أقر من السلطة التشريعية وأجيز في الميزانية العمومية، يقوم بتنفيذها شخص عام ممثل في الحكومة المركزية والسلطات المحلية والمؤسسات والهيئات العامة ومؤسسات القطاع العام التابع للدولة، بهدف تحقيق منفعة عامة أو إشباع احتياج عام حدد مسبقاً في قانون المالية. (بوعكاز، 2015).

ثانياً: عناصر (أركان) النفقة العمومية:

من خلال التعاريف السابقة يمكن تحديد عناصر النفقة في ثلاثة أركان يتعين توافرها مجتمعة وهي:

1/- الصفة النقدية لمبلغ النفقة:

يعتبر الشكل النقدي للنفقة هو الشكل الأكثر شيوعاً وذبوعاً للإنفاق العام (اندرأوس، 2014)، حيث تتخذ النفقة شكلاً نقدياً أي أنها في صورة تدفقات نقدية، ويترتب على ذلك استبعاد جميع الوسائل الغير نقدية التي كانت تستخدم سابقاً أو مزايا معنوية (بوعكاز، اثر الانفاق العمومي على النمو الاقتصادي-دراسة قياسية على الاقتصاد الجزائري خلال الفترة مابين (2001-2011) (اطروحة دكتوراة)، 2015)، حيث غالباً ما تقوم الدولة وهيئاتها ومؤسساتها بتنفيذ برامج الإنفاق العام في شكل نقدي، كما أنها تشتري السلع والخدمات في شكل نقدي سواء كان الشراء فورياً أو آجلاً، كما أنها تقوم بسداد فوائد وأقساط القروض في

الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

شكل نقدي سواء بالعملة الوطنية أو بعملة أجنبية، كما تجري مدفوعات تحويلية في شكل نقدي لاعتبارات توزيعية (اندرأوس، 2014)، بالإضافة إلى دفع مرتبات وأجور العاملين ودفع مستحقات الموردين والمقاولين، وأيضا كتقديم خدمات دون مقابل كالإعفاء عن سداد إيجار المساكن أو نفقات العلاج والتعليم وأجور المواصلات بالنسبة لبعض الموظفين. (بوعكاز، اثر الانفاق العمومي على النمو الاقتصادي-دراسة قياسية على الاقتصاد الجزائري خلال الفترة مابين (2001-2011) (اطروحة دوكتوراة)، 2015).

ومع تطور الدولة وتعدد مؤسساتها وزيادة حاجة الأفراد، أصبحت النفقة في شكل نقدي بدلا من الشكل العيني، ويعود السبب في اتخاذ النفقة الصفة النقدية إلى ما يلي:

- انتقال الاقتصاد من مرحلة المقايضة إلى مرحلة الاقتصاد النقدي والائتماني.
- تخضع النفقة إلى أنواع مختلفة من الرقابة البرلمانية والإدارية من أجل ضمان تنفيذها وتوجيهها للأهداف التي خصصت لها وبالتالي يصعب إجراء هذه الرقابة إذا كانت النفقة على شكل عيني.
- إذا كانت النفقة العامة عينية يصعب تقديرها ويسهل التهاون وعدم الدقة من قبل السلطات الحكومية، ويفسح المجال للمحاباة لفئة على حساب فئة أخرى. (محمود ر.، 2013).

2/- صدور النفقة من شخص عام:

إن الإنفاق لابد أن يصدر من جهة عامة كالدولة أو أحد الهيئات العامة التابعة لها لكي تعد النفقة عامة ومن أجل التمييز بينها وبين النفقة الخاصة (الزبيدي، 2015)، ومن ثمة لا يعد نفقة عامة تبرع أحد الأفراد ببناء مستشفى أو مدرسة، ولو كان الغرض منها تحقيق منفعة عامة، لأن شخص دافع النفقة ليس هيئة عامة. (الصدقي، 2009).

واعتمد الفكر المالي على معيارين للتمييز بين النفقة العامة والنفقة الخاصة، حيث يركز المعيار الأول على الجهة التي يصدر منها الإنفاق، وهو ما يطلق عليه المعيار القانوني،

الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

ويعتمد المعيار الثاني على الوظيفة التي تؤديها النفقة العامة، وهو ما يسمى المعيار الوظيفي وهما: (بومدين، 2011/2010).

المعيار القانوني: ويستند هذا المعيار للتفرقة بين النفقة العامة والنفقة الخاصة إلى الطبيعة القانونية لمن يقوم بالإنفاق فتعتبر نفقة عامة تلك النفقات التي يقوم بها الأشخاص المعنوية العامة أي أشخاص القانون العام سواء أكانت الدولة أم المؤسسات العامة الأخرى.

المعيار الوظيفي: يستند هذا المعيار على الطبيعة الوظيفية التي يصدره النشاط العام بغض النظر عن المعيار القانوني الذي يقوم بالإنفاق فإذا كانت النفقة قد أنفقت في سبيل تحقيق مصلحة عامة فهي نفقة عامة أما إذا أنفقت بعكس ذلك فهي نفقة خاصة.(الزبيدي، 2015).

3/- الغرض أو الهدف من النفقة أن تحقق منفعة عامة:

إن الغرض من الإنفاق العام هو إشباع الحاجات العامة، ويقصد هنا بالحاجات العامة جميع الأعمال والخدمات التي تحقق إشباعها منفعة جماعية،(فاطمة، 2011/2010)، وتحقيق مصلحة المواطنين جميعا دون استثناء أو تمييز، فإذا كان الجميع متساوون في تحمل الأعباء كالضرائب فإنهم يتساوون كذلك في الاستفادة من النفقات العامة وفقا لمبدأ العدالة و المساواة داخل المجتمع.(الحفيظ، 2012/2011)، فتتولى الدولة أو الهيئات أو المؤسسات العامة إشباعها نيابة عن الأفراد، لذلك يجب أي يكون الهدف من المنفعة العامة تحقيق نفع عام يتمثل في إشباع حاجة عامة، أما إذا كان الإنفاق يهدف إلى تحقيق منفعة خاصة لبعض الفئات أو بعض الأفراد فإنه يخرج عن إطار النفقات العامة ولا يكفي لتحقيق مبدأ المساواة، بل هذا يعني تخفيف العبء على بعض الأفراد أو بعض الفئات على حساب بقية الأفراد.(بومدين، 2011/2010).

الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

ومما تقدم نلخص أن النفقة العامة عبارة عن مبلغ من النقود تستخدمه الدولة أو أي شخص من أشخاص القانون العام في سبيل تحقيق المنافع العامة. (صبرينة، 2016/2015).

المطلب الثاني: تقسيمات النفقات العمومية:

تتعدد أنواع النفقات العامة ويزداد تنوعها مع تزايد نشاط الدولة وتدخلها في حياة الأفراد. فقد حاول الاقتصاديون تقسيم النفقات العمومية وتمييزها عن بعضها البعض وذلك استنادا إلى معايير مختلفة وكثيرة، فقد تم تقسيمها إلى مجموعتين رئيسيتين هما:

أولاً: التقسيمات العلمية:

يقصد بالتقسيم العلمي أو الاقتصادي لنفقات عامة هي تلك التي تستند إلى معايير علمية تظهر فيها الطبيعة الاقتصادية بوضوح شديد. بحيث يمكن تقسيمها إلى:

الفرع الأول: تقسيم النفقات من حيث انتظامها أو دورتها:

تقسم النفقات العامة من حيث تكرارها الدوري ومدى انتظامها إلى نوعين: نفقات عادية ونفقات غير عادية (استثنائية).

1- نفقات عادية:

وتتسم بالدورية والتكرار، وضمن مدة زمنية محددة غالبا ما تكون سنة. ولا يعني التكرار هنا ثبات مقدار النفقة العامة كل سنة، فقد تتغير كمياتها، ومقاديرها بالزيادة أو بالنقصان. ولكن يفترض أن تستوعب النفقات العامة العادية الدورية، وبصفة نهائية خلال الفترة الزمنية الدورية المحددة لها، وهي السنة مثلا. ولذا يجب أن تتكرر سنويا، ومن أمثلها: الرواتب والأجور، والتقاعد، وفوائد الدين العام، ونفقات الصيانة.

2- النفقات الغير عادية (استثنائية):

الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

وتتسم بعدم الدورية، والتكرار، ولا تظهر إلا فترات متباعدة، وفي صورة غير منتظمة حيث تتجاوز آثارها حدود الفترة المالية العادية، وهي السنة في الغالب. ويمثل هذا النوع أيضا نفقات الظروف الطارئة وغير عادية، والتي لا ترصد نفقاتها مسبقا، لعدم توقعها، وعدم دوريتها: كنفقات الحروب، والكوارث البيئية المناخية: كالجفاف، والفيضانات، والبراكين، إعانات الزلازل، نفقات الحروب...، وتتبلور آثار هذه التفرقة في بين هذين النوعين من النفقات العادية وغير عادية في أمرين إثنين:

- ✓ الأمر الأول ضرورة تمويل النفقات العادية بموارد عادية، بحيث لا يجوز الاعتماد على مورد استثنائي لتمويل نفقات عادية متكررة سنويا.
- ✓ الأمر الثاني ضرورة إنشاء ميزانية غير عادية للنفقات الغير عادية إلى جانب الميزانية العادية المخصصة لنفقات العادية. (زوبير، 2017/2016).

الفرع الثاني: تقسيم النفقات حسب أغراضها:

أي تقسيم النفقة بحسب أغراضها وأهدافها ويمكن أن تظهر هذه تقسيمات فيما يلي:

1-نفقات عامة اقتصادية:

وهي النفقات التي تهدف إلى تحقيق هدف اقتصادي كالإعانات والمنح والهبات الاقتصادية، وغيرها من النفقات لإشباع الخدمات اللازمة كالطاقة والنقل التي تستهدف تزويد الاقتصاد بالبنية الأساسية.

2-نفقات عامة اجتماعية:

يغلب على هذه النفقات الطابع الاجتماعي وهي نفقات توزع على شكل مبالغ مخصصة لبعض الطبقات والفئات الاجتماعية بما فيها خدمات الضمان الاجتماعي وأصحاب الدخل

الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

المحدودة، وخدمات الصحة والتعليم والإسكان، والغرض منها زيادة مستوى الرفاهية لأفراد المجتمع.

3-نفقات عامة إدارية:

وهي تلك النفقات التي تهدف لتسيير المرافق العامة من رواتب وأثمان مشتريات الدولة ومستلزماتها الإدارية والمبالغ المخصصة لإعداد وتدريب وتطوير الجهاز الإداري.

4-نفقات عامة عسكرية:

وهي النفقات المخصصة لإقامة وبناء مرافق الدفاع والجيش والتسليح، وتجهيز القوات المسلحة داخليا وخارجيا.

5-نفقات عامة مالية:

كنفقات الدين العام وفوائده والأوراق المالية والسندات المالية الأخرى.(القيسي، 2015).

الفرع الثالث: تقسيم النفقات حسب نطاق سريان النفقة العامة:

يعتمد تقسيم النفقات العامة هنا من نطاق سريان النفقة العامة ومدى استفادة أفراد المجتمع كافة، أو سكان إقليم معين داخل الدولة من النفقة العامة. وفقا لهذا المعيار يمكن تقسيمها إلى:

1-نفقات وطنية (قومية أو المركزية):

تكون النفقات وطنية إذا وردت في ميزانية الدولة وتولت الحكومة القيام بها. أو هي النفقات التي من شأنها أن تخدم المرافق العامة التي يعم نفعها على جميع أفراد المجتمع بغض النظر عن الموقع الجغرافي الذي يعيشون فيه في حدود الدولة المعنية مثل: الدفاع، القضاء، السلك الدبلوماسي وغير ذلك من النشاطات المركزية للدولة.

2- مفاوضات محلية (إقليمية):

وهي التي تقوم بها الولايات والبلديات ومجالس الحكم المحلي كمجالس المحافظات، المدن، القرى التي ترد في ميزانية هذه الهيئات.

ويتسم مثل هذا النوع من التقسيم بأهمية كبيرة خاصة في البلدان ذات المساحات الشاسعة التي تهتم بتطبيق النظام المركزي لإعطاء سكان كل إقليم الفرصة للإدارة شؤونهم المحلية بالطريقة التي يريدونها دون التدخل في يذكر من السلطة المركزية، وكلما توسعت الدولة في موضوع اللامركزية كلما ازدادت نسبة النفقات المحلية بالنسبة لنفقات الدولة العامة ومن ثم ازدادت أهميتها وتأثيرها على الاقتصاد الوطني. (بومدين، 2010/2011).

الفرع الرابع: تقسيم النفقات حسب طبيعتها:

1- نفقات حقيقية:

يقصد بها تلك النفقات التي تنفذها الدولة مقابل الحصول على السلع والخدمات أو رؤوس أموال إنتاجية، ومن أمثلتها: المرتبات وأثمان التوريدات والمهمات لتسيير المرافق، وكذلك النفقات الاستثمارية. وهنا تؤدي النفقات إلى حصول الدولة على مقابل لهذه النفقات سواء كان ذلك عملاً أو خدمة أو سلعة، وبهذا تكون قد خلقت بنداً جديداً في الدخل القومي متمثلاً في زيادته وفي النفقات الحقيقية يمكن التفريق بين النفقات الاستثمارية والنفقات الجارية، حيث تتمثل الأولى: في الطلب على السلع الانتاجية في صورة زيادة في الوسائل الانتاج الثابتة سواء أكان في شكل بناء أساس للقيام بالخدمات (بالنسبة لمشروعات الخدمات) أو في صورة وضع أساس للقيام بالإنتاج (بالنسبة لمشروعات الانتاج السلعي، ومثاله: تأسيس سكك حديدية وتشبيد السدود...) أما النفقات الجارية: فيقصد بها ضمان سير إدارة معينة أو أداء خدمة أو تشغيل وحدة إنتاجية.

2- نفقات تحويلية:

هي تلك النفقات التي لا يترتب عليها حصول الدولة على سلع وخدمات ورؤوس أموال، وإنما تقوم الدولة بتحويل جزء من الدخل القومي من الفئات الاجتماعية التي تملك دخولا كبيرة إلى تلك التي تملك محدودة الدخل، حيث تكفي هذه النفقات بتحويل القوة الشرائية بين الشرائح الاجتماعية، مع الاحتفاظ بمجموع الدخل ثابتا، إذ تجري الدولة هذه التحويلات دون مقابل، كما أن المدفوعات التي تنفذها الدولة لا تتضمن أي استهلاك عاجل للموارد الحقيقية، وإنما هو مجرد تحويل للقوة الشرائية ومثالها: المنح والإعانات الاقتصادية والاجتماعية التي تقدمها الدولة للأفراد والمشروعات. وتهدف الدولة منها إلى إعادة توزيع الدخل، ولو بصورة جزئية. وتفضل أن يتحمل الأفراد أعباء هذه النفقات من خلال الضرائب التي تجبها وفقا للسياسة الضريبية التي تعتمدها بدلا من تحمل الأفراد لهذا العبء وبخاصة الفقراء منهم. ولا تمثل النفقات التحويلية إلا إجراء لتحويل الدخل القومي دون أن تضيف إليه شيئا. مما دفع بعض الاقتصاديين لتسميتها بالنفقات التوزيعية، أي تلك التي تحدث أثرا توزيعيا دون أن تزيد في حجم الدخل الحقيقي. (الجنابي، 2009).

ثانيا: التقسيمات العملية:

تختلف التقسيمات العملية عن التقسيمات العلمية لأنها غالبا ما ترجع إلى ظروف تاريخية واعتبارات إدارية تهدف إلى تحديد المبالغ التي تحصل عليها من الوزارات المختلفة (حسين ح.، 1999)، حيث تقسم كل دولة نفقاتها العامة في ميزانيتها على أقسام متعددة والهدف دائما تسهيل عملية الرقابة ولتحديد طرق التمويل.

وقد طرأ تطور كبير على التقسيمات الوضعية (العلمية) نظرا لتطور علم المالية الذي ارتبط بتطور الدولة والمهام الموكلة لها، ومن أبرز هذه التصنيفات ما يلي:

1/- التقسيم الإداري:

الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

ويستند هذا التقسيم إلى تقسيمات الإدارات العمومية للدولة، إذ يعهد بالنفقات حسب القطاعات الوزارية في الدولة وحسب هيئاتها الإدارية المستقلة إذ يضاف إلى اعتمادات كل وزارة مخصصات الدولة ومخصصات السلطة التشريعية ومخصصات المجلس الدستوري وغيرها من الهيئات المستقلة الأخرى، وبهذا وبعد إعداد مشروع قانون الميزانية والتصويت عليه من البرلمان تعمد كل وزارة في تنفيذ النفقات التي خصصت لها، ليجري التقسيم داخل كل وحدة وزارية وفقا لمستحقات الموظفين والإقتاعات والاشغال.(ابراهيم، 2003/2002).

2/-التقسيم الوظيفي:

في هذا التقسيم تقسم النفقات العامة إلى عدة مجموعات إنفاقية مختلفة، وكل مجموعة تكون مرتبطة بأداء وظيفة محددة من الوظائف التي تقوم بها الدولة، فتقسم عادة الوظائف الحكومية إلى وظيفة الدفاع، ووظيفة الأمن الداخلي، ووظيفة الزراعة ووظيفة الصحة، وما تجدر الإشارة إليه أنه يتم توزيع النفقات على هذه الوظائف وذلك بغض النظر عن الجهات الإدارية التي ستقوم بتأدية هذه النفقات، فالوظيفة الواحدة قد يتم تأديتها من طرف أكثر من جهة إدارية تابعة من الوزارات الحكومية، فمثلا وظيفة الصحة يمكن أن يتم تأديتها من خلال وزارة الصحة، ومن خلال وزارة التربية الوطنية(الصحة المدرسية)...الخ، ومنه فإن تحديد النفقات العامة على البرامج الصحية يستلزم تحويل النفقات المتوقعة لكل وزارة على البرامج الصحية، و مجموع المنفق على البرامج الصحية وذلك بمختلف الجهات الإدارية(الوزارات) يمثل الإنفاق على وظيفة الصحة.(صبرينة، 2016/2015).

3/-التقسيم الاقتصادي:

وفقا للتصنيف الاقتصادي، يتم تقسيم النفقات العامة وفقا للعمليات الاقتصادية لمختلف القطاعات الحكومية، بشرط أن يتم توزيع هذه المهام حسب تدخل الدولة في الأنشطة الاقتصادية المختلفة، حيث يتم تنظيم الاعتمادات المالية بحكم طبيعتها الاقتصادية مع

الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

التمييز بين النفقات الجارية: (بوعكاز، اثر الانفاق العمومي على النمو الاقتصادي-دراسة قياسية على الاقتصاد الجزائري خلال الفترة مابين(2001-2011)(اطروحة دكتوراة)، 2015) وتتمثل في نفقات الدولة التي تتكرر سنويا وبطريقة منتظمة بغرض تسيير أعمال الدولة، كمرتبات الموظفين لدى الدولة(الأجور-الرواتب) ونفقات الصيانة وفوائد الدين العام والإعانات، والنفقات الرأسمالية: وهي النفقات التي تهدف إلى توسيع الطاقة الإنتاجية وتكوين رأس مال الثابت، أي النفقات التي تسعى الدولة من خلالها إلى تنفيذ المشاريع الاستثمارية مثل بناء الهياكل القاعدية للمجتمع(شق الطرق، بناء الموانئ، بناء السدود...)، فهي بذلك نفقات ضرورية لتحقيق النمو الاقتصادي.(محمود ب.، 2014)، ويهدف هذا التصنيف إلى تحليل القضايا العامة المتعلقة بالميزانية العمومية كتوزيع الموارد المالية المحدودة، ومدى تأثيرها على استقرار الأسعار، توزيع الدخل والتوظيف، كما أن التقسيم الاقتصادي يساهم في تقديم معلومات لإعداد برامج الخطط التنموية المختلفة وتنفيذها، من خلال ربط البيانات والمعلومات الخاصة بالقطاع الحكومي بالبيانات والاحصائيات الخاصة بالقطاعات الاقتصادية للمجتمع ككل وإعطائه صورة متكاملة عن العمليات المالية الحكومية، ودورها في الاقتصاد الوطني. (بوعكاز، اثر الانفاق العمومي على النمو الاقتصادي دراسة قياسية على الاقتصاد الجزائري خلال الفترة)(2001-2011)(اطروحة دكتوراة) ، 2015).

ثالثا: تقسيم النفقات في التشريع الجزائري:

يقسم التشريع الجزائري النفقات العامة وذلك طبقا لأحكام المادة 23 من القانون 17/84 المؤرخ في 07 جويلية 1984 والمتعلق بقوانين المالية، تقسم النفقات العامة إلى نفقات التسيير، نفقات الاستثمار(قانون رقم 17-84 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق ل7 جويلية 1984 يتعلق بقوانين المالية، 1984/07/07). وعليه فإن:

1-نفقات التسيير:

وهي تلك النفقات التي لا تأتي بقيمة مضافة للاقتصاد الوطني، بل هي نفقات تستعمل لسير أجهزة الدولة الإدارية(محمود ب.، العوامل المفسرة لنمو الانفاق الحكومي في الاقتصاد الجزائري(1991-2010)(اطروحة ماجستير)، 2013/2014)، أي هي كل النفقات الخاصة بتغطية الأعباء العادية والضرورية لتسيير المصالح العمومية التي تسجل اعتماداتها في الميزانية العامة للدولة، أو هي تلك النفقات التي تخصص للنشاط العادي والطبيعي للدولة والتي تسمح بتسيير نشاطات الدولة(أحمد، 2016/2017). وحسب المادة 24 من قانون 17/84 تجمع نفقات التسيير في أربع أبواب هي:

الباب الأول: أعباء الدين العمومي والنفقات المحسومة من الإيرادات. ويشمل الاعتمادات الضرورية للتكفل بأعباء الدين العمومي بالإضافة إلى أعباء المحسومة من الإيرادات.

الباب الثاني: تخصيصات السلطات العمومية. وتشمل نفقات تسيير المؤسسات العمومية السياسية وغيرها كالمجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، المجلس الدستوري ...، وهي نفقات مشتركة بين الوزارات.

الباب الثالث: النفقات الخاصة بوسائل المصالح. وتشمل الاعتمادات التي توفر لجميع المصالح وسائل التسيير المتعلقة بالموظفين والمعدات.

الباب الرابع: التدخلات العمومية. وتشمل نفقات التحويل التي تقسم بدورها بين مختلف أصناف التحويلات حسب الأهداف المختلفة لعملياتها كالنشاط الثقافي والاجتماعي، والاقتصادي وعمليات التضامن.(قانون رقم 17-84 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق ل7 جويلية 1984 يتعلق بقوانين المالية، 1984/07/07).

2-نفقات الاستثمار أو التجهيز:

الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

هي كل النفقات المسجلة في الميزانية العامة للدولة، على شكل رخص وبرامج وتنفيذ باعتمادات الدفع وهي أيضا تلك النفقات التي لها طابع الاستثمار (امحمد، 2016/2017)، فهي نفقات استثمارية تتكون من الاستثمارات الهيكلية الاقتصادية والاجتماعية والإدارية، والتي تعتبر مباشرة استثمارات منتجة. ويضاف إلى تلك النفقات الاستثمارية إعانات التجهيز المقدمة لبعض المؤسسات العمومية، وبالتالي فهي النفقات التي يتولد عنها ازدياد في الناتج الوطني وبالتالي زيادة في ثروة البلاد. (محمود ب.، العوامل المفسرة لنمو الانفاق الحكومي في الاقتصاد الجزائري (1991-2010) (اطروحة ماجستير)، 2013/2014).

وتقسم نفقات التجهيز إلى ثلاث أبواب هي:

الباب الأول: الاستثمارات المنفذة من قبل الدولة،

الباب الثاني: إعانات الاستثمار الممنوحة من طرف الدولة،

الباب الثالث: النفقات الأخرى برأس مال. (امحمد د.، 2016/2017).

وفيما يخص ميزانية التجهيز فإن الاعتمادات المخصصة لها المذكورة في العناوين الثلاثة السابقة تقسم بعد ذلك إلى أقسام مشتركة بين العنوان الأول والثاني أما الثالث فهو معفى من التقسيم وهذه الأقسام الخاصة بالعناوين الأول والثاني هي:

القسم الأول: الفلاحة.

القسم الثاني: الطاقة والمناجم.

القسم الثالث: النقل والاتصالات.

القسم الرابع: المؤسسات الصناعية والتجارية.

القسم الخامس: السكن والعمران.


القسم السادس: تجهيزات ثقافية واجتماعية.

القسم السابع: تجهيزات إدارية.

الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

القسم الثامن: استثمارات خارجية. (محمد د.، 2016/2017).

الشكل (02): تقسيم النفقات العمومية حسب القانون الجزائري:



المصدر: (محمود ب.، العوامل المفسرة لنمو الانفاق الحكومي في الاقتصاد

الجزائري (1991-2010) (اطروحة ماجستير)، 2013/2014).

المطلب الثالث: مراحل تنفيذ النفقات العمومية:

تمر عملية تنفيذ النفقات العمومية في الجزائر وذلك طبقا للمادة 15 من قانون المالية العامة 21/90 وذلك على أربعة مراحل هي:

- ✓ مرحلة الالتزام.
- ✓ مرحلة التصفية.
- ✓ مرحلة الأمر بالصرف أو تحرير الحوالات.
- ✓ مرحلة الدفع. (المادة 15 من قانون 21/90 المتعلق بالمحاسبة العمومية، 15/08/1990).

أولاً: مرحلة الالتزام:

تعتبر مرحلة عقد النفقة أو ربط النفقة المرحلة الأولى من مراحل صرف النفقات العامة، وهي الواقعة التي تنشأ الالتزام في ذمة الدولة، وبمعنى آخر ينشأ الارتباط بالنفقة نتيجة اتخاذ السلطة التنفيذية لقرار ما، يترتب عنه دين في ذمة الحكومة يتطلب سداد هذا الدين إنفاقاً من جانب الحكومة. (زهير، 2013/2014).

وطبقاً للمادة 19 من قانون المالية 21/90 المؤرخ في 15 أوت 1990، فتعرف عملية الالتزام على أنها "الإجراء الذي يتم بموجبه نشوء الدين"، (المادة 01 من قانون 21-90 المتعلق بالمحاسبة العمومية، 15/08/1990)، أي أن عملية الالتزام تتمثل في الإجراء الذي ينتج عنه عبء مستقبلي على عاتق الدولة التي توضع في وضعية مدين، ولا تعقد النفقة إلا في حدود الغاية التي رصدت لها الاعتمادات المالية في ظل احترام بنود وأبواب الميزانية.

وفي هذا المجال يجب التفرقة بين المفهوم القانوني لإجراء الالتزام والذي يتمثل في العقد الذي يتم بواسطته إنشاء الدين تجاه الدولة، وبين المفهوم المحاسبي لإجراء الالتزام الذي يتمثل في عملية تخصيص مبلغ النفقة الملتزم بها من الاعتمادات المالية التي تصبح غير متاحة لتغطية باقي النفقات.

يتم متابعة عمليات الالتزام بالنفقات العمومية عن طريق إعداد بطاقة الالتزام من طرف الأمر بالصرف وإرسالها مع باقي وثائق إثبات النفقة إلى المراقب المالي وفق رقم تسلسلي غير مقطوع، حيث يقوم هذا الأخير بتدقيق ومراقبة مدى مشروعية النفقة. عندما يمنح المراقب المالي تأشيرته على وثيقة الالتزام، تنتهي مرحلة الالتزام مما يسمح للأمر بالصرف بتنفيذ المرحلة الثانية المتعلقة بتنفيذ إجراءات التصفية وذلك بعد تخصيص الاعتمادات المالية للنفقة محل الدفع. (زهير، 2013/2014).

ثانياً: مرحلة التصفية:

الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

طبقا للمادة 17 من قانون المالية 21/90 فإنه" تسمح تصفية الإيرادات بتحديد المبلغ الصحيح للديون الواقعة على المدين لفائدة الدائن العمومي، والأمر بتحصيلها"، بالإضافة إلى المادة 20 من نفس القانون فإنه" تسمح التصفية على أساس التحقيق الوثائق الحسابية وتحديد المبلغ الصحيح للنفقات العمومية". (المادة 01 من قانون 21-90 المتعلق بالمحاسبة العمومية، 15/08/1990).

وعليه لا تصبح النفقة الملتمزم بها فعلية إلا بعد تنفيذ الالتزام المرتبط بها والذي يترتب عليه دين في ذمة الهيئة العمومية. وعليه فإن مرحلة التصفية هي التحقق من وجود الدين وضبط النفقة.

فالتصفية كمرحلة مستقلة عن الالتزام تعتبر تطبيقا لقاعدة هامة في نظام المحاسبة العمومية، وهي قاعدة "أداء الخدمة" أو قاعدة الحق المكتسب أي أنه لا يمكن صرف النفقات إلا بعد تنفيذ موضوعها (الهيئات العمومية لا تدفع مسبقا)، باستثناء حالات قليلة جدا ومقررة قانونا (مثل التسبيقات على الصفقات العمومية).

وهكذا فإن التحقق من وجود الدين هو إثبات أداء الخدمة من طرف الدائن، ومطابقة هذا الأداء لشروط الالتزام بالنفقة. ففي حالة صفقة الأشغال مثلا يتم التأكد من أداء الأشغال ومطابقتها لبنود الصفقة.

وبما أن مبلغ النفقة القابل للدفع لا يمكن لا يمكن في كثير من الحالات تحديده بدقة أثناء الالتزام (يكون تقديريا)، فإن التصفية تسمح بضبطه على أساس الاثباتات التي تمت أثناء التحقيق في أداء الخدمة. (سامية، 2010/2011).

بعد تحديد المبلغ النهائي مستحق الدفع لصالح الدائن على أساس الوثائق والمستندات المحاسبية يقوم الأمر بالصرف بالتأكد من إثبات أداء الخدمة موضوع الدفع، عن طريق التحقق الميداني من الاستلام الفعلي للخدمات والسلع موضوع الدفع ومطابقتها مع بيانات الوثائق المحاسبية والشروط التعاقدية من حيث الكمية والنوعية.

الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

تنتهي مرحلة التصفية بوضع ختم شهادة إثبات أداء الخدمة على ظهر الفاتورة موضوع الدفع مصادق عليها بختم وتوقيع الأمر بالصرف مع تحديد المبلغ الفعلي للدفع بالأرقام والحروف، مما يسمح بالانتقال إلى تنفيذ مرحلة تحرير سند الأمر بالصرف.(زهير، 2014/2013).

ثالثا: مرحلة تحرير سند الأمر بالصرف:

ويعد الإجراء الذي يأمر بموجبه دفع النفقات العمومية. أي أنه عبارة عن قرار إداري يعطي بموجبه الأمر للمحاسب العمومي المخصص لدفع النفقة المصفاة.(فاطمة، 2011/2010).

أي أنه يتم في هذه المرحلة تحرير سند الأمر بالدفع من طرف الأمر بالصرف أو ما يعرف بحوالة الدفع، من أجل إرسالها مع وثائق إثبات النفقة وبطاقة الالتزام وبطاقة الدفع إلى المحاسب العمومي من أجل تنفيذ مرحلة الدفع في الأجل المحددة قانونا.

وفي هذا الإطار، تعتبر حوالة الدفع بمثابة أمر بدفع النفقة موجه للمحاسب العمومي، حيث تتضمن هذه الأخيرة بيانات خاصة باسم ولقب المستفيد، رقم حسابه البنكي أو البريدي والمبلغ الواجب دفعه بالأرقام والحروف إلى جانب بيانات متعلقة بطبيعة النفقة وتبويبها في الميزانية، مصادق عليها بتوقيع وختم الأمر بالصرف وفق رقم تسلسلي غير متقطع.

يتم تحرير سند الأمر بالصرف في ثلاث نسخ، النسخة الأصلية بيضاء يحتفظ بها من طرف المحاسب العمومي في حساب التسيير في حالة قبول دفع النفقة ويتم إرسال النسخة الزرقاء إلى الأمر بالصرف الذي يحتفظ بها في حسابه الإداري، أما النسخة الصفراء فيحتفظ بها المحاسب العمومي في حال رفضه دفع النفقة ويحول باقي النسخ إلى الأمر بالصرف مرفقة بإشعار الرفض يحدد فيه بدقة الأسباب القانونية لرفض النفقة.(زهير، 2014/2013).

وهذه المراحل الثلاثة الأولى تسمى بالمرحلة الإدارية.

رابعاً: مرحلة دفع النفقة:

وهي المرحلة المحاسبية الموالية للمراحل الإدارية السالفة الذكر وهي مرحلة يراقب بموجبها المحاسب العمومي المختص المراحل السابقة وهي الالتزام بالنفقة والتصفية والأمر بالدفع. (ابراهيم، 2003/2002).

ويعني صرف النفقة الدفع الفعلي وهي مرحلة تأدية الحوالة من قبل الموظفين المسؤولين عن الحسابات (المحاسب العمومي)، حيث يتولون عملية تسليم المبلغ إلى مستحقه وفاء بالدين الذي بذمة الحكومة. (محمود ب.، العوامل المفسرة لنمو الانفاق الحكومي في الاقتصاد الجزائري (1991-2010) (اطروحة ماجستير)، 2014).

إن العمليات المالية التي يقوم بتنفيذها المحاسب العمومي في إطار تنفيذ النفقات العمومية لا تعتبر بمثابة تحويلات مالية بسيطة من حساب إلى آخر، بل تخضع لإجراءات وقيود قانونية تهدف إلى ضبط ومراقبة تنفيذ النفقات العمومية قبل تسديدها، حيث يضطلع المحاسب العمومي بصلاحيات الرقابة أثناء التنفيذ من حيث الشكل على سندات الأمر بالدفع المحررة من طرف الأمر بالصرف.

وفي هذا الإطار، قبل قبول أي نفقة عمومية يجب على المحاسب العمومي وتحت مسؤوليته الشخصية والمالية أن يتحقق من توفر جميع الشروط القانونية لضمان مشروعية تنفيذ النفقات العمومية (زهير، 2014/2013)، وذلك طبقاً لأحكام المادة 36 من قانون المحاسبة العمومية، حيث يجب على المحاسب العمومي قبل قبول أي نفقة عمومية أن يتحقق من توفر الشروط التالية:

- ❖ مراقبة مدى قبول العملية مع القوانين والأنظمة المعمول بها.
- ❖ التحقق من صفة الأمر بالصرف أو المفوض له.
- ❖ التأكد من شرعية عمليات تصفية النفقات.
- ❖ التأكد من توفر الاعتمادات المالية.


الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

- ❖ التحقق من أن الديون لم تسقط اجالها أو أنها ليست محل معارضة.
- ❖ التأكد من الطابع الابرائي للدفع.
- ❖ مراقبة توفر تأشيريات عمليات المراقبة التي نصت عليها القوانين والأنظمة المعمول بها.
- ❖ التحقق من الصحة القانونية للمكسب الابرائي.
- ❖ التأكد من صحة إنشاء وتبويب النفقة العمومية. (المادة 36 من قانون 90/21 المتعلق بالمحاسبة العمومية، 15/08/1990).

بعد التحقق من توفر الشروط القانونية يقوم المحاسب العمومي بتسديد النفقة عن طريق تحويل المبلغ إلى حساب المستفيد الذي يستلم الإشعار بالدفع، في حين أن الوثائق الأصلية وحوالة الدفع يتم حفظها في حساب التسيير لدى المحاسب العمومي. أما الأمر بالصرف فيستلم النسخة الزرقاء من حوالة الدفع عليها ختم وتأشير المحاسب العمومي الذي قام بالدفع والتي تحمل عبارة (حق ودفع) من أجل أن تحتفظ في الحساب الإداري للأمر بالصرف.

أما في حالة الإخلال بأحد الشروط القانونية المذكورة أعلاه يجب على المحاسب العمومي رفض دفع تسديد النفقة، ويقوم بإبلاغ الأمر بالصرف المعني عن طريق إرسال إشعار برفض دفع النفقة مبررا فيه الأسباب القانونية للامتناع عن الدفع، حيث يحتفظ المحاسب العمومي بالنسخة الصفراء لسند الأمر بالدفع ويرسل باقي النسخ ووثائق إثبات النفقة إلى الأمر بالصرف من أجل تصحيح الأخطاء. (زهير، 2013/2014).

الشكل(03): مراحل تنفيذ النفقات العمومية:



المصدر: شويخي سامية، أهمية الاستفادة من الآليات الحديثة والمنظور الإسلامي في الرقابة على المال العام، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في إطار مدرسة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص تسيير المالية العامة، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2010/2011.

المطلب الرابع: إجراءات تنفيذ النفقات العمومية:

- ❖ إعداد مشروع ميزانية لتحديد احتياجات الإقامة وذلك من خلال تحديد احتياجات السنة الحالية لتقدير السنة الموالية.
- ❖ المصادقة على المشروع.
- ❖ تقديم جدول التوزيع الموازناتي ويتضمن توزيع النفقات حسب الفصول على جميع الأبواب.
- ❖ تشكيل ميزانية أولية مع استمارة أخذ بالحساب (01) وتقدم مباشرة الى المراقب المالي من أجل التأشير.
- ❖ تأدية الخدمة مع الفاتورة النهائية ووصل التسليم وحوالة توقع من طرف الأمر بالصرف.
- ❖ المراقبة من طرف المحاسب العمومي مع وجود الوثائق الثبوتية الأزمة بالإضافة الى رقابة المبلغ والمعلومات ثم يتم قبول النفقة من طرفه.
- ❖ دفع او تسديد النفقة للمتعاملين.

الفصل الأول: الإطار النظري لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

❖ بعد تسديد النفقات الواجبة واللازمة يأتي الأخير الحساب الإداري وهو النتيجة الإجمالية. (بوجلال، المجلد 15/ العدد 02/ جوان 2018).

خلاصة:

المحاسبة العمومية في الجزائر هي نظام أو هي فرع من فروع المحاسبة جاء لوضع الإجراءات اللازمة لتسهيل عمل المؤسسات العمومية وذلك من خلال تطبيق الأحكام القانونية والتنظيمية للعمليات المالية وهي الإيرادات العامة والنفقات العامة، وتنظيم مهنة الأمر بالصرف والمحاسب العمومي وفرض قاعدة الفصل بين مهام كل من الأمر بالصرف ومهام المحاسب العمومي وذلك لتسهيل وتنظيم عمل كل عون والفرقة بين المهام الإدارية والمحاسبية عند تنفيذ العمليات المالية للدولة، وذلك بهدف عدم التدخل كل عون في مهام الآخر بحيث يقوم كل موظف بمراقبة الآخر من أجل الحفاظ على المال العام من السرقة والاختلاس والتبذير.

وفي الإطار، وبناء على مبدأ الفصل بين مهام الأمر بالصرف ومهام المحاسب العمومي تكون لكل منهما وظائف ومهام معينة فالأمر بالصرف يختص بالإجراءات أو المراحل الإدارية للعمليات المالية كتنفيذ النفقات العمومية هو يقوم بالالتزام وتصفية النفقة والأمر بتحرير سند الصرف، أما المرحلة المحاسبية فهي من اختصاص الأمر بالصرف بحيث يقوم بصرف ودفع النفقات اللازمة التي على ذمة الدولة، ويجب عليه قبل صرف أي نفقة مراعاة والتأكد بدقة من توفر الشروط القانونية لصرف النفقة وذلك تفاديا لأي أخطاء أو ملاحظات حول هذه النفقة، وبالتالي فإن إجراءات تنفيذ النفقات العامة تنظم سير الأموال العامة وحمايتها من السرقة.

الفصل الثاني:
الإطار التطبيقي لإجراءات
المحاسبة العمومية في تنفيذ
النفقات العمومية

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ

النفقات العمومية

تمهيد:

لقد كان دور الدولة يقتصر على المحافظة وعلى الأمن والاستقرار السياسي، لكن ما لبثت أن تحولت من دولة حارسة إلى دولة متدخلة وذلك من خلال إنشاء مؤسسات عمومية سواء كان هدفها ربحي (مؤسسة اقتصادية) شأنها في ذلك شأن الأفراد من حيث الاستقلالية غير أن رأس مالها تابع للدولة، أو مؤسسات هدفها غير ربحي (مؤسسات إدارية) كالجامعات والمدارس، إقامات جامعية، وبناء على ما سبق سوف نعالج في هذا الفصل ماهية المؤسسة العمومية من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: التعريف بالإقامة الجامعية.

المبحث الثاني: أنواع الميزانيات في الإقامة الجامعية.

المبحث الثالث: تنفيذ النفقات الجامعية.

المبحث الأول: التعريف بالإقامة الجامعية:

لقد قمنا بمتابعة التربص في الإقامة الجامعية زهير الزاهري كأحد الهيئات العمومية الإدارية التي تعتمد على المحاسبة العمومية في نشاطها المالي، ولقد ارتئينا أن نقوم بالتعريف بالإقامة الجامعية زهير الزاهري.

المطلب الأول: التعريف بالديوان الوطني للخدمات الجامعية والإقامة الجامعية زهير الزاهري:

الفرع الأول: نشأة وتطور الديوان الوطني للخدمات الجامعية:

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ

النفقات العمومية

أنشأ الديوان الوطني للخدمات الجامعية بموجب المرسوم التنفيذي رقم 84/95 المؤرخ في 22 مارس 1995، المعدل والمتمم بموجب المرسوم التنفيذي 312/3 المؤرخ في 14 سبتمبر 2003.

إن أهم ما يمكن تسجيله بخصوص تطور مؤسسة الديوان الوطني للخدمات هو مرور هذه الأخيرة بمرحلتين أساسيتين:

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ

النفقات العمومية

1-المرحلة الاولى:

يمكن اعتبار هذه المرحلة بالانتقالية حيث بعد أن كانت الخدمات الجامعية عبارة عن مراكز للخدمات الجامعية والاجتماعية (كوس) تحتوي أحياء جامعية موزعة عبر الولايات الجامعية تحت إشراف مديرية مركزية بوزارة التعليم العالي و البحث العالمي تحت اسم مديرية النشاطات الاجتماعية و الثقافية (داسك) جاء المرسوم التنفيذي رقم 84/95 المذكور سابقا لتصبح الخدمات الجامعية عبارة عن الديوان الوطني للخدمات الجامعية ويحل بذلك محل مراكز الخدمات الجامعية، وتعطي الاستقلالية الكاملة في التسيير للأحياء الجامعية التي أصبحت تسمى (الإقامات الجامعية) بالإضافة إلى هيئة رقابية أخرى سميت (المندوبية الجهوية) مهمتها الأساسية الرقابة على تسيير الإقامات الجامعية والتنسيق فيما بينها ولا علاقة لها بالتسيير.

2-المرحلة الثانية:

عرفت هذه المرحلة إعادة هيكلة الديوان الوطني للخدمات الجامعية وذلك عن طريق تعديل وإتمام أحكام المرسوم التنفيذي رقم 84/95 المتضمن إنشاء الديوان الوطني للخدمات الجامعية بموجب المرسوم التنفيذي رقم 312/03 المؤرخ في 14 سبتمبر 2003 ليصبح بذلك للديوان الوطني للخدمات الجامعية مراكز وهيكل محلية تسمى بمديريات الخدمات الجامعية والإقامات الجامعية ولتحل بذلك مديريات الخدمات الجامعية محل المندوبات الجهوية في عملية الرقابة والتسيير على الإقامات الجامعية وذلك بإعطائها استقلالية مالية أكثر في التسيير.

الفرع ثاني: التعريف بالإقامة الجامعية زهير الزاهري:

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ

النفقات العمومية

هي مؤسسة عمومية إدارية تابعة للديوان الوطني للخدمات الجامعية تقع وسط بلدية بسكرة التابعة لولاية بسكرة مهمتها الرئيسية التكفل بإيواء الطلبة الجامعيين إلى جانب التكفل بالإطعام والنقل، تم افتتاحها لمزاولة مهامها.

المطلب الثاني: مهام الإقامة الجامعية:

تتمثل مهام الإقامة الجامعية فيما يلي:

أولاً: على مستوى مصلحة الايواء:

تعتبر من المصالح التي لها أهمية بالغة في تحقيق الاستقرار الداخلي للإقامة وتقوم بالمهام التالية:

- تقديم طلبات إعادة القبول للطلبة المقيمين.
- تسجيل الطلبة الجدد والعمل على توفير سرير لكل طالب.
- التكفل بطلبات التحويل للطلبة من إقامة لأخرى.
- تحصيل الإيجار ونفقات النقل السنوية ومختلف المداخل الأخرى الخاصة بالتعويضات الناجمة عن الأضرار التي يسببها الطلبة.
- الالتزام بتقديم وضعيات أسبوعية عن الطلبة المقيمين والطلبة الجدد والمستغنيين عن خدمة الايواء.
- الالتزام بتقديم وضعيات سنوية عن نهاية كل موسم جامعي.

ثانياً: على مستوى مصلحة الاطعام:

تعتبر مصلحة الإطعام الشريان النابض في الإقامة تسهر على توفير الوجبة الصحية والكاملة للطلبة وذلك من خلال القيام بما يلي:

- التكفل بإعداد الوجبات للطلبة.

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ

النفقات العمومية

- ضمان مراقبة نوعية السلع التي تدخل المخازن وذلك من خلال مراقبة تواريخ انتهاء الصلاحية وإعداد محاضر مراقبة النوعية.
- ضمان النظافة من كل الجوانب.
- تقديم الطلبات المختلفة للسلع للموردين.
- مراقبة الحركة اليومية للسلع من خلال إعداد طاقة التخزين لكل مادة على حدا.
- التكفل بإعداد ورقة الاستهلاك اليومية.
- تحضير وضعيات المطعم.

ثالثا: على مستوى مصلحة النشاطات العلمية والثقافية والرياضية والترفيهية:

- ولها ارتباط وثيق بالطلبة بحيث تشارك الإدارة والطلبة من خلال ممثليها على تسييرها وذلك من خلال مساهمة الطالب في مختلف النشاطات العلمية والرياضية التي تقوم بها الإدارة وعلى هذا الأساس فهي تقوم ب:
- تنظيم التظاهرات العلمية والثقافية.
- وضع وتطبيق البرنامج النشاطات الثقافية والرياضية والترفيهية حسب الإمكانيات والوسائل للتنسيق مع لجنة المقيمين.
- تنظيم الرحلات الترفيهية.
- المساهمة في تثقيف ونوعية الطالب من خلال مختلف الهياكل الترفيهية (فتح قاعة للإنترنت، فتح قاعة للنشاطات الرياضية، فتح قاعة متعددة النشاطات ...).
- الإشراف على الوسائل والتجهيزات التابعة للمصلحة.
- المشاركة في التظاهرات الرياضية الجامعية على مستوى الولاية من خلال النادي الرياضي.

رابعا: على مستوى مصلحة النظافة والصيانة والامن الداخلي:

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ

النفقات العمومية

حيث تقوم هذه المصلحة بوظيفتين أساسيتين، وظيفة النظافة والصيانة ووظيفة الأمن الداخلي تتوفر على عمال مخصصين في مختلف المجالات، تسهر على المظهر العام للإقامة وذلك ب:

- السهر على النظافة التامة للإقامة بالمتابعة اليومية لأعوان النظافة.
- القيام بكل الإصلاحات والترميمات على مستوى الإقامة.
- التكفل بطلبات الطلبة من حيث إصلاح الأعطاب داخل الغرف.
- السهر والمتابعة اليومية لمختلف تكاليف الملحقة من كهرباء وغاز وماء.
- التكفل بالأمن الداخلي ومتابعة الوضعية العامة لأعوان الحراسة.

خامسا: على مستوى مصلحة الإدارة والوسائل:

- لها دور أساسي وفعال ولها علاقة مباشرة بالإدارة حيث تقوم ب:
- متابعة الحضور اليومي للعمال.
- تحديد الغيابات والقيام بالإجراءات الضرورية.
- القيام بإعداد الوثائق الإثباتية الخاصة بالعمل للعمال.
- استقبال طلبات مختلف مصالح الإقامة.
- الاتصال المباشر بالموردين وتقديم الطلبات لهم.
- القيام بعملية الجرد المادي لكل تجهيزات وممتلكات الإقامة بمسك سجل الجرد.
- استقبال الموازنة الأولية وتقسيم الاعتمادات على مختلف الفصول المواد حسب الحاجة.
- إصدار حوالات الدفع.
- جمع الوثائق الإثباتية المبررة لكل عملية من سندات الطلب وفواتير... الخ.
- التأكد من الطابع الابرائي لعمليات الدفع عند إصدار حوالات الدفع.


الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

- الالتزام بتقديم وضعيات مالية كل ثلاثة أشهر موقعة من طرف الأمر بالصرف والمحاسب العمومي وتبعث إلى مديرية الخدمات الجامعية.

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للإقامة الجامعية:

الشكل (04): الهيكل التنظيمي للإقامة الجامعية زهير الزاهري.



الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ

النفقات العمومية

المبحث الثاني: أنواع الميزانيات في الإقامة الجامعية:

المطلب الاول: الميزانية الأولية:

تمهيد:

تبدأ عملية تحضير الميزانية على مستوى الإقامة انطلاقاً من مراسلة مديرية الخدمات الجامعية إلى كافة الإقامات التابعة لها تطلعها بضرورة تحضير مشروع ميزانية التسيير للسنة المالية المعنية.

أولاً: الكيفية تحضير مشروع ميزانية:

تلقى مراسلة تحضير مشروع ميزانية التسيير مرفقة بجدول تفصيلية للمعلومات الواجب تحويلها إلى مقر المديرية، تتمثل تلك الجداول فيما يلي:

1- حصيلة الأشغال المنجزة خلال سنة 2018 والمتوقعة لسنة 2019 يكون كالتالي:

الجدول رقم (01): حصيلة الأشغال المنجزة:

السنة المالية 2019		السنة المالية 2018	
مبلغ كل عملية	نوعية الاشغال	مبلغ كل عملية	نوعية الاشغال
/	/	/	/

المصدر: الديوان اوطني للخدمات الجامعية زهير الزاهري 2019.

يسمح هذا الجدول بتحديد كل الأشغال المنجزة خلال السنة المالية السابقة في هذا المثال 2018 المتوقع إنجازها في السنة المقبلة 2019 هذه الأشغال تندرج ضمن الباب 18/23 صيانة المباني، الذي يعتبر مبلغه ضخمة ويتطلب دقة لتحديد عليه فإن هذا الجدول سيكون وسيلة لتقدير المبلغ المطلوب لسنة 2019، انطلاقاً من المبالغ التي تم صرفها سنة 2018

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ

النفقات العمومية

وتحديد المشاريع الجديدة التي ترغب الإقامة بالقيام بها لسنة 2019 كما يمتاز هذا الباب 18/23 بتغيير احتياجاته من سنة لأخرى عكس الأبواب الأخرى.

ب-الوضعية المالية بتاريخ 12/31/....

يتم في هذه الوضعية تحديد كل المبالغ التي تم صرفها في السنة المالية 2018 حسب كل باب من الأبواب التي تحتويها ميزانية التسيير وتسمح أيضا بتحديد استهلاكات الميزانية للسنة السابقة وهذه الوضعية هدفها الأساسي التنبؤ للميزانية اللاحقة اعتمادا على معطيات الميزانية السابقة ويكون شكل الوضعية المالية كما يلي:

الجدول رقم (02): الوضعية المالية 12/31/...للإقامة الجامعية زهير الزاهري:

الباب	العناوين	الاعانات الممنوحة	الالتزامات	الدفع	الرصيد المتبقي	نسبة الاستهلاك
		Crédit alloues	Engagé	Payement	Solde	t. Consommation
....
.....
.....
	مجموع الفرع الثاني
	المجموع العام

المصدر: الديوان الوطني للخدمات الجامعية زهير الزاهري 2019.

هذه الوضعية تكون متوقعة من طرف العونين المحاسب العمومي والأمر بالصرف حتى تكون أكثر مصداقية.

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ

النفقات العمومية

ج-ملخص الاعتمادات المطلوبة للسنة المالية 2019:

عبارة عن جدول يحتوي على مجمل الاعتمادات للسنة المالية المقبلة، ويكون شكله كما يلي:

الجدول رقم (03): الاعتمادات المطلوبة للسنة المالية للإقامة الجامعية زهير الزاهري:

الباب	العناوين	المبلغ المطلوب	ملاحظات
.....
مجموع الفرع الثاني	
المجموع العام	

المصدر: الديوان الوطني للخدمات الجامعية زهير الزاهري 2019.

إلى جانب هذه الجداول يرفق المشروع ب:

-بطاقة تقنية للإقامة: يتم فيها التعريف بالإقامة، المساحة، عدد الطلبة.

-الوضعية الفعلية لحضيرة السيارات: يتم فيها توضيح نوع المركبات المتواجدة في الإقامة، وضعتها وتاريخ اقتنائها.

جدول لتكاليف الكهرباء والغاز والماء للثلاثي الأخير الذي يسمح بتقدير قيمة التكاليف الملحقة، الكهرباء، الماء، الغاز للسنة المقبلة باعتبار مبالغها ضخمة وتؤثر بشكل كبير على الميزانية العامة للدولة.

بعد تحضير هذه الجداول وتوقيعها من طرف الأمر بالصرف ترسل إلى مديرية الخدمات الجامعية التي توجهها بدورها إلى الديوان الوطني للخدمات الجامعية والذي بدوره يقوم بإرسال جدول التوزيع الموازاتي التالي:

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

الجدول رقم (04): التوزيع الموازناتي:

تأشيرة المراقب المالي							
الأبواب	المجموع
المواد
. امضاء المدير . الديوان الوطني للخدمات							

المصدر: الديوان الوطني للخدمات الجامعية زهير الزاهري 2019.

ثانيا: الميزانية الأولية:

1/- تعريف الميزانية:

هي أهم دعائم النظام المالي وتحديد الإيرادات والمصاريف لمدة سنة وهي العملية التي بواسطتها يسمح رسميا توضيح الإيرادات والنفقات، وفي التعريف المالي نحدد عبارة عن جدول استعراض القيم الخاصة بالامتلاكات التي بحوزة المؤسسة والتزاماتها بتاريخ معين (بداية السنة المالية) ويحتوي هذا الجدول على قسمين:

الجدول رقم (05): جدول الأصول والخصوم:

الأصول	الخصوم
مجموعة الامتلاكات الثابتة والمنقولة	مجموعة الأموال المتمثلة في الاعباء والديون

المصدر: الديوان الوطني للخدمات الجامعية زهير الزاهري 2019.

أما الميزانية الاولية فهي: عبارة عن وثيقة تسبق السنة المالية تقوم بإعدادها المؤسسات العمومية التي تساعد في إعداد الميزانية العامة.

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

2/- نموذج عن الميزانية الأولية:

<p><u>الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.</u> <u>وزارة التعليم العالي والبحث العلمي</u> <u>الديوان الوطني للخدمات الجامعية</u> <u>مديرية الخدمات الجامعية بسكرة</u> <u>الإقامة الجامعية زهير الزاهري</u> ميزانية التسيير الإقامة الجامعية زهير الزاهري بسكرة</p> <p>السنة المالية: 2019</p>

<p><u>الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية</u> <u>وزارة التعليم العالي والبحث العلمي</u> <u>الديوان الوطني للخدمات الجامعية</u> <u>مديرية الخدمات الجامعية بسكرة</u> <u>الإقامة الجامعية زهير الزاهري</u> <u>العنوان 1:</u> <u>الاعتمادات المفوضة من طرف الامر بالصرف</u></p> <p>السنة المالية: 2019</p>

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ
النفقات العمومية

<p><u>الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية</u> <u>وزارة التعليم العالي والبحث العلمي</u> <u>الديوان الوطني للخدمات الجامعية</u> <u>مديرية الخدمات الجامعية بسكرة</u> <u>الإقامة الجامعية زهير الزاهري.</u> العنوان I: الاعتماد المفوضة السنة المالية: 2019</p>

الجدول رقم (06): الاعتمادات المفوضة من طرف الأمر بالصرف:

رقم الباب	رقم المادة	العناوين	مبلغ الاعتمادات المفوضة (دج)
01.13	مادة وحيدة	الاعتمادات المفوضة	3.350.000.00
		مجموع الاعتمادات المفوضة	3.350.000.00

المصدر: الديوان الوطني للخدمات الجامعية زهير الزاهري 2019.

<p><u>الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية</u> <u>وزارة التعليم العالي والبحث العلمي</u> <u>الديوان الوطني للخدمات الجامعية</u> <u>مديرية الخدمات الجامعية بسكرة</u> <u>الإقامة الجامعية زهير الزاهري</u> <u>مدونة ميزانية التسيير للإقامة الجامعية زهير الزاهري</u> العنوان II: النفقات السنة المالية: 2019</p>

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ
النفقات العمومية

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
الديوان الوطني للخدمات الجامعية
مديرية الخدمات الجامعية بسكرة
الإقامة الجامعية زهير الزاهري
مدونة ميزانية التسيير للإقامة الجامعية زهير الزاهري
العنوان II: النفقات
نفقات التسيير
السنة المالية: 2019

العنوان الثاني: النفقات

ملخص النفقات حسب الأبواب والفصول:

الجدول رقم (07): النفقات حسب الأبواب والفصول (نفقات التسيير):

الباب	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)
نفقات التسيير		
11.23	تسديد النفقات	50.000.00
12.23	الأدوات والاثاث	300.000.00
13.23	عتاد ولوازم الإعلام الآلي	50.000.00
14.23	اللوازم	400.000.00
15.23	التكاليف الملحقة	700.000.00
16.23	الألبسة	للبيان
17.23	حظيرة السيارات	50.000.00
18.23	صيانة المباني	1.000.000.00

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ

النفقات العمومية

800.000.00	النشاطات الثقافية والرياضية والعلمية لفائدة الطلبة	19.23
3.350.000.00	المجموع العام النفقات	

الباب	المادة	العناوين	الاعتمادات المخصصة
		تسديد النفقات	
11.23	1	مهمات وتنقلات	25.000.00
	2	مصاريف الاستقبال	25.000.00
	3	مصاريف نقل الممتلكات	/
	4	مصاريف الخبرة والالعب ومكتب الدراسات	/
		مجموع الباب 11.23	50.000.00
		الأدوات والأثاث	
12.23			
	1	اقتناء عتاد واثاث المكاتب بما فيها اقتناء الأثاث المنزلي لمستخدمي الإدارات والمؤسسات العمومية بالجنوب م. ت رقم: 95 . 28 مؤرخ في: 12/01/95	200.000.00
	2	صيانة وإصلاح عتاد وأثاث المكاتب	/
	3	اقتناء عتاد وأثاث المطبخ	100.000.00
	4	صيانة وإصلاح عتاد واثاث المطبخ	/
	5	اقتناء الأدوات	/
	6	صيانة وإصلاح الأدوات	/
	7	اقتناء عتاد الطباعة والاستنساخ	/
	8	صيانة وإصلاح عتاد الطباعة والاستنساخ	/
	9	اقتناء عتاد الأمن والوقاية ومكافحة الحرائق	/
	10	صيانة وإصلاح عتاد الأمن والوقاية ومكافحة الحرائق	/
	11	اقتناء عتاد وأثاث طبي	/
	12	صيانة وإصلاح عتاد وأثاث طبي	/

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ

النفقات العمومية

/	اقتناء عتاد السمعي البصري	13	
/	صيانة وإصلاح عتاد السمعي البصري	14	
/	اقتناء عتاد وأثاث النوم	15	
/	صيانة وإصلاح البياضة، غسل وتبييض عتاد وأثاث النوم	16	
300.000.00	مجموع الباب 12.23		
عتاد ولوازم الإعلام الآلي			13.23
30.000.00	اقتناء عتاد الإعلام الآلي	1	
10.000.00	لوازم واستهلاكات الإعلام الآلي وبرامجه	2	
10.000.00	صيانة وإصلاح عتاد الإعلام الآلي	3	
50.000.00	مجموع الباب 13.23		
اللوازم			14.23
200.000.00	أوراق ولوازم المكتب	1	
100.000.00	مواد الصيانة والتنظيف	2	
50.000.00	مواد صيدلانية	3	
50.000.00	مصاريف الطبع والاستنساخ	4	
400.000.00	مجموع الباب 14.23		
التكاليف الملحقة			15.23
300.000.00	ماء . كهرباء . الوقود والغاز بما فيها الاستهلاك المنزلي لمستخدمي الإدارات والمؤسسات العمومية بالجنوب (م. ت رقم : 95 . 28 مؤرخ في : 12 / 09/ 01)	1	
100.000.00	مصاريف البريد والمواصلات	2	
300.000.00	إيجار المباني الإدارية والمنشآت لإيواء الطلبة	3	
/	تأمين مباني الإقامة الجامعية	4	
/	ضرائب ورسوم مختلفة	5	
/	الإشهار والإعلانات	6	

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ

النفقات العمومية

/	توثيق (اقتناء الكتب والمجلات المختلفة بما فيها العلمية والتقني)	7	
/	الاشتراك في الانترنت	8	
/	مصاريف الحراسة والأمن	9	
700.000.00	مجموع الباب 15.23		
للبيان	الألبسة	بند وحيد	16.23
للبيان	مجموع الباب 16.23		
حظيرة السيارات			17.23
20.000.00	شراء الوقود ومواد التزيت	1	
20.000.00	شراء إطارات العجلات المطاطية	2	
/	صيانة وتصليح السيارات وشراء قطع الغيار	3	
10.000.00	تأمينات السيارات	4	
/	مصاريف ترقيم السيارات	5	
/	مصاريف قسيمة السيارات	6	
/	مصاريف المراقبة التقنية للسيارات	7	
50.000.00	مجموع الباب 17.23		
صيانة المباني			18.23
500.000.00	تهيئة، ترميم، نظافة وصيانة المباني الإدارية والإقامات الجامعية	1	
/	تهيئة وصيانة المساحات الخضراء	2	
500.000.00	مصاريف تنظيف المباني الإدارية والإقامات الجامعية	3	
1.000.000.00	مجموع الباب 18.23		
نشاطات ثقافية ورياضية وعلمية لفائدة الطلبة			19.23
200.000.00	نشاطات ثقافية لفائدة الطلبة (بما فيها اقتناء أجهزة ووسائل المعلوماتية والسمعي البصري) لفائدة الطلبة.	1	

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ

النفقات العمومية

200.000.00	نشاطات رياضية بما فيها اقتناء بدلات واثاث الرياضة لفائدة الطلبة	2	
400.000 00	نفقات التنقلات وتنظيم التظاهرات الثقافية العلمية والرياضية لفائدة الطلبة	3	
800.000.00	مجموع الباب 19.23		
3.350.000.00	المجموع العام النفقات		

المصدر: الديوان الوطني للخدمات الجامعية زهير الزاهري

تمت المصادقة على نفقات تسيير الميزانية الأولية للإقامة الجامعية زهير الزاهري

أوقفت في إطار السنة المالية: 2019

النفقات:

بالأرقام: 3.350.000.00

بالحروف: ثلاثة ملايين وثلاث مئة وخمسون ألف دينار جزائري.

مدير الإقامة الجامعية.

المطلب الثاني: الميزانية الإضافية:

أولا: تعريف الميزانية الإضافية:

يطلق اسم الميزانية الإضافية على عملية التعديل للنفقات والإيرادات التي تجرى على

الميزانية الأولية خلال السنة المالية وتتمثل عملية التعديل فيما يلي:

1. تعديل بعض التقديرات في النفقات والإيرادات التي تضمنتها الميزانية الأولية.

2. توظيف المداخل الجديدة التي لم تكن معروفة أو غير مقدرة تقديرا دقيقا أثناء إعداد

الميزانية الأولية.

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ

النفقات العمومية

3. إعادة توظيف الأموال الباقية من الميزانية الأولية.
4. تعديل التوزيع المالي الذي كان في الميزانية الاولى.
5. إضافة بعض النفقات الجديدة التي تتطلبها المرحلة المقبلة بتزويد بعض الأبواب والمواد الجديدة في الميزانية.

ثانيا: نموذج عن الميزانية الإضافية:

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
الديوان الوطني للخدمات الجامعية
مديرية الخدمات الجامعية بسكرة
الإقامة الجامعية زهير الزاهري
الميزانية التعديلية رقم 01
الإقامة الجامعية زهير الزاهري
بسكرة

السنة المالية: 2019

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ

النفقات العمومية

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

الديوان الوطني للخدمات الجامعية

مديرية الخدمات الجامعية بسكرة

الإقامة الجامعية زهير الزاهري

العنوان 1:

الاعتمادات المفوضة من طرف الامر بالصرف

السنة المالية: 2019

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

الديوان الوطني للخدمات الجامعية

مديرية الخدمات الجامعية بسكرة

الإقامة الجامعية زهير الزاهري

العنوان 1: الاعتمادات المفوضة

السنة المالية: 2019

الجدول رقم (08): الاعتمادات المفوضة من الامر بالصرف:

رقم الباب	رقم المادة	العناوين	مبلغ الاعتمادات المفوضة (دج)
01.13	مادة وحيدة	الاعتمادات المفوضة	800.000.00
		مجموع الاعتمادات المفوضة	800.000.00

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

المصدر: الديوان الوطني للخدمات الجامعية زهير الزاهري.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
الديوان الوطني للخدمات الجامعية
مديرية الخدمات الجامعية بسكرة
الإقامة الجامعية زهير الزاهري
مدونة الميزانية التعديلية رقم 01
للإقامة الجامعية زهير الزاهري
العنوان II: النفقات

السنة المالية: 2019

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
الديوان الوطني للخدمات الجامعية
مديرية الخدمات الجامعية بسكرة
الإقامة الجامعية زهير الزاهري
مدونة الميزانية التعديلية رقم 01
للإقامة الجامعية زهير الزاهري
العنوان II: النفقات
نفقات التسيير

السنة المالية: 2019

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ

النفقات العمومية

العنوان الثاني: النفقات

ملخص النفقات حسب الأبواب والفصول

الجدول رقم (09): النفقات حسب الأبواب والفصول:

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	الباب	
نفقات التسيير			
50.000.0 0	تسديد النفقات	11.2 3	
500.000. 00	الأدوات والاثاث	12.2 3	
50.000.0 0	عتاد ولوازم الإعلام الآلي	13.2 3	
400.000. 00	اللوازم	14.2 3	
700.000. 00	التكاليف الملحقة	15.2 3	
للبيان	الأبسطة	16.2 3	
50.000.0 0	حظيرة السيارات	17.2 3	
1.600.00 0.00	صيانة المباني	18.2 3	
800.000. 00	النشاطات الثقافية والرياضية والعلمية لفائدة الطلبة	19.2 3	
4.160.00 0.00	المجموع العام النفقات		
الاعتمادات المخصصة	العناوين	المادة	الباب
	تسديد النفقات		11.23

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ

النفقات العمومية

25.000.0 0	مهملات وتنقلات	1	
25.000.0 0	مصاريف الاستقبال	2	
/	مصاريف نقل الممتلكات	3	
/	مصاريف الخبرة والالعاب ومكتب الدراسات	4	
50.000.0 0	مجموع الباب 11.23		
الادوات والأثاث			12.23
400.000. 00	اقتناء عتاد واثاث المكاتب بما فيها اقتناء الأثاث المنزلي لمستخدمي الإدارات والمؤسسات العمومية بالجنوب م. ت رقم: 95 . 28 مؤرخ في: 12/01/95.	1	
/	صيانة وإصلاح عتاد وأثاث المكاتب	2	
100.000. 00	اقتناء عتاد وأثاث المطبخ	3	
/	صيانة وإصلاح عتاد واثاث المطبخ	4	
/	اقتناء الأدوات	5	
/	صيانة وإصلاح الأدوات	6	
/	اقتناء عتاد الطباعة والاستنساخ	7	
/	صيانة وإصلاح عتاد الطباعة والاستنساخ	8	
/	اقتناء عتاد الأمن والوقاية ومكافحة الحرائق	9	
/	صيانة وإصلاح عتاد الأمن والوقاية ومكافحة الحرائق	10	
/	اقتناء عتاد وأثاث طبي	11	
/	صيانة وإصلاح عتاد وأثاث طبي	12	
/	اقتناء عتاد السمعي البصري	13	
/	صيانة وإصلاح عتاد السمعي البصري	14	
/	اقتناء عتاد وأثاث النوم	15	
/	صيانة وإصلاح البياضة، غسل وتبييض عتاد وأثاث النوم	16	
500.000. 00	مجموع الباب 12.23		
عتاد ولوازم الاعلام الالي			13.23
30.000.0 0	اقتناء عتاد الإعلام الآلي	1	

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ

النفقات العمومية

10.000.0 0	لوازم واستهلاكات الإعلام الآلي وبرامجه	2	
10.000.0 0	صيانة وإصلاح عتاد الإعلام الآلي	3	
50.000.0 0	مجموع الباب 13.23		
اللوازم			14.23
200.000. 00	أوراق ولوازم المكتب	1	
100.000. 00	مواد الصيانة والتنظيف	2	
50.000.0 0	مواد صيدلانية	3	
50.000.0 0	مصاريف الطبع والاستتساخ	4	
400.000. 00	مجموع الباب 14.23		
التكاليف الملحقة			15.2 3
300.000. 00	ماء . كهرباء . الوقود والغاز بما فيها الاستهلاك المنزلي لمستخدمي الإدارات والمؤسسات العمومية بالجنوب (م. ت رقم : 95 . 28 مؤرخ في: 01 / 12 / 95)	1	
100.000. 00	مصاريف البريد والمواصلات	2	
300.000. 00	إيجار المباني الإدارية والمنشآت لإيواء الطلبة	3	
/	تأمين مباني الإقامة الجامعية	4	
/	ضرائب ورسوم مختلفة	5	
/	الإشهار والإعلانات	6	
/	توثيق (اقتناء الكتب والمجلات المختلفة بما فيها العلمية والتقني)	7	
/	الاشتراك في الانترنت	8	
/	مصاريف الحراسة والأمن	9	

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ

النفقات العمومية

700.000.00	مجموع الباب 15.23		
لليان	الألبسة	بند وحيد	16.23
لليان	مجموع الباب 16.23		
	حظيرة السيارات		17.23
20.000.00	شراء الوقود ومواد التزيت	1	
20.000.00	شراء إطارات العجلات المطاطية	2	
/	صيانة وتصليح السيارات وشراء قطع الغيار	3	
10.000.00	تأمينات السيارات	4	
/	مصاريف ترقيم السيارات	5	
/	مصاريف قسيمة السيارات	6	
/	مصاريف المراقبة التقنية للسيارات	7	
50.000.00	مجموع الباب 17.23		
	صيانة المباني		18.23
1.100.000.00	تهيئة، ترميم، نظافة وصيانة المباني الإدارية والإقامات الجامعية	1	
/	تهيئة وصيانة المساحات الخضراء	2	
500.000.00	مصاريف تنظيف المباني الإدارية والإقامات الجامعية	3	
1.600.000.00	مجموع الباب 18.23		
	نشاطات ثقافية ورياضية وعلمية لفائدة الطلبة		19.23
200.000.00	نشاطات ثقافية لفائدة الطلبة (بما فيها اقتناء أجهزة ووسائل المعلوماتية والسمعي البصري) لفائدة الطلبة.	1	
200.000.00	نشاطات رياضية بما فيها اقتناء بدلات واثاث الرياضة لفائدة الطلبة	2	

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ

النفقات العمومية

400.000. 00	نفقات التنقلات وتنظيم التظاهرات الثقافية العلمية والرياضية لفائدة الطلبة	3	
800.000. 00	مجموع الباب 19.23		
4.150.00 0.00	المجموع العام النفقات		

المصدر: الديوان الوطني للخدمات الجامعية زهير الزاهري.

تمت المصادقة على نفقات تسيير الميزانية التعديلية رقم 01 للإقامة الجامعية زهير الزاهري.

أوقفت في إطار السنة المالية: 2019

النفقات

بالأرقام: 4.150.000.00

بالحروف: أربعة ملايين ومئة وخمسون ألف دينار جزائري.

مدير الإقامة الجامعية

المطلب الثالث: الحساب الإداري:

أولاً: تعريف الحساب الإداري:

إن الحساب الإداري عبارة عن نتيجة سنة مالية حيث يقدم لنا جملة المصاريف الحقيقية التي صرفت وجملة الإيرادات الحقيقية التي حصلت خلال السنة وكل البواقي سواء لقسم التسيير وقسم التجهيز والاستثمار.

ثانياً: نموذج الحساب الإداري والحالة المالية

-الحساب الإداري يكون نهاية السنة المالية 2019/12/31.

-الحالة المالية تكون ثلاثية (كل ثلاثة أشهر).

من 2019/01/01 الى 2019/03/31.

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

من 2019/01/01 الى 2019/06/30.

من 2019/01/01 الى 2019/09/30.

من 2019/01/01 الى 2019/12/31.

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

ثانيا: نموذج الحساب الإداري والحالة المالية:

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
الديوان الوطني للخدمات الجامعية
مديرية الخدمات الجامعية بسكرة
الإقامة الجامعية زهير الزاهري
الحساب الإداري
من 2019/01/01 إلى 2019/12/31
السنة المالية: 2019

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

الجدول رقم (10): الحساب الإداري:

التغطية			
المبلغ	البيان	البند	الباب
3.350.000.00	اعانة الدولة	مادة وحيدة	1.13
3.350.000.00	مجموع الباب: 01,13		
/	إيرادات الإطعام		2,13
/	إيرادات النقل		
/	إيرادات السكن		
/	إيرادات مختلفة		
/	العائدات الناتجة عن الخدمات والأشغال م. ت، رقم: 89/412 المؤرخ: 07/12/89		3.13
/	مجموع الباب: 03,13		
/	المجموع العام للعنوان الثاني		
	التحصيل		
190.000.00	التسديد		
3.190.000.00	الرصيد		

الفرع الثاني نفقات التسيير		
50.000.00	تسديد النفقات	11.23
300.000.00	الأدوات والأثاث	12.23
50.000.00	الإعلام الآلي	13.23
400.000.00	الليوازم	14.23
700.000.00	التكاليف الملحقة	15.23
للبيان	الأبسطة	16.23
50.000.00	حظيرة السيارات	17.23
1.000.000.00	صيانة المباني	18.23
800.000.00	النشاطات الثقافية والرياضية والعلمية	19.23
3.350.000.00	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
3.350.000.00	مجموع الفرع الثاني	
3.350.000.00	المجموع العام للنفقات	

المصدر: الديوان الوطني للخدمات الجامعية زهير الزاهري

مدير الإقامة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية الجامعية بسكرة في: 31/12/2019

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
الديوان الوطني للخدمات الجامعية
مديرية الخدمات الجامعية بسكرة
الإقامة الجامعية زهير الزاهري

الحساب الإداري: من 2019/01/01 الى 2019/12/31							
النسبة	الرصيد	التسديد	الالتزام	الاعتماد النهائي	الاعتماد المفتوح	بيان الأبواب	الباب
00.00 %	50.000.00	/	50.000.00	50.000.00	50.000.00	تسديد النفقات	11.23
%38	310.000.00	190.000.00	500.000.00	500.000.00	300.000.00	الأدوات والأثاث	12.23
00.00 %	50.000.00	/	50.000.00	50.000.00	50.000.00	عتاد ولوازم الإعلام الآلي	13.23
00.00 %	400.000.00	/	400.000.00	400.000.00	400.000.00	اللوازم	14.23
00.00 %	700.000.00	/	700.000.00	700.000.00	700.000.00	التكاليف الملحقة	15.23

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

00.00 %	للبيان	للبيان	للبيان	للبيان	للبيان	الألبسة	16.23
00.00 %	50.000.00	/	50.000.00	50.000.00	50.000.00	حذية السيارات	17.23
00.00 %	1.160.000. 00	/	1.160.000. 00	1.600.000. 00	1.000.000.00	صيانة المباني	18.23
00.00 %	80.000.00	/	80.000.00	80.000.00	800.000.00	نشاطات ثقافية ورياضية وعلمية فائدة الطلبة	19.23
00.00 %	3.160.000. 00	190.000. 00	4.150.000. 00	4.150.000. 00	3.350.000.00	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
%38	3.160.000. 00	190.000. 00	4.150.000. 00	4.150.000. 00	3.350.000. 00	المجموع العام	
<u>المدير</u>							

المصدر: الديوان الوطني للخدمات الجامعية زهير الزاهري.

العنوان الثاني: النفقات

الفرع الجزئي الأول: عتاد وتسيير المصالح

نفقات التسيير

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

السنة المالية: 2019

تسديد النفقات

الباب 11.23

الجدول رقم (11): تسديد النفقات:

المادة	البيان	الاعتمادات الأولية	الاعتمادات المعدلة	التحويل		الالتزامات	رصيد الالتزام	التسديدات	رصيد التسديد	النسبة
				بالزيادة	بالنقصان					
1	مهمات وتنقلات	25.000.00				0.00	25.000.00	0.00	25.000.00	%00.00
2	مصاريف الاستقبال	25.000.00				0.00	25.000.00	0.00	25.000.00	%00.000
3	مصاريف نقل الممتلكات	/				/	/	/	/	/
4	مصاريف الخبرة والأتعاب ومكتب الدراسات	/				/	/	/	/	/
	مجموع الباب 11.23	50.000.00				0.00	50.000.00	0.00	50.000.00	%00.00

المصدر: الديوان الوطني للخدمات الجامعية زهير الزاهري.

العنوان الثاني: النفقات

الفرع الجزئي الأول: عتاد وتسيير المصالح

السنة المالية: 2019 نفقات التسيير الباب 12.23

الأدوات والأثاث

الجدول رقم (12): الأدوات والأثاث:

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

المادة	البيان	الاعتمادات الأولية	الاعتمادات المعدلة	التحويل		الاعتمادات النهائية	الالتزامات	رصيد الالتزام	التسديدات	رصيد التسديد	النسبة
				بالزيادة	بالنقصان						
1	اقتناء عتاد وأثاث المكاتب		200.000.00			400.000.00	0.00	400.000.00	0.00	400.000.00	%0.00
2	صيانة وإصلاح عتاد وأثاث المكاتب										
3	اقتناء عتاد واثاث المطبخ		100.000.00			100.000.00	0.00	100.000.00	0.00	100.000.00	%0.00
4	صيانة وإصلاح عتاد وأثاث المطبخ										
5	اقتناء الأدوات										
6	صيانة وإصلاح الأدوات										
7	اقتناء عتاد الطباعة										
8	صيانة واصلاح عتاد الطباعة										
9	اقتناء عتاد الأمن والوقاية										
10	صيانة وإصلاح عتاد الأمن والوقاية										
11	اقتناء عتاد وأثاث طبي										

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

										12	صيانة وإصلاح عتاد وأثاث طبي
										13	اقتناء عتاد السمعي البصري
										14	صيانة وإصلاح عتاد السمعي البصري
										15	اقتناء عتاد وأثاث النوم
										16	صيانة وإصلاح البياض، غسل وتبييض عتاد وأثاث النوم
%0.00	500.000.00	0.00	500.000.00	0.00	500.000.00			200.000.00	300.000.00	مجموع الباب 12.23	

المصدر: الديوان الوطني للخدمات الجامعية زهير الزاهري.

العنوان الثاني: النفقات

الفرع الجزئي الأول: عتاد وتسيير المصالح

السنة المالية: 2019

عتاد ولوازم الإعلام الآلي

الباب 13.23

نفقات التسيير

الجدول رقم (13): عتاد ولوازم الإعلام الآلي

المادة	البيان	الاعتمادات الأولية	الاعتمادات المعدلة	التحويل	الاعتمادات النهائية	الالتزامات	رصيد الالتزام	التسديدات	رصيد التسديد	النسبة
--------	--------	--------------------	--------------------	---------	---------------------	------------	---------------	-----------	--------------	--------

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

						بالزيادة	بالنقصان						
1	اقتناء عتادا لإعلام الآلي	30.000.00						30.000.00	0.00	30.000.00	0.00	30.000.00	%0.00
2	لوازم استهلاكات الإعلام الآلي وبرامجه	10.000.00						10.000.00	0.00	10.000.00	0.00	10.000.00	%0.00
3	صيانة وإصلاح عتاد الإعلام الآلي	10.000.00						10.000.00	0.00	10.000.00	0.00	10.000.00	%0.00
	مجموع الباب 13.23	50.000.00						50.000.00	0.00	50.000.00	0.00	50.000.00	%0.00

المصدر: الديوان الوطني للخدمات الجامعية زهير الزاهري.

العنوان الثاني: النفقات

الفرع الجزئي الأول: عتاد وتسيير المصالح

السنة المالية: 2019

اللوازم

الباب 14.23

نفقات التسيير

الجدول رقم (14): اللوازم

المادة	البيان	الاعتمادات الأولية	الاعتمادات المعدلة	التحويل	الاعتمادات النهائية	الالتزامات	رصيد الالتزام	التسديدات	رصيد التسديد	النسبة
				بالزيادة	بالنقصان					%38

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

%0.00	10.000.000	190.000.00	10.000.00	190.000.00	200.000.00				200.000.00	أوراق ولوازم المكتب	1
%0.00	0.00	0.00	100.000.00	0.00	100.000.00				100.000.00	مواد الصيانة والتنظيف	2
%0.00	0.00	0.00	50.000.00	0.00	50.000.00				50.000.00	مواد صيدلانية	3
%0.00	0.00	0.00	50.000.00	0.00	50.000.00				50.000.00	مصاريف الطبع واستخراج الوثائق	4
%38	10.000.000	190.000.00	210.000.00	190.000.00	400.000.00				400.000.00	مجموع الباب 14.23	

المصدر: الديوان الوطني للخدمات الجامعية زهير الزاهري.

العنوان الثاني: النفقات

الفرع الجزئي الاول: عتاد وتسيير المصالح

السنة المالية: 2019

التكاليف الملحقة

الباب: 15.23

نفقات التسيير

الجدول رقم (15): التكاليف الملحقة

النسبة	رصيد التسديد	التسديدات	رصيد الالتزام	الالتزامات	الاعتمادات النهائية	التحويل		الاعتمادات المعدلة	الاعتمادات الأولية	البيان	المادة
						بالزيادة	بالنقصان				

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

%00	300.000. 00	0.00	300.000.00	0.00	300.000.00				300.000. 00	ماء، كهرباء غاز، بما فيها الاستهلاك المنزلي لمستخدمي الإدارات	1
%00	100.000. 00	0.00	100.000.00	0.00	100.000.00				100.000. 00	مصاريف البريد والمواصلات	2
%00	300.000. 00	0.00	300.000.00	0.00	300.000.00				300.000. 00	إيجار المباني الإدارية والمنشآت لإيواء الطلبة	3
%00										تأمين المباني الإقامة الجامعية	4
%00										ضرائب ورسوم مختلفة	5
%00										الإشهار والإعلانات	6
%00										توثيق (اقتناء الكتب والمجلات المختلفة بما فيها العلمية والتقنية)	7
%00										الاشتراك في الانترنت	8
%00										مصاريف الحراسة والأمن	9
%00	700.000. 00	0.00	700.000.00	0.00	700.000.00				700.000. 00	مجموع الباب 15.23	

المصدر: الديوان الوطني للخدمات الجامعية زهير الزاهري.

العنوان الثاني: النفقات

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

الفرع الجزئي الأول: عتاد وتسيير المصالح

السنة المالية: 2019

الألبسة

الباب: 16.23

نفقات التسيير

الجدول رقم (16): الألبسة

النسبة	رصيد التسديد	التسديدات	رصيد الالتزام	الالتزامات	الاعتمادات النهائية	التحويل		الاعتمادات المعدلة	الاعتمادات الأولية	البيان	المادة
						بالزيادة	بالنقصان				
	للبيان	للبيان	للبيان	للبيان	للبيان	للبيان	للبيان	للبيان	للبيان	للبيان	الألبسة (مادة وحيدة)
/	/	/	/	/	/	/	/	/	/	/	مجموع الباب 16.23

المصدر: الديوان الوطني للخدمات الجامعية زهير الزاهري.

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

العنوان الثاني: النفقات

الفرع الجزئي الأول: عتاد وتسيير المصالح

السنة المالية: 2019

حاضرة السيارات

الباب: 17.23

نفقات التسيير

الجدول رقم (17): حاضرة السيارات

المادة	البيان	الاعتمادات الأولية	الاعتمادات المعدلة	التحويل		الاعتمادات النهائية	الالتزامات	رصيد الالتزام	التسديدات	رصيد التسديد	النسبة
				بالزيادة	بالنقصان						
1	شراء الوقود ومواد الزيت	20.000.00				20.000.00	0.00	20.000.00	0.00	20.000.00	%0.00
2	شراء إطارات العجلات المطاطية	20.000.00				20.000.00	0.00	20.000.00	0.00	20.000.00	%0.00
3	صيانة وتصلح السيارات وشراء قطع الغيار										
4	تأمينات السيارات	10.000.00				10.000.00	0.00	10.000.00	0.00	10.000.00	%0.00
5	مصاريف ترقيم السيارات										
6	مصاريف قسيمة السيارات										
7	مصاريف المراقبة التقنية للسيارات										

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

50.000.00	0.00	50.000.00	0.00	50.000.00				50.000.00	مجموع الباب 17.23
%0.00									

المصدر: الديوان الوطني للخدمات الجامعية زهير الزاهري.

العنوان الثاني: النفقات

الفرع الجزئي الاول: عتاد وتسيير المصالح

السنة المالية: 2019

صيانة المباني

الباب: 18.23

نفقات التسيير

الجدول رقم (18): صيانة المباني

النسبة	رصيد التسديد	التسديدات	رصيد الالتزام	الالتزامات	الاعتمادات النهائية	التحويل		الاعتمادات المعدلة	الاعتمادات الأولية	البيان	المادة
						بالزيادة	بالنقصان				
%0.00	1.100.000.00	0.00	1.100.000.00	0.00	1.100.000.00			600.000.00	500.000.00	تهيئة، ترميم وصيانة المباني الإدارية والإقامات الجامعية	1
										تهيئة وصيانة المساحات الخضراء	2
0.00%	500.000.00	0.00	500.000.00	0.00	500.000.00				500.000.00	تهيئة وصيانة المساحات الخضراء	3
%0.00	1.600.000.00	0.00	1.600.000.00	0.00	1.600.000.00			600.000.00	1.000.000.00	مجموع الباب: 18.23	

المصدر: الديوان الوطني للخدمات الجامعية زهير الزاهري.

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

العنوان الثاني: النفقات

الفرع الجزئي الأول: عتاد وتسيير المصالح

السنة المالية: 2019

الباب: 19.23

نفقات التسيير

النشاطات الثقافية والرياضية والعلمية لفائدة الطلبة

الجدول رقم (19): النشاطات الثقافية والرياضية والعلمية لفائدة الطلبة

المادة	البيان	الاعتمادات الأولية	الاعتمادات المعدلة	التحويل		الاعتمادات النهائية	الالتزامات	رصيد الالتزام	التسديدات	رصيد التسديد	النسبة
				بالزيادة	بالنقصان						
1	نشاطات ثقافية لفائدة الطلبة (بما فيها اقتناء أجهزة ووسائل المعلوماتية والسمعي البصري) لفائدة الطلبة	200.000.00				200.000.00	0.00	200.000.00	0.00	200.000.00	%0.00
2	نشاطات رياضية بما فيها اقتناء بدلات وأثاث الرياضة لفائدة الطلبة	200.000.00				200.000.00	0.00	200.000.00	0.00	200.000.00	%0.00
3	نفقات التنقلات وتنظيم التظاهرات الثقافية والعلمية والرياضية لفائدة الطلبة	400.000.00				400.000.00	0.00	400.000.00	0.00	400.000.00	%0.00
	مجموع الباب: 19.23	800.000.00				800.000.00	0.00	800.000.00	0.00	800.000.00	%0.00

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

المصدر: الديوان الوطني للخدمات الجامعية زهير الزاهري.

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
الديوان الوطني للخدمات الجامعية
مديرية الخدمات الجامعية بسكرة
الإقامة الجامعية زهير الزاهري

الحالة المالية: من 2019/01/01 الى 2019/12/31

الجدول رقم (20): الحالة المالية: من 2019/01/01 الى: 2019/12/31.

الباب	بيان الأبواب	الاعتماد المفتوح	الاعتماد النهائي	الالتزام	التسديد	الرصيد	النسبة
11.23	تسديد النفقات	50.000.00	50.000.00	50.000.00	/	50.000.00	%0.00
12.23	الأدوات والأثاث	300.000.00	500.000.00	500.000.00	190.000.00	310.000.00	%38
13.23	عتاد ولوازم الإعلام الآلي	50.000.00	50.000.00	50.000.00	/	50.000.00	%0.00
14.23	اللوازم	400.000.00	400.000.00	400.000.00	/	400.000.00	%0.00
15.23	التكاليف الملحقة	700.000.00	700.000.00	700.000.00	/	700.000.00	%0.00
16.23	الألبسة	للبيان	للبيان	للبيان	/	للبيان	%0.00
17.23	حاضرة السيارات	50.000.00	50.000.00	50.000.00	/	50.000.00	%0.00
18.23	صيانة المباني	1.000.000.00	1.600.000.00	1.600.000.00	/	1.600.000.00	%0.00
19.23	نشاطات ثقافية ورياضية وعلمية لفائدة الطلبة	800.000.00	80.000.00	80.000.00	/	80.000.00	%0.00

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

%0.00	3.160.000.00	190.000.00	4.150.000.00	4.150.000.00	3.350.000.00	مجموع الفرع الجزئي الثاني
%38	3.160.000.00	190.000.00	4.150.000.00	4.150.000.00	3.350.000.00	المجموع العام
المصدر: الديوان الوطني للخدمات الجامعية زهير الزاهري. المحاسب العمومي						

العنوان الثاني: النفقات

الفرع الجزئي الاول: عتاد وتسيير المصالح

نفقات التسيير

السنة المالية: 2019

الباب 11.23

تسديد النفقات

الجدول رقم (21): تسديد النفقات

المادة	البيان	الاعتمادات الاولية	الاعتمادات المعدلة	التحويل		الالتزامات	رصيد الالتزام	التسديدات	رصيد التسديد	النسبة
				بالزيادة	بالنقصان					
1	مهمات وتنقلات	25.000.00				0.00	25.000.00	0.00	25.000.00	%0.00
2	مصاريف الاستقبال	25.000.00				0.00	25.000.00	0.00	25.000.00	%0.00
3	مصاريف نقل الممتلكات	/				/	/	/	/	/
4	مصاريف الخبرة والألعاب ومكتب الدراسات	/				/	/	/	/	/
	مجموع الباب 11.23	50.000.00				0.00	50.000.00	0.00	50.000.00	%0.00

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

المصدر: الديوان الوطني للخدمات الجامعية زهير الزاهري.

العنوان الثاني: النفقات

الفرع الجزئي الأول: عتاد وتسيير المصالح

السنة المالية: 2019

الأدوات والاثاث

الباب 12.23

نفقات التسيير

الجدول رقم (22): الأدوات والاثاث

المادة	البيان	الاعتمادات الاولية	الاعتمادات المعدلة	التحويل		الالتزامات	رصيد الالتزام	التسديدات	رصيد التسديد	النسبة
				بالزيادة	بالنقصان					
1	اقتناء عتاد وأثاث المكاتب	200.000.00	200.000.00			0.00	400.000.00	0.00	400.000.00	%0.00
2	صيانة وإصلاح عتاد وأثاث المكاتب									
3	اقتناء عتاد واثاث المطبخ	100.000.00	100.000.00			0.00	100.000.00	0.00	100.000.00	%0.00
4	صيانة وإصلاح عتاد وأثاث المطبخ									
5	اقتناء الأدوات									
6	صيانة وإصلاح الأدوات									

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

										7	اقتناء عتاد الطباعة
										8	صيانة وإصلاح عتاد الطباعة
										9	اقتناء عتاد الأمن والوقاية
										10	صيانة وإصلاح عتاد الأمن والوقاية
										11	اقتناء عتاد وأثاث طبي
										12	صيانة وإصلاح عتاد وأثاث طبي
										13	اقتناء عتاد السمع البصري
										14	صيانة وإصلاح عتاد السمع البصري
										15	اقتناء عتاد وأثاث النوم
										16	صيانة وإصلاح البيضاة، غسل وتبييض عتاد وأثاث النوم
%0.00	500.000.00	0.00	500.000.00	0.00	500.000.00			200.000.00	300.000.00		مجموع الباب 12.23

المصدر: الديوان الوطني للخدمات الجامعية زهير الزاهري.

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

العنوان الثاني: النفقات

الفرع الجزئي الأول: عتاد وتسيير المصالح

السنة المالية: 2019

عتاد ولوازم الإعلام الآلي

الباب: 13.23

نفقات التسيير

الجدول رقم (23): عتاد ولوازم الإعلام الآلي

المادة	البيان	الاعتمادات الأولية	الاعتمادات المعدلة	التحويل	الاعتمادات النهائية	الالتزامات	رصيد الالتزام	التسديدات	رصيد التسديد	النسبة
				بالزيادة						
1	اقتناء عتاد الإعلام الآلي	30.000.00			30.000.00	0.00	30.000.00	0.00	30.000.00	%00
2	لوازم استهلاكات الإعلام الآلي وبرامجه	10.000.00			10.000.00	0.00	10.000.00	0.00	10.000.00	%00
3	صيانة وإصلاح عتاد الإعلام الآلي	10.000.00			10.000.00	0.00	10.000.00	0.00	10.000.00	%00
	مجموع الباب 13.23	50.000.00			50.000.00	0.00	50.000.00	0.00	50.000.00	%00

المصدر: الديوان الوطني للخدمات الجامعية زهير الزاهري.

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

العنوان الثاني: النفقات

الفرع الجزئي الأول: عتاد وتسيير المصالح

السنة المالية: 2019

اللوازم

الباب: 14.23

نفقات التسيير

الجدول رقم (24): اللوازم

النسبة	رصيد التسديد	التسديدات	رصيد الالتزام	الالتزامات	الاعتمادات النهائية	التحويل		الاعتمادات المعدلة	الاعتمادات الاولية	البيان	المادة
						بالزيادة	بالنقصان				
%38	10.000.000	190.000.000	10.000.000	190.000.000	200.000.000				200.000.000	أوراق ولوازم المكتب	1
%0.00	0.00	0.00	100.000.000	0.00	100.000.000				100.000.000	مواد الصيانة والتنظيف	2
%0.00	0.00	0.00	50.000.000	0.00	50.000.000				50.000.000	مواد صيدلانية	3
%0.00	0.00	0.00	50.000.000	0.00	50.000.000				50.000.000	مصاريف الطبع واستخراج الوثائق	4
%38	10.000.000	190.000.000	210.000.000	190.000.000	400.000.000				400.000.000	مجموع الباب 14.23	

المصدر: الديوان الوطني للخدمات الجامعية زهير الزاهري.

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

العنوان الثاني: النفقات

الفرع الجزئي الأول: عتاد وتسيير المصالح

السنة المالية: 2019

التكاليف الملحقة

الباب: 15.23

نفقات التسيير

الجدول رقم (25): التكاليف الملحقة

البيان	الاعتمادات الاولية	الاعتمادات المعدلة	التحويل		الاعتمادات النهائية	الالتزامات	رصيد الالتزام	التسديدات	رصيد التسديد	النسبة
			بالزيادة	بالنقصان						
1	300.000.00				300.000.00	0.00	300.000.00	0.00	300.000.00	%0.00
2	100.000.00				100.000.00	0.00	100.000.00	0.00	100.000.00	%0.00
3	300.000.00				300.000.00	0.00	300.000.00	0.00	300.000.00	%0.00
4										%0.00
5										%0.00
6										%0.00

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

%0.00										توثيق (اقتناء الكتب والمجلات المختلفة بما فيها العلمية والتقنية)	7
%0.00										الاشتراك في الانترنت	8
%0.00										مصاريف الحراسة والأمن	9
%0.00	700.000. 00	0.00	700.000.00	0.00	700.000.00				700.000.0 0	مجموع الباب 15.23	

المصدر: الديوان الوطني للخدمات الجامعية زهير الزاهري.

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

العنوان الثاني: النفقات

الفرع الجزئي الأول: عتاد وتسيير المصالح ن

السنة المالية: 2019

الألبسة

الباب: 16.23

نفقات التسيير

الجدول رقم (26): الألبسة

المادة	البيان	الاعتمادات الاولية	الاعتمادات المعدلة	التحويل		الاعتمادات النهائية	الالتزامات	رصيد الالتزام	التسديدات	رصيد التسديد	النسبة
				بالزيادة	بالنقصان						
	الالبسة (مادة وحيدة)	للبيان	للبيان	للبيان	للبيان	للبيان	للبيان	للبيان	للبيان	للبيان	للبيان
	مجموع الباب 16.23	/	/	/	/	/	/	/	/	/	/

المصدر: الديوان الوطني للخدمات الجامعية زهير الزاهري.

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

العنوان الثاني: النفقات

الفرع الجزئي الأول: عتاد وتسيير المصالح

السنة المالية: 2019

حاضرة السيارات

الباب: 17.23

نفقات التسيير

الجدول رقم (27): حاضرة السيارات

المادة	البيان	الاعتمادات الاولية	الاعتمادات المعدلة	التحويل		الاعتمادات النهائية	الالتزامات	رصيد الالتزام	التسديدات	رصيد التسديد	النسبة
				بالزيادة	بالنقصان						
1	شراء الوقود ومواد الزيت	20.000.00				20.000.00	0.00	20.000.00	0.00	20.000.00	%0.00
2	شراء إطارات العجلات المطاطية	20.000.00				20.000.00	0.00	20.000.00	0.00	20.000.00	%0.00
3	صيانة وتصليح السيارات وشراء قطع الغيار										
4	تأمينات السيارات	10.000.00				10.000.00	0.00	10.000.00	0.00	10.000.00	%0.00
5	مصاريف ترقيم السيارات										
6	مصاريف قسيمة السيارات										
7	مصاريف المراقبة التقنية للسيارات										
	مجموع الباب 17.23	50.000.00				50.000.00	0.00	50.000.00	0.00	50.000.00	%0.00

المصدر: الديوان الوطني للخدمات الجامعية زهير الزاهري.

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

العنوان الثاني: النفقات

الفرع الجزئي الأول: عتاد وتسيير المصالح

السنة المالية: 2019

صيانة المباني

الباب: 18.23

نفقات التسيير

الجدول رقم (28): صيانة المباني

المادة	البيان	الاعتمادات الاولية	الاعتمادات المعدلة	التحويل		الاعتمادات النهائية	الالتزامات	رصيد الالتزام	التسديدات	رصيد التسديد	النسبة
				بالزيادة	بالنقصان						
1	تهيئة، ترميم وصيانة المباني الإدارية والإقامات الجامعية	500.000.00	600.000.00			1.100.000.00	0.00	1.100.000.00	0.00	1.100.000.00	%0.00
2	تهيئة وصيانة المساحات الخضراء										
3	تهيئة وصيانة المساحات الخضراء	500.000.00				500.000.00	0.00	500.000.00	0.00	500.000.00	%0.00
	مجموع الباب: 18.23	1.000.000.00	600.000.00			1.600.000.00	0.00	1.600.000.00	0.00	1.600.000.00	%0.00

المصدر: الديوان الوطني للخدمات الجامعية زهير الزاهري.

العنوان الثاني: النفقات

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

الفرع الجزئي الأول: عتاد وتسيير المصالح

السنة المالية: 2019

نفقات التسيير

الباب: 19.23

النشاطات الثقافية والرياضية والعلمية لفائدة الطلبة

الجدول رقم (29): النشاطات الثقافية والرياضية والعلمية

المادة	البيان	الاعتمادات الأولية	الاعتمادات المعدلة	التحويل		الاعتمادات النهائية	الالتزامات	رصيد الالتزام	التسديدات	رصيد التسديد	النسبة
				بالزيادة	بالنقصان						
1	نشاطات ثقافية لفائدة الطلبة (بما فيها اقتناء أجهزة ووسائل المعلوماتية والسعي البصري) لفائدة الطلبة	200.000.00				200.000.00	0.00	200.000.00	0.00	200.000.00	%00
2	نشاطات رياضية بما فيها اقتناء بدلات وأثاث الرياضة لفائدة الطلبة	200.000.00				200.000.00	0.00	200.000.00	0.00	200.000.00	%00
3	نفقات التنقلات وتنظيم التظاهرات الثقافية والعلمية والرياضية لفائدة الطلبة	400.000.00				400.000.00	0.00	400.000.00	0.00	400.000.00	%00
	مجموع الباب: 19.23	800.000.00				800.000.00	0.00	800.000.00	0.00	800.000.00	%00

المصدر: الديوان الوطني للخدمات الجامعية زهير الزاهري

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ

النفقات العمومية

المبحث الثالث: تنفيذ نفقات الإقامة الجامعية

تعرف النفقة العمومية بأنها مبلغ نقدي يخرج من الذمة المالية لشخص معنوي عام بقصد إشباع حاجة عامة، وبالتالي فإن كل النفقات العمومية تكون متوقعة ومرخصة في ميزانية حيث لا يمكن للأمر بالصرف أن يتصرف في الأموال العمومية كيفما يشاء بل هو مقيد بتنفيذ النفقات في حدود الاعتمادات المفتوحة في تخصيص أبواب وبنود الميزانية.

ومن أجل ضمان التوظيف الأمثل للموارد العمومية، وضع مشرع الجزائري عدة قيود قانونية وتنظيمية لتفادي تبديد و اختلاس الأموال العمومية، بواسطة تطبيق رقابة مستمرة على تنفيذ النفقات وعن طريق الرقابة السابقة للنفقات و التي يمارسها المراقب المالي قبل تنفيذ النفقة على أوامر الأمر بالصرف أو الرقابة أثناء التنفيذ و التي يمارسها المحاسب العمومي، أو الرقابة اللاحقة الممارسة من طرف مجلس المحاسبة و التفتيشية العامة للمالية، حيث تهدف هذه القيود القانونية إلى مراقبة مدى احترام السلطة التنفيذية للترخيص التشريعي الممنوح من طرف البرلمان في مجال توظيف النفقات العمومية.

المطلب الأول: الأعوان المكلفة بتنفيذ نفقات الإقامة الجامعية:

أولاً: الأمر بالصرف:

1/-تعريف الأمر بالصرف:

يعرف الأمر بالصرف من خلال المهام الموكلة له، حيث يعتبر أمراً بالصرف كل عون معين قانوناً لتنفيذ إجراءات الالتزام والتصفية وإصدار سند الأمر بالصرف أو تحرير حوالات الدفع من جانب النفقات والقيام بإجراءات الإثبات والتصفية وإصدار سند الأمر بالتحصيل من جانب الإيرادات.

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

2/- تصنيف الأمرين بالصرف

- الأمر بالصرف الرئيسي.
- الأمر بالصرف الثانوي.
- الأمر بالصرف الوحيد.
- الأمر بالصرف المفوض أو المستخلف.

ثانيا: المحاسب العمومي:

1/- تعريف المحاسب العمومي:

يعرف المشرع الجزائري المحاسب العمومي من خلال تحديد المهام الموكلة له وذلك وفق نص المادة 33 القانون رقم 90-21 المتعلق بالمحاسبة العمومية حيث يعد محاسبا عموميا كل شخص يعين قانونا بالقيام بالعمليات الموالية:

-تحصيل الإيرادات ودفع النفقات.

- ضمان حراسة وحفظ الأموال والسندات والقيم والموارد المكلف بيها وحفظها.

- تداول الأموال والسندات والقيم والممتلكات والموارد العمومية.

ومن خلال تحليل هذه المهام يمكن ملاحظة أن المحاسب يختص بتنفيذ المراحل المحاسبية للعمليات المالية لوحدات القطاع العام لأنه العون المكلف قانونا بقبض وصرف المال العام لهذا السبب فإن طريقة تعيين واعتماد المحاسب العمومي تتطلب إجراءات خاصة محددة قانونا وتشتت توفّر مؤهلات تتلاءم مع طبيعة المهام الموكلة له.

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ

النفقات العمومية

وفي هذا الإطار، يتولى وزير المالية مهمة تعيين أو اعتماد المحاسبين العموميين حسب الشروط القانونية الخاصة بكل صنف من أصناف المحاسبين، وذلك وفق احكام المرسوم التنفيذي رقم 91-311 المؤرخ في 07.09.1991 والمتعلق بتعيين المحاسبين العموميين واعتمادهم، إضافة الى ذلك، يجب على المحاسب العمومي أن يقوم بتأدية القسم المهني قبل تولية ممارسة المهام الموكلة إليه ومن أجل تنصيبه الرسمي على رأس مصلحة محاسبية يجب عليه أن يقدم الوثائق التالية:

-نسخة من قرار التعيين.

-محضر تأدية القسم.

-نسخة من عقد التأمين لتغطية مسؤولية المحاسب العمومي.

2/- تصنيف المحاسبين العموميين:

- المحاسب العمومي الرئيسي.

- المحاسب العمومي الثانوي.

ثالثا: المراقب المالي:

1/- تعريف المراقب المالي:

المراقب المالي هو عون يتم تعيينه من طرف وزير المالية من بين موظفي المديرية العامة للميزانية، من أجل مراقبة إجراءات الالتزام بالدفع للنفقات العمومية المرخصة في الميزانية العامة للدولة حيث يقوم بالتحقق من مشروعية العمليات التي يقوم بها الأمر بالصرف قبل عقد النفقة بصفة نهائية.

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ

النفقات العمومية

يمارس المراقب المالي صلاحياته الرقابية عن طريق التأشير على بطاقة الالتزام التي يقوم بإعدادها الأمر بالصرف عند بداية إجراءات الإنفاق والتي ينتج عنها عبئ مستقبلي على عاتق الدولة.

وبالتالي، تهدف هذه الرقابة القبليّة إلى ضمان حقوق الغير اتجاه الدولة عن طريق التأكد من مشروعية العمليات قبل عقد النفقة والتحقق من توفر التغطية المالية الكافية لتنفيذ العملية وفق أبواب الميزانية إضافة إلى ذلك تسمح هذه المراقبة بتفادي تراكم الديون على عاتق الدولة نتيجة سوء تسيير الأمرين بالصرف عن طريق تقييد صلاحياتهم المالية وإخضاعها لمراقبة قبليّة.

وعلى هذا الأساس، لا توجد علاقة رئاسية تربط المراقب المالي مع الأمر بالصرف أو المحاسب العمومي، حيث لا يخضع كل واحد منهم لسلطة الآخر رغم أنهم يمارسون مهامهما متكاملة فيما بينها في مجال تنفيذ النفقات.

المطلب الثاني: مراحل تنفيذ نفقات الإقامة الجامعية

أولاً: مراحل التنفيذ:

بعد إعداد الميزانية الأولية من طرف المكلف بالميزانية والمصادقة عليها من طرف السلطة الوصية وكذلك التأشير من طرف المراقب المالي عن طريق بطاقات الالتزام وتسمى الأخذ بالحساب ومن هنا تدخل الميزانية مرحلة التنفيذ وهو الإجراء الذي يحرك عناصر الميزانية وتكون بين الأعوان المكلفين بالأمر بالصرف والمحاسب العمومي والمراقب المالي.

1/- تتم عملية النفقة في ميزانية إقامة الجامعية حسب الاعتمادات المفتوحة الموجودة في وثيقة الميزانية والمرخص بها حيث يكون الأخذ بالحساب هو الالتزام الأول الذي يقوم به

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ

النفقات العمومية

الأمر بالصرف لدى المراقب المالي حيث يكون تحويل الاعتمادات المخصصة للمواد الى أرصدة عن طريق تسجيل عملية على بطاقة الالتزام رقم 01 لكل مادة ومنه يصبح لكل مادة رصيد قديم، وعلى هذا الرصيد تنفذ باقي الالتزامات.

2/- ومن هنا تبدأ عملية تنفيذ النفقة عن طريق الالتزام الذي يقوم به الأمر بالصرف اتجاه الغير وبعده أشكال حسب طبيعة النفقة مثل نفقات الخدمات، نفقة الأشغال، نفقة اللوازم ...

3/- بعد إتمام الالتزام يكون حسب طبيعة النفقة يبدأ إعداد بطاقة الالتزام مع الوثائق الثبوتية ليتم إرسالها بعد ذلك والمثال التالي يوضح ذلك:

-قررت الإقامة الجامعية اقتناء أوراق ولوازم المكتب بمبلغ 190.000.00 دج. وبما أن الاعتمادات المفتوحة في هذا الفصل 14.23 رقم المادة 01 أوراق ولوازم المكتب 200.000.00 دج أقل من 1.000.000.00 دج أي نفقة تكون عن طريق فاتورة شكلية هنا تقوم الإقامة بتحديد احتياجاتها في سند طلب وإرسالها إلى المتعامل ومن خلال هذا السند يقوم المتعامل المتعاقد بإرسال فاتورة شكلية بشرط هذه الفاتورة لا تتعدى الغلاف المالي المخصص في الميزانية.

ومن هنا يقدم المتعامل بتقديم فاتورة شكلية لاقتناء أوراق ولوازم المكتب بمبلغ قدره 190.000.00 وبتاريخ 20.01.2019 في حين يتم إعداد بطاقة الالتزام التي تحدد المبلغ الملتزم به مع الوثائق الأخرى الثبوتية مثل تقرير التقدمي الذي يوضح طريقة الإجراء، وهكذا تم تقديم ملف الالتزام للمراقب المالي بتاريخ 25.01.2019 لتأشير.

4/- بعد الموافقة من طرف المراقب المالي وتأشيرة على بطاقة الالتزام والوثائق الثبوتية مثل العقد أو الفاتورة الشكلية، تأتي مرحلة التصفية وهي تعبر عن تنفيذ النفقة.

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ

النفقات العمومية

ومن خلال المثال السابق وبعد تأشيرة المراقب المالي تأتي مرحلة تنفيذ من خلال تمويل بالأوراق ولوازم المكتب حسب المدة المتفق عليها وهنا يتم التأكد من الخدمة المنجزة عن طريق وصل استلام أو محضر تسليم الذي يوقع عنه الممول والمصلحة المتعاقدة.

5/- بعد إتمام الخدمة تأتي مرحلة الأمر بالدفع وهنا تحرير حوالة الدفع ومن خلالها يأمر الأمر بالصرف المحاسب العمومي بدفع النفقة مع الوثائق الإثباتية.

6/- المرحلة الأخيرة وهي دفع المحاسب العمومي النفقة بعد التأكد من صحة النفقة من خلال الوثائق الثبوتية.

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

ثانيا: نموذج عن استمارة التزام (اخذ بالحساب): تعتبر أول خطوة في تنفيذ نفقة بعد الأخذ بالحساب لجميع المواد مع الإرفاق بالميزانية الأولية من أجل التأشير من طرف المراقب المالي.

تفصيل العمليات

الجدول رقم (30): نموذج استمارة التزام (اخذ بالحساب)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية																															
المبلغ	طبيعة العمليات	الرقم																													
200.000.00	التزام بتسديد اخذ بالحساب الاعتمادات المالية المسجلة في فبا ب/14/23 المادة 01 الخاصة ب: إرفاق نماذج المكتب للإقامة الجامعية زهير الأزهرى	01																													
<p>وزارة التعليم العالي والبحث العلمي الديوان الوطني للخدمات الجامعية مديرية الخدمات الجامعية بسكرة الإقامة الجامعية زهير الأزهرى مصلحة: الإدارة والمواساة</p> <p>استمارة التزام</p> <table border="1"> <tr> <td>السنة المالية 2019</td> <td>تأشير المراقب المالي</td> </tr> <tr> <td>رقم</td> <td>رقم</td> </tr> <tr> <td>تاريخ</td> <td>تاريخ</td> </tr> </table> <p>الفرع الثاني: 2.....</p> <table border="1"> <tr> <td>الصرف</td> <td>الموضوع</td> </tr> <tr> <td>1</td> <td>الاقتصاد</td> </tr> <tr> <td>2</td> <td></td> </tr> </table> <table border="1"> <thead> <tr> <th>الباب</th> <th>المادة</th> <th>الرصيد القديم</th> <th>مبلغ العملية</th> <th>الرصيد الجديد</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>14</td> <td>01</td> <td>0.00</td> <td>200.000.00</td> <td>200.000.00</td> </tr> </tbody> </table> <table border="1"> <tr> <td>فبا ب/14/23</td> <td>التاريخ</td> </tr> <tr> <td>1</td> <td>إرفاق ونماذج المكتب</td> </tr> </table> <p>المبلغ بالحروف: مئتان ألف (دج)</p> <p>حرر بسكرة: 2019-04-01</p>						السنة المالية 2019	تأشير المراقب المالي	رقم	رقم	تاريخ	تاريخ	الصرف	الموضوع	1	الاقتصاد	2		الباب	المادة	الرصيد القديم	مبلغ العملية	الرصيد الجديد	14	01	0.00	200.000.00	200.000.00	فبا ب/14/23	التاريخ	1	إرفاق ونماذج المكتب
السنة المالية 2019	تأشير المراقب المالي																														
رقم	رقم																														
تاريخ	تاريخ																														
الصرف	الموضوع																														
1	الاقتصاد																														
2																															
الباب	المادة	الرصيد القديم	مبلغ العملية	الرصيد الجديد																											
14	01	0.00	200.000.00	200.000.00																											
فبا ب/14/23	التاريخ																														
1	إرفاق ونماذج المكتب																														

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

المصدر: الديوان الوطني للخدمات الجامعية زهير الزاهري.

رابعا: نموذج حوالة الدفع

الجدول رقم (32): نموذج حوالة الدفع

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
الديوان الوطني للخدمات الجامعية
مديرية الخدمات الجامعية بسكرة
الإقامة الجامعية زهير الأزهرى:

حوالة الدفع

01

رقم:

190.000.00	اللوازم اوراق ولوازم المكتب	الباب الفصل
------------	--------------------------------	----------------

في إطار الاعتمادات المفتوحة في ميزانية الإقامة، يكلف المحاسب بتنفيذ هذه الحوالة طبقا للبيانات التالية:

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

المبلغ	موضوع الدفع	الدائن		
		رقم الحساب	التوطين	الاسم او الاسم التجاري
190.000.00	اوراق ولوازم المكتب	12345678912345	BDL BISKRA	سلمى عيسى
190.000.00	المبلغ الخام	تظار مخصص للمحاسب		
	الاقتطاعات	رفض مؤقت او نهائي سبب الرفض		قبول التخليص
	مجموع الاقتطاعات	في المحاسب		في المحاسب
190.000.00	المبلغ الصافي للدفع			

اوقفت هذه الحوالة على المبلغ الخام الاتي

الامضاء	الامر بالصرف	الملحقات فاتورة رقم : 1بتاريخ 2019.01.20
---------	--------------	---------------------------------------------

طريقة التسديد

صندوق فرعي	صندوق فرعي	حساب بريدي	حساب بالخزينة
------------	------------	------------	---------------

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

صك	في	صك رقم	صك	في	صك رقم	في	صك رقم	في	2019/05/25	صك رقم 01
		رقم			رقم		صك رقم		في 2019/05/25	تحويل رقم
		في المحاسب			في المحاسب		المحاسب		02	المحاسب
										الختم

مرجع المحاسبة: يومية محاسبة رقم.....سجل رقم.....شهر.....رقم التسلسل

المصدر: الديوان الوطني للخدمات الجامعية زهير الزاهري.

خامسا: نموذج عن اشعار الدفع

الجدول رقم (33): نموذج عن اشعار الدفع

<p>الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية</p> <p>وزارة التعليم العالي والبحث العلمي</p> <p>الديوان الوطني للخدمات الجامعية</p> <p>مديرية الخدمات الجامعية بسكرة الوكالة المحاسبية للإقامة الجامعية زهير الزاهري</p> <p>الإقامة الجامعية زهير الزاهري بسكرة</p> <p>فرع: الميزانية</p>
<p>AVIS DE VIREMENT</p>

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

DATE :

LIEU : BISKRA

Par le débit de notre compte ouvert dans vos livres sous le :

N° RIB :

107 0000 255/82

NOM :

الإقامة الجامعية زهير الزاهري

PRENOM :

Ou raison sociale :

Adresse de l'ordonnateur :

Libellé de l'opération

تسديد فاتورة رقم: 01 بتاريخ: 2019/01/25

الـلـوـازـم

أوراق ولوازم المكتب

.AISSA SELMA

NOM :

PRENOM :

Ou raison sociale :

Adresse de bénéficiaire :

BISKRA

N° RIB :

12345678912345

BDL

BISKRA

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

D'un montant en dinar :

(en lettres)

CENT DIX NEUF MILL D.A

(en chiffres)

190.000.00 DA

Cachet et signature accréditée

المصدر: الديوان الوطني للخدمات الجامعية زهير الزاهري.

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ

النفقات العمومية

المطلب الثالث: الرقابة على تنفيذ نفقات الإقامة الجامعية:

أولاً: الرقابة على ميزانية التسيير:

نفقة التسيير هي مصاريف يد الحاجات العادية والضرورية لتسيير المصالح العمومية كنفقات الصيانة، إصلاح، إقناء لوازم، معدات تسديد مصاريف الكهرباء والغاز.

في هذا المطلب سنقوم بمراقبة فاتورة الكهرباء وماء وغاز:

-الباب 15/23.

-الباب الفرعي رقم 01.

1/-رقابة الأمر بالصرف: في سنة 2001 تم إرسال ثلاث فواتير لشهر ماي من طرف الشركة الجزائرية لتوزيع الكهرباء والغاز وحدة بسكرة بعد تأكد العون المكلف على مستوى الحضيرة بمعاينة العداد ويتأكد من صحة الخدمة يتم الالتزام بالفاتورة.

طريقة الالتزام: عن طريق بطاقة الالتزام موقعة من طرف الأمر بالصرف، تقوم المصلحة المالية بإعداد بطاقة الالتزام مع التأكد من:

-تسمية الإقامة الجامعية.

-نوع الميزانية (ميزانية تسيير).

-السنة الحالية.

-الرقم التسلسلي للبطاقة.

-المادة، الباب.

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

-نوع البطاقة (نفقة).

-الرصيد القديم.

-مبلغ العملية.

-الرصيد الجديد.

وبعدها يتم تحويل بطاقة الالتزام مع الفاتورة إلى مصالح الرقابة المالية.

2/-رقابة المراقب المالي: تتم الرقابة القبليّة من طرف المراقب المالي بدائرة بسكرة حيث يتأكد من:

-صحة النفقة.

-الرقم التسلسلي لبطاقة الالتزام.

-التأكد من السنة المالية.

-التأكد من تغطية الرصيد القديم للعملية.

بعد التأكد من صحة النفقة يقوم المراقب المالي بالتأشير على بطاقة الالتزام، والفاتورة ويمنح لها رقم وتاريخ تأشيرة ثم ترسل النسخة الأصلية الى الأمر بالصرف.

3/-رقابة الأمر بالصرف: بعد استلام بطاقة الالتزام من مصالح الإقامة الجامعية يقوم الاعوان المكلفون على مستوى المصلحة المالية بإعداد حوالة الدفع، كشف الحوالات، الأمر بالدفع، تمضي وتأشر من طرف الأمر بالصرف وتحول إلى المحاسب العمومي.

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ

النفقات العمومية

4-رقابة المحاسب العمومي: بعد تأكد المحاسب العمومي من بطاقة الالتزام، حوالة الدفع هل هي مطابقة لبطاقة الالتزام.

-ختم الأمر بالصرف.

-تأشير المراقب المالي.

-حساب المجموع العام لكشف الحوالات، يقوم بالإمضاء ووضع الختم الإداري ودفن قيمة النفقة.

ثانيا: أنواع الرقابة:

تختلف أشكال الرقابة المالية وتتعدد أنواعها وتتباين صورها لمعايير مختلفة، وتبعاً لوجهات نظر الباحثين، نستطيع أن نقسم الرقابة المالية إلى الأنواع الآتية:

1-الرقابة السابقة (قبلية): وهي تتخذ صورة الموافقة السابقة، وهي حق يخوله القانون لشخص عام، وهذا النوع من الرقابة يتراوح بين ضرورة الحصول على تراخيص مسبقة للقيام ببعض الأعمال والمشروعات، إقرارها إصدار التعليمات اللازمة لإنجاحها.

2-الرقابة أثناء التنفيذ: هذا النوع من الرقابة تقوم به الأجهزة والإدارات بالوحدات المختلفة للتأكد من سلامة ما يجري عليه العمل داخلها ومن أن التنفيذ يسير وفقاً للخطط والسياسات الموضوعية، وهذا ما يطلق عليه الرقابة الذاتية.

3-الرقابة البعدية (اللاحقة): وهي فحص ومراجعة العمليات المالية التي تمت فعلاً لكشف عما وقع من مخالفات مالية (وقد تتم هذه الرقابة من هيئات تابعة للسلطة المستقلة مثل مجلس المحاسبة والمفتشية العامة للمالية).

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي لإجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ

النفقات العمومية

خلاصة:

في هذا الفصل الثاني درسنا واقع إجراءات وإعداد ميزانية الإقامة الجامعية من خلال ميزانية الإقامة الجامعية زهير الزاهري لسنة 2019 مع إعطاء بطاقة فنية للإقامة الجامعية ودراسة تحليل بطاقة فنية للإقامة الجامعية ودراسة وتحليل للهيكل التنظيمي للإقامة الجامعية مع التركيز على أهم مصلحة مختصة في إعداد مشروع ميزانية الإقامة ومن خلالها وتنفيذها.

ومن خلالها استطعنا أن نستخلص ما يلي:

- ✓ أول خطوة تكون هي إعداد مشروع ميزانية الذي من خلاله يتم تحديد احتياجات الإقامة من خلال السنة الحالية من أجل تقدير للسنة الموالية.
- ✓ عند المصادقة على المشروع يليها مباشرة.
- ✓ تقديم جدول التوزيع الموازناتي من خلاله يتم توزيع النفقات حسب الفصول على جميع الأبواب.
- ✓ تم تشكيل ميزانية أولية مع استمارة أخذ بالحساب (1) وتؤخذ مباشرة إلى المراقب المالي من أجل التأشير.
- ✓ ثم تؤدي الخدمة بإرفاق الفاتورة النهائية مع وصل التسليم وحوالة توقع من طرف الأمر بالصرف.
- ✓ يقوم المحاسب العمومي برقابة من وجود وثائق ثبوتية ورقابة المبلغ والمعلومات ثم يقوم بقبول النفقة.
- ✓ ثم تلي مرحلة الدفع أي تسديد النفقة للمتعاملين.
- ✓ وعند تسديد كل النفقات تكون الحوصلة أو ما يسمى بالحساب الإداري وهو نتيجة إجمالية.

التحفة


الخاتمة

الخاتمة:

تعتبر الإقامة قاعدة أساسية أو كيان داخل الحرم الجامعي فمن خلالها يتم التكفل بالطالب الجامعي وتهدف إلى تلبية حاجات الطالب من مختلف الجوانب وتوفيرها وإشباع رغباته كالصحة والإطعام وغيرها وذلك دون مقابل أو مقابل مبالغ رمزية وذلك ليس لغرض الربح ، ومن خلال معالجتنا لهذا الموضوع و الإشكالية المطروحة المتمثلة في إجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ النفقات العمومية في الإقامة الجامعية والتي هي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري غير ربحي، وذلك للأهمية التي تلعبها الإقامة الجامعية في الجامعات، والدور الذي تلعبه العمليات المالية فيها، فهي آلية لتنفيذ وصرف النفقات العمومية وتنظيم مراحل تنفيذها فهي تعتبر أداة الدولة دخل مؤسسات القطاع العام، فتنفيذها يمر على مرحلتين أساسيتين هما المرحلة الإدارية والمحاسبية تجسيدا لمبدأ الفصل بين مهام الأمر بالصرف والمحاسب العمومي، فالمرحلة الأولى هي من مهمة الأمر بالصرف أما الثانية من مهمة المحاسب العمومي، وبهذا فالجزائر وضعت مجموعة من القوانين والمراسيم العمليات المالية وبالتالي ضبط هذه النفقات وكيفية صرفها ومراحل تنفيذها بدقة وذلك تجنباً لأي اختلاسات أو تجاوزات، فالمحاسبة العمومية تعتبر على أنها مجموعة القواعد التي تنظم تسيير وتقسيم الإدارة المالية للدولة وتوزيع المهام على كل من محاسب العمومي والأمر بالصرف، وبالإضافة أيضاً إلى أنها تنظم هاتين الوظيفتين في ظل النصوص والقوانين الدستورية، وذلك لتحقيق أهداف هذه المؤسسات.

وفيما يلي نستعرض أهم النتائج وصحة الفرضيات والتوصيات التي تم التوصل إليه من

خلال هذه الدراسة:

صحة الفرضيات: 

الختامة

- **الفرضية الأولى:** تعد المحاسبة العمومية فرع من فروع المحاسبة، تقوم على مجموعة من القواعد والمبادئ والإجراءات التي تقوم بدورها بتسجيل وقياس وتبويب وتنظيم السجلات والبيانات الخاصة بالعمليات المالية وذلك عن طريق تحصيل الإيرادات ودفع النفقات وذلك بصفة دورية والمراقبة والتأكد من صحة هاته السجلات والبيانات من طرف أعوان المحاسبة العمومية وهم الأمر بالصرف والمحاسب العمومي وتنظيم مهامهم ووظائفهم الموكلة إليهم من طرف الدولة داخل القطاع العام وهذا للمحافظة على النظام العام للمؤسسات العمومية والمال العام.
- **الفرضية الثانية:** لتنفيذ الميزانية العامة أو القيام بالعمليات المالية هناك أعوان تختص بهذه المهام وهم الأمر بالصرف والمحاسب العمومي فكل منهم لا يتدخل في وظيفة الآخر وهي محددة قانونا لكنهم يكملان بعضهم البعض لتتم هذه العمليات بكل شفافية ودون ضياع للمال العام.
- **الفرضية الثالثة:** النفقات العامة هي مصروف أو مبلغ نقدي معين تدفعه الدولة بواسطة جهات مختصة كمؤسسات القطاع العام والهيئات والمنظمات العامة التابعة لهذه الدولة لسد احتياجات مواطنيها خلال فترة زمنية معينة.
- **الفرضية الثالثة:** تمر عملية تنفيذ أو صرف النفقات على مرحلتين أساسيتين هما المرحلة الإدارية فهي تخص الأمر بالصرف والمرحلة المحاسبية تخص المحاسب العمومي، فنجد أن المرحلة المحاسبية تنقسم الى ثلاث مراحل هي مرحلة الالتزام والتصفية وتحرير الأمر بالصرف أو الحوالات، أما المرحلة المحاسبية الأخيرة هي مرحلة وهي مرحلة الدفع، وجميع هذه المراحل نظمها وسنها قانون المحاسبة العمومية 21/90.

📌 **النتائج التوصل إليها:**

وعلى هذا الأساس يمكن عرض أهم نتائج الدراسة كما يلي:

الخاتمة

- المحاسبة العمومية عبارة عن أنظمة وقوانين معمول بها، أي تحكمها قوانين ومراسيم مشرعة من طرف الدولة للتقيد بها وتطبيقها في العمليات المالية، فنجد أهم قوانين المحاسبة العمومية هو قانون 21/90 المؤرخ في 15 اوت 1990.
- للمحاسبة العمومية دور أساسي في التنظيم والتسيير الاقتصادي والمالي لأمالك الدولة
- للمحاسبة العمومية أهمية كبيرة في العمليات المالية من خلال تنظيم وحسن تسيير النفقات العامة وبالتالي للحفاظ على المال العام.
- تعتمد الجزائر في نظام المحاسبة العمومية على أساس النقدي أو أساس الصندوق وليس أساس الاستحقاق مما يؤدي إلى عدم تقدير بدقة الوضعية المالية للمؤسسة.
- المحاسبة العمومية هي ذلك النظام الذي يحدد النصوص القانونية والإجراءات الإدارية الواجب تنفيذها من طرف الأعوان المحاسبين.
- في المؤسسات العمومية كالإقامات الجامعية تم اعتماد المحاسبة العمومية كوسيلة للرقابة على الأموال العمومية في ظل هذه المؤسسات التي ينعدم فيها مؤشر الربح.
- يقوم على المحاسبة العمومية أعوان مختصين بالعمليات المالية من خلال دراستنا هذه في جانب النفقات العمومية، وهما شخصين معنويين متكاملين لكنهما مستقلان في المسؤولية، فنجد أن الأمر بالصرف مسؤول عن المرحلة الإدارية من ناحية النفقات العمومية وهي مرحلة الالتزام والتصفية والأمر بالدفع، أما المحاسب العمومي مسؤول عن المرحلة المحاسبية هي مرحلة دفع النفقات، إضافة إلى وجود المراقب المالي الذي يقوم بالمراقبة السابقة على النفقات التي يعدها الأمر بالصرف ليتأكد من شرعيتها وتوفر الاعتمادات الخاصة بها.
- الإنفاق العام هو كل المبالغ التي تعدها الدولة من أجل لتلبية احتياجات مواطنيها، فهي تعبر عن مختلف الأدوار التي تقوم بها الدولة، وبالتالي فإن النفقات العامة هي أهم

الخاتمة

الأدوات المالية التي تستخدمها الدولة داخل مؤسساتها لتحقيق أهدافها، ولا تتحقق هذه الأهداف إلا بالاستخدام الأمثل للنفقات.

➤ هناك عدم توافق بين بداية النفقة وتاريخ منح الاعتمادات، حيث يكون تاريخ منح الاعتمادات بين شهر فيفري وأفريل بينما يكون بداية الدخول الجامعي في سبتمبر أو أكتوبر من السنة السابقة أي أن الإنفاق يكون مع بداية السنة الجامعية، والإدارة تجهل قيمة ومبلغ الاعتماد في الميزانية.

➤ النفقات المخصصة للإقامة تستنفذ كلياً، بحيث أن المبالغ الموجودة في الاعتمادات المالية تستهلك تماماً في السنة المالية، وإذ لم يتم استنفاد أو الاستهلاك الكلي للاعتمادات المخصصة ولم يتم إنفاقها تماماً، فإنه في الميزانية اللاحقة يتم تخفيض من مبالغ الاعتمادات، وبالتالي فيضطر المسيرين إلى الإنفاق الكلي واستنفاد المبالغ الموجودة في الاعتماد ولو كان دون ضرورة أو حاجة لذلك، مما يترتب عنه تبذير وإسراف للأموال العامة.

🚩 اقتراحات وتوصيات:

➤ يجب على الجزائر أن تطبق المحاسبة العمومية للقطاع العام على أساس الاستحقاق وليس على الأساس النقدي أو أساس الصندوق، مما يسمح بتقديم بيانات ومعلومات مالية دقيقة وتحديد الوضعية المالية للمؤسسة بشكل جيد.

➤ ضرورة إحكام الرقابة على المؤسسات العمومية وبالأخص الإقامات الجامعية، وذلك بوضع نظام رقابة مناسب بما يكفل التأكد من صرف هذه النفقات في الأوجه المخصصة لها دون تلاعب أو إسراف، وذلك للقضاء على كل مظاهر التبذير.

➤ تسهيل إجراءات صرف النفقات وتجنب الإجراءات الروتينية المعقدة والتي تعيق صرف الاعتمادات اللازمة.

الخاتمة

➤ ضرورة عدم الاعتماد الكامل على مستويات النفقات للسنوات السابقة لتحديد مستويات الاعتمادات للسنوات اللاحقة، بل يجب تحديد النفقات العامة وفقا للحاجات الملحة دون تبذير وإسراف في عملية التقدير، بالإضافة الى تفعيل دور المؤسسات الرقابية الإدارية والمالية.

➤ ضرورة إعادة النظر في النفقات العامة الخاصة بأجور ورواتب العاملين والموظفين ويكون هذا عن طريق تخفيضها أو تقليل عدد الموظفين داخل القطاع الإداري الحكومي.

🚩 آفاق الدراسة:

- دور المحاسبة العمومية في الرقابة على الإنفاق العمومي.
- مدى مواكبة نظام المحاسبة العمومية لمعايير المحاسبة الدولية.
- إجراءات المحاسبة العمومية في تنفيذ العمليات المالية لقطاع التربية.
- مدى تأثير الإنفاق العمومي على النمو الاقتصادي والاجتماعي.
- معوقات تبني الجزائر للمعايير المحاسبة الدولية داخل القطاع العام.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

أولاً: كتب:

1. د-أحمد لعروسي التجاني، 2011، قانون المحاسبة العمومية، الطبعة الأولى، دار الهومة للطباعة والنشر والتوزيع.
2. د-إسماعيل خليل ونائل حسن عدس، 2010، المحاسبة الحكومية، عمان، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع.
3. د-أعاد أحمد القيسي، 2015، المالية العامة والتشريع الضريبي، عمان، دار الثقافة للنشر والتوزيع.
4. د-حسين مصطفى حسين، 1999، المالية العامة، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية.
5. د-رمضان الصديق، 2009، الوجيز في المالية العامة والتشريع الضريبي، القاهرة، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع.
6. د-ظاهر الجنابي، 2009، علم المالية والتشريع الضريبي، بغداد، دار الكتب للطباعة والنشر والتوزيع.
7. د-عبد الحي مرعي ود. محمد الفيومي، 1990، المحاسبة العمومية والقومية، الإسكندرية، الدار الجامعية.
8. د-رأفت سلامة محمود، 2013، المحاسبة الحكومية، عمان، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة.
9. د-سعد بن محمد الهويل وعبد الله بن علي الحسين، 2005، المحاسبة في الأجهزة الحكومية في المملكة العربية السعودية، الرياض، معهد الإدارة العامة.
10. د-صبرينة كردودي و د. سهام كردودي، 2017، ترشيد الإنفاق العام ودوره في علاج عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الأولى، الأردن، دار جليس الزمان للنشر والتوزيع.

قائمة المصادر والمراجع

- 11.د-عاطف وليد اندراوس، 2014، الاقتصاد المالي العام في ظل التحولات الاقتصادية المعاصرة، الطبعة الأولى، الإسكندرية، دار الفكر الجامعي.
 - 12.د-عبد الباسط علي جاسم الزبيدي، 2015، المالية العامة والموازنة العامة-رأسة مقارنة، الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث.
 - 13.د-عبد الله عبد السلام احمد واخرون، 2000، أساسيات المحاسبة الحكومية والمحليات، القاهرة، مركز القاهرة للتعليم المفتوح.
 - 14.د-محمد خالد المهاني، 2009، المحاسبة الحكومية، دمشق، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية.
 - 15.د-مسعي محمد 2004، المحاسبة العمومية، عين مليلة-الجزائر، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع.
 - 16.د-نواف محمد عباس الرماحي، 2009، المحاسبة الحكومية، عمان، دار الصفاء للنشر والتوزيع.
- ثانيا: محاضرات:

1. أ. حسين الصغير، 2001، دروس في المالية العامة والمحاسبة العمومية، الجزائر.
2. دغمان زوبير، 2017/2016، محاضرات في المالية العامة، سوق اهراس.
3. عبد الكريم بوغزالة امحمد، 2017/2016، محاضرات في المالية العامة.
4. كردودي صبرينة، 2016/2015، محاضرات في المالية العامة، بسكرة.
5. معيوف امحمد، 2017/2016، محاضرات في المالية العامة، بومرداس.
6. منصورى الزين، دروس المحاسبة العمومية، البليدة.
7. نوبلي نجلاء، 2020/2019، دروس المحاسبة العمومية، بسكرة.

ثالثا: أطروحات ماجستير ودكتوراه:

قائمة المصادر والمراجع

1. إيمان بوعكاز، 2015، أثر الإنفاق العمومي على النمو الاقتصادي-دراسة قياسية على الاقتصاد الجزائري خلال فترة (2001-2011)، أطروحة دكتوراه، باتنة.
2. بن داوود إبراهيم، 2003/2002، الرقابة المالية على النفقات العامة بين الشريعة الإسلامية والتشريع الجزائري، أطروحة ماجستير، الجزائر.
3. بن نوار بومدين، 2011/2010، النفقات العامة على التعليم-دراسة حالة قطاع التربية الوطنية بالجزائر خلال الفترة (1980-2008)، أطروحة ماجستير، تلمسان.
4. بوشنطر سليمة، 2011/2010، المحاسبة العمومية ودورها في حماية أملاك الدولة، أطروحة ماجستير، الجزائر.
5. بيداري محمود، 2014/2013، العوامل المفسرة لنمو الإنفاق الحكومي في الاقتصاد الجزائري خلال فترة (1991-2010)، أطروحة ماجستير، وهران.
6. ساجي فاطمة، 2011/2010، الشفافية كأداة لتسيير المالية العامة، أطروحة ماجستير، تلمسان.
7. شلال زهير، 2014/2013، آفاق إصلاح نظام المحاسبة العمومية الجزائري الخاص بتنفيذ العمليات المالية للدولة، أطروحة دكتوراه، بومرداس.
8. شويخي سامية، 2011/201، أهمية الاستفادة من الآليات الحديثة والمنظور الإسلامي في الرقابة على المال العام، أطروحة ماجستير، تلمسان.
9. عباس عبد الحفيظ، 2012/2011، تقييم فعالية النفقات العمومية في ميزانية الجماعات المحلية، أطروحة ماجستير، تلمسان.
10. محمود عبد الله محمود وشاح، 2008، الإطار العام لتقويم النظام المحاسبي الحكومي الفلسطيني، أطروحة ماجستير، الجامعة الإسلامية-غزة.
11. نعيجة فهم، 2011، نظام المحاسبة العمومية كأداة فعالة في تسيير ورقابة الجماعات المحلية، أطروحة ماجستير، بليدة.

رابعا: مقالات في مجلات:

قائمة المصادر والمراجع

1. حنان عبد الله حسن ربيع العمار، ال عدد03/المجلد 63، تكامل محاسبة التكاليف والمحاسبة الحكومية وأثره في السيطرة على الانفاق الحكومي، مجلة جامعة بابل، جامعة بغداد/كلية الاعلام.
2. خبيطي خيضر ومونه يونس، 2016/02، آفاق تبني المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (IPAS) ودورها في تطوير نظام المحاسبة العمومية الجزائري، المجلة الجزائرية للدراسات المحاسبية والمالية، جامعة أحمد دراية ادرار وجامعة غرداية-الجزائر.
3. د-أحمد بوجلال، العدد02/المجلد15/جوان 2018، إجراءات تنفيذ النفقات العامة في الجزائر، مجلة الدراسات-العدد الاقتصادي، جامعة الاغواط-الجزائر.

الملاحق

الملاحق

الملحق رقم 01: يمثل الميزانية الأولية

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
الديوان الوطني للخدمات الجامعية
مديرية الخدمات الجامعية بسكرة
الإقامة الجامعية زهير الزاهري
ميزانية التسيير
الإقامة الجامعية زهير الزاهري
بسكرة

السنة المالية:

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
الديوان الوطني للخدمات الجامعية
مديرية الخدمات الجامعية بسكرة
الإقامة الجامعية زهير الزاهري
العنوان 1:

الاعتمادات المفوضة من طرف الامر بالصرف

السنة المالية:

الملاحق

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

الديوان الوطني للخدمات الجامعية

مديرية الخدمات الجامعية بسكرة

الإقامة الجامعية زهير الزاهري.

العنوان I: الاعتماد المفوضة

السنة المالية:

رقم الباب	رقم المادة	العناوين	مبلغ الاعتمادات المفوضة (دج)
01.13	مادة وحيدة	الاعتمادات المفوضة	/
		مجموع الاعتمادات المفوضة	/

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

الديوان الوطني للخدمات الجامعية

مديرية الخدمات الجامعية بسكرة

الإقامة الجامعية زهير الزاهري

مدونة ميزانية التسيير للإقامة الجامعية زهير الزاهري

العنوان II: النفقات

السنة المالية:

الملاحق

<p>الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة التعليم العالي والبحث العلمي الديوان الوطني للخدمات الجامعية مديرية الخدمات الجامعية بسكرة الإقامة الجامعية زهير الزاهري مدونة ميزانية التسيير للإقامة الجامعية زهير الزاهري العنوان II: النفقات نفقات التسيير السنة المالية:</p>

العنوان الثاني: النفقات

ملخص النفقات حسب الابواب والفصول:

الباب	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)
نفقات التسيير		
11.23	تسديد النفقات	/
12.23	الأدوات والاثاث	/
13.23	عتاد ولوازم الإعلام الآلي	/
14.23	اللوازم	/
15.23	التكاليف الملحقة	/
16.23	الألبسة	/
17.23	حظيرة السيارات	/
18.23	صيانة المباني	/
19.23	النشاطات الثقافية والرياضية والعلمية لفائدة الطلبة	/
المجموع العام النفقات		/

الملاحق

الاعتمادات المخصصة	العناوين	المادة	الباب
تسديد النفقات			
/	مهمات وتنقلات	1	11.23
/	مصاريف الاستقبال	2	
/	مصاريف نقل الممتلكات	3	
/	مصاريف الخبرة والالعب ومكتب الدراسات	4	
/	مجموع الباب 11.23		
الأدوات والأثاث			12.23
/	اقتناء عتاد واثاث المكاتب بما فيها اقتناء الأثاث المنزلي لمستخدمي الإدارات والمؤسسات العمومية بالجنوب م.ت رقم: 95 . 28 مؤرخ في: 12/01/95	1	
/	صيانة وإصلاح عتاد وأثاث المكاتب	2	
/	اقتناء عتاد وأثاث المطبخ	3	
/	صيانة وإصلاح عتاد واثاث المطبخ	4	
/	اقتناء الأدوات	5	
/	صيانة وإصلاح الأدوات	6	
/	اقتناء عتاد الطباعة والاستنساخ	7	
/	صيانة وإصلاح عتاد الطباعة والاستنساخ	8	
/	اقتناء عتاد الأمن والوقاية ومكافحة الحرائق	9	
/	صيانة وإصلاح عتاد الأمن والوقاية ومكافحة الحرائق	10	
/	اقتناء عتاد وأثاث طبي	11	
/	صيانة وإصلاح عتاد وأثاث طبي	12	
/	اقتناء عتاد السمعي البصري	13	
/	صيانة وإصلاح عتاد السمعي البصري	14	
/	اقتناء عتاد وأثاث النوم	15	

الملاحق

/	صيانة وإصلاح البياضة، غسل وتبييض عتاد وأثاث النوم	16	
/	مجموع الباب 12.23		
عتاد ولوازم الإعلام الآلي			13.23
/	اقتناء عتاد الإعلام الآلي	1	
/	لوازم واستهلاكات الإعلام الآلي وبرامجه	2	
/	صيانة وإصلاح عتاد الإعلام الآلي	3	
/	مجموع الباب 13.23		
اللوازم			14.23
/	أوراق ولوازم المكتب	1	
/	مواد الصيانة والتنظيف	2	
/	مواد صيدلانية	3	
/	مصاريف الطبع والاستتساخ	4	
/	مجموع الباب 14.23		
التكاليف الملحقة			15.23
/	ماء . كهرباء . الوقود والغاز بما فيها الاستهلاك المنزلي لمستخدمي الإدارات والمؤسسات العمومية بالجنوب (م.ت رقم : 95 . 28 مؤرخ في: 12 / 09/ 01)	1	
/	مصاريف البريد والمواصلات	2	
/	إيجار المباني الإدارية والمنشآت لإيواء الطلبة	3	
/	تأمين مباني الإقامة الجامعية	4	
/	ضرائب ورسوم مختلفة	5	
/	الإشهار والإعلانات	6	
/	توثيق (اقتناء الكتب والمجلات المختلفة بما فيها العلمية والتقني)	7	
/	الاشتراك في الانترنت	8	
/	مصاريف الحراسة والأمن	9	

الملاحق

/	مجموع الباب 15.23		
للبيان	الألبسة	بند وحيد	16.23
للبيان	مجموع الباب 16.23		
حظيرة السيارات			17.23
/	شراء الوقود ومواد التزيت	1	
/	شراء إطارات العجلات المطاطية	2	
/	صيانة وتصليح السيارات وشراء قطع الغيار	3	
/	تأمينات السيارات	4	
/	مصاريف ترقيم السيارات	5	
/	مصاريف قسيمة السيارات	6	
/	مصاريف المراقبة التقنية للسيارات	7	
/	مجموع الباب 17.23		
صيانة المباني			18.23
/	تهيئة، ترميم، نظافة وصيانة المباني الإدارية والإقامات الجامعية	1	
/	تهيئة وصيانة المساحات الخضراء	2	
/	مصاريف تنظيف المباني الإدارية والإقامات الجامعية	3	
/	مجموع الباب 18.23		
نشاطات ثقافية ورياضية وعلمية لفائدة الطلبة			19.23
/	نشاطات ثقافية لفائدة الطلبة (بما فيها اقتناء أجهزة ووسائل المعلوماتية والسمعي البصري) لفائدة الطلبة.	1	
/	نشاطات رياضية بما فيها اقتناء بدلات واثاث الرياضة لفائدة الطلبة	2	
/	نفقات التنقلات وتنظيم التظاهرات الثقافية العلمية والرياضية لفائدة الطلبة	3	
/	مجموع الباب 19.23		

الملاحق

المجموع العام النفقات

/

تمت المصادقة على نفقات تسيير الميزانية الاولى للإقامة الجامعية زهير الزاهري
أوقفت في إطار السنة المالية:

النفقات:

بالأرقام:

بالحروف:

مدير الإقامة الجامعية.

الملحق رقم 02: يمثل الميزانية الإضافية.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
الديوان الوطني للخدمات الجامعية
مديرية الخدمات الجامعية بسكرة
الإقامة الجامعية زهير الزاهري
الميزانية التعديلية رقم 01
الإقامة الجامعية زهير الزاهري
بسكرة

السنة المالية:

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
الديوان الوطني للخدمات الجامعية
مديرية الخدمات الجامعية بسكرة
الإقامة الجامعية زهير الزاهري
العنوان ا:

الاعتمادات المفوضة من طرف الامر بالصرف

السنة المالية:

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

الملاحق

رقم الباب	رقم المادة	العناوين	مبلغ الاعتمادات المفوضة (دج)
01.13	مادة وحيدة	الاعتمادات المفوضة	/
		مجموع الاعتمادات المفوضة	/

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
الديوان الوطني للخدمات الجامعية
مديرية الخدمات الجامعية بسكرة
الإقامة الجامعية زهير الزاهري
مدونة الميزانية التعديلية رقم 01
للإقامة الجامعية زهير الزاهري
العنوان II: النفقات
السنة المالية:

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
الديوان الوطني للخدمات الجامعية
مديرية الخدمات الجامعية بسكرة
الإقامة الجامعية زهير الزاهري
مدونة الميزانية التعديلية رقم 01
للإقامة الجامعية زهير الزاهري
العنوان II: النفقات
نفقات التسيير
السنة المالية:

الملاحق

العنوان الثاني: النفقات

ملخص النفقات حسب الابواب والفصول

الباب	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)	
نفقات التسيير			
11.23	تسديد النفقات	/	
12.23	الأدوات والاثاث	/	
13.23	عتاد ولوازم الإعلام الآلي	/	
14.23	اللوازم	/	
15.23	التكاليف الملحقة	/	
16.23	الألبسة	للبيان	
17.23	حظيرة السيارات	/	
18.23	صيانة المباني	/	
19.23	النشاطات الثقافية والرياضية والعلمية لفائدة الطلبة	/	
المجموع العام النفقات			
		/	
الباب	المادة	العناوين	الاعتمادات المخصصة
تسديد النفقات			
11. 23	1	مهمات وتنقلات	/
	2	مصاريف الاستقبال	/
	3	مصاريف نقل الممتلكات	/
	4	مصاريف الخبرة والالعاب ومكتب الدراسات	/
	مجموع الباب 11.23		
12. 23	الادوات والأثاث		

الملاحق

/	اقتناء عتاد واثاث المكاتب بما فيها اقتناء الأثاث المنزلي لمستخدمي الإدارات والمؤسسات العمومية بالجنوب م.ت رقم: 95 . 28 مؤرخ في: 12/01/95.	1	
/	صيانة وإصلاح عتاد وأثاث المكاتب	2	
/	اقتناء عتاد وأثاث المطبخ	3	
/	صيانة وإصلاح عتاد واثاث المطبخ	4	
/	اقتناء الأدوات	5	
/	صيانة وإصلاح الأدوات	6	
/	اقتناء عتاد الطباعة والاستنساخ	7	
/	صيانة وإصلاح عتاد الطباعة والاستنساخ	8	
/	اقتناء عتاد الأمن والوقاية ومكافحة الحرائق	9	
/	صيانة وإصلاح عتاد الأمن والوقاية ومكافحة الحرائق	10	
/	اقتناء عتاد وأثاث طبي	11	
/	صيانة وإصلاح عتاد وأثاث طبي	12	
/	اقتناء عتاد السمعي البصري	13	
/	صيانة وإصلاح عتاد السمعي البصري	14	
/	اقتناء عتاد وأثاث النوم	15	
/	صيانة وإصلاح البياضة، غسل وتبييض عتاد وأثاث النوم	16	
/	مجموع الباب 12.23		
عتاد ولوازم الاعلام الالي			13. 23
/	اقتناء عتاد الإعلام الآلي	1	
/	لوازم واستهلاكات الإعلام الآلي وبرامجه	2	
/	صيانة وإصلاح عتاد الإعلام الآلي	3	
/	مجموع الباب 13.23		
اللوازم			14. 23
/	أوراق ولوازم المكتب	1	

الملاحق

/	مواد الصيانة والتنظيف	2	
/	مواد صيدلانية	3	
/	مصارييف الطبع والاستتساخ	4	
/	مجموع الباب 14.23		
التكاليف الملحقه			1
			5
			.
			2
			3
/	ماء . كهرباء . الوقود والغاز بما فيها الاستهلاك المنزلي لمستخدمي الإدارات والمؤسسات العمومية بالجنوب (م.ت رقم : 95 . 28 مؤرخ في : 12 / 01 / 95)	1	
/	مصارييف البريد والمواصلات	2	
/	إيجار المباني الإدارية والمنشآت لإيواء الطلبة	3	
/	تأمين مباني الإقامة الجامعية	4	
/	ضرائب ورسوم مختلفة	5	
/	الإشهار والإعلانات	6	
/	توثيق (اقتناء الكتب والمجلات المختلفة بما فيها العلمية والتقني)	7	
/	الاشتراك في الانترنت	8	
/	مصارييف الحراسة والأمن	9	
/	مجموع الباب 15.23		
للبيان	الألبسة	بند وحيد	16.
			23
للبيان	مجموع الباب 16.23		
حظيرة السيارات			17.
			23
/	شراء الوقود ومواد التزيت	1	
/	شراء إطارات العجلات المطاطية	2	

الملاحق

/	صيانة وتصليح السيارات وشراء قطع الغيار	3	
/	تأمينات السيارات	4	
/	مصاريف ترقيم السيارات	5	
/	مصاريف قسيمة السيارات	6	
/	مصاريف المراقبة التقنية للسيارات	7	
/	مجموع الباب 17.23		
صيانة المباني			18.23
/	تهيئة، ترميم، نظافة وصيانة المباني الإدارية والإقامات الجامعية	1	
/	تهيئة وصيانة المساحات الخضراء	2	
/	مصاريف تنظيف المباني الإدارية والإقامات الجامعية	3	
/	مجموع الباب 18.23		
نشاطات ثقافية ورياضية وعلمية لفائدة الطلبة			19.23
/	نشاطات ثقافية لفائدة الطلبة (بما فيها اقتناء أجهزة ووسائل المعلوماتية والسمعي البصري) لفائدة الطلبة.	1	
/	نشاطات رياضية بما فيها اقتناء بدلات واثاث الرياضة لفائدة الطلبة	2	
/	نفقات التنقلات وتنظيم التظاهرات الثقافية العلمية والرياضية لفائدة الطلبة	3	
/	مجموع الباب 19.23		
/	المجموع العام النفقات		

تمت المصادقة على نفقات تسيير الميزانية التعديلية رقم 01 للإقامة الجامعية زهير الزاهري.

أوقفت في إطار السنة المالية:

النفقات

بالأرقام:

بالحروف: مدير الإقامة الجامعية

الملاحق

الملحق رقم 03: يمثل الحساب الإداري والحالة المالية.

التغطية			
المبلغ	البيان	البند	الباب
/	اعانة الدولة	مادة وحيدة	1.13
/	مجموع الباب: 01,13		
/	إيرادات الإطعام		2,13
/	إيرادات النقل		
/	إيرادات السكن		
/	إيرادات مختلفة		
/	لعائدات الناتجة عن الخدمات والأشغال م. ت، رقم: 89/412 المؤرخ:/..		3.13
/	مجموع الباب: 03,13		
/	المجموع العام للعنوان الثاني		
/	التحصيل		
/	التسديد		
/	الرصيد		

الفرع الثاني نفقات التسيير		
11.23	تسديد النفقات	/
12.23	الأدوات والأثاث	/
13.23	الإعلام الآلي	/
14.23	الـلـوازم	/
15.23	التكاليف الملحقة	/
16.23	الألبسة	للبيان
17.23	حظيرة السيارات	/
18.23	صيانة المباني	/
19.23	النشاطات الثقافية والرياضية والعلمية	/
	مجموع الفرع الجزئي الثاني	/
	مجموع الفرع الثاني	/
	المجموع العام للنفقات	/

الملاحق

مدير الإقامة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية الجامعية بسكرة
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
الديوان الوطني للخدمات الجامعية
مديرية الخدمات الجامعية بسكرة
الإقامة الجامعية زهير الزاهري

الحساب الإداري: من n/01/01 إلى n/12/31							
الباب	بيان الأبواب	الاعتماد المفتوح	الاعتماد النهائي	الالتزام	التسديد	الرصيد	النسبة
11.23	تسديد النفقات						
12.23	الأدوات والأثاث						
13.23	عتاد ولوازم الإعلام الآلي						
14.23	اللوازم						
15.23	التكاليف الملحقمة						
16.23	الألبسة						
17.23	حاضرة السيارات						
18.23	صيانة المباني						

الملاحق

						نشاطات ثقافية ورياضية وعلمية فائدة الطلبة	19.23
						مجموع الفرع لجزئي الثاني	
						المجموع العام	

المدير

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
الديوان الوطني للخدمات الجامعية
مديرية الخدمات الجامعية بسكرة
الإقامة الجامعية زهير الزاهري

الحالة المالية: من n/01/01 الى n/12/31

النسبة	الرصيد	التسديد	الالتزام	الاعتماد النهائي	الاعتماد المفتوح	بيان الأبواب	الباب
						تسديد النفقات	11.23
						الأدوات والأثاث	12.23
						عتاد ولوازم الإعلام الآلي	13.23

الملاحق

						اللوازم	14.23
						التكاليف الملحقة	15.23
						الألبسة	16.23
						حاضرة السيارات	17.23
						صيانة المباني	18.23
						نشاطات ثقافية ورياضية وعلمية لفائدة الطلبة	19.23
						مجموع الفرع الجزئي الثاني	
						المجموع العام	

الملاحق

الملحق رقم 04: يمثل استمارة الالتزام (الأخذ بالحساب).

جمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية																	
الرقم	طبيعة العمليّات	المبلغ	وزارة التعليم العالي والبحث العلمي المرکز الوطني للخدمات الجامعية مديرية الخدمات الجامعية بسكرة الإكاديمية الجامعية زعيم الأزهري محلّة: الأزهري والرياش														
01	تكوين باحثين تكوين لكتلة باحثين 2019.01.20 تجهيز حاسب علمي خامات: أجهزة وتجهيز المكتب	190.000.00	استمارة التزام														
تأريخ المرفق الإلكتروني		السنة المالية 2019															
رقم		02															
الفرع الثاني: 2		<table border="1" style="width: 100%; border-collapse: collapse;"> <tr> <td style="width: 10%; text-align: center;">1</td> <td style="width: 10%;">الجهاد</td> <td style="width: 10%;">المعرض</td> <td style="width: 10%;">الاقتصاد</td> <td style="width: 10%;"></td> <td style="width: 10%;"></td> </tr> <tr> <td style="text-align: center;">2</td> <td></td> <td></td> <td></td> <td></td> <td></td> </tr> </table>				1	الجهاد	المعرض	الاقتصاد			2					
1	الجهاد	المعرض	الاقتصاد														
2																	
	الرجوع	الرجوع القديم	الرجوع الجديد	الرجوع	الرجوع												
	14/23	200.000.00	190.000.00	01	23												
	1			1													
المبلغ بالحروف: مئة وتسعون ألف دينار جزائري		190.000.00	حرر ب: بسكرة في 2019.04.20														

الملاحق

الملحق رقم 05: يمثل استمارة التزام (تسديد نفقة)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية																																																															
الرقم	طبيعة العمليات	المبلغ																																																													
01	قرض مسدد قرض لخدمة تاريخ 2019.01.20 تجهيز جسد مسمى - خامسة ب: اجهزة وتجهيز المكتب	190.000.00																																																													
<p style="text-align: center;"> وزارة التعليم العالي والبحث العلمي الديوان الوطني للخدمات الجامعية مديرية الخدمات الجامعية بسكرة الأكاديمية الجامعية زعيم الأزهري مصلحة: الإدارة والرياحات استمارة التزام </p> <table border="1" style="width: 100%; border-collapse: collapse;"> <tr> <td style="width: 30%;">السنة المالية 2019</td> <td style="width: 10%;"></td> <td style="width: 10%;">تأدية لمكتب الجليلي</td> <td style="width: 10%;"></td> <td style="width: 10%;"></td> <td style="width: 10%;"></td> </tr> <tr> <td></td> <td></td> <td>رقم</td> <td></td> <td></td> <td></td> </tr> <tr> <td></td> <td></td> <td>تاريخ</td> <td></td> <td></td> <td></td> </tr> <tr> <td></td> <td></td> <td>الرجوع رقم 02</td> <td></td> <td></td> <td></td> </tr> </table> <table border="1" style="width: 100%; border-collapse: collapse; margin-top: 10px;"> <tr> <td style="width: 30%; text-align: center;">1</td> <td style="width: 10%; text-align: center;">الرجوع</td> <td style="width: 10%;"></td> <td style="width: 10%;"></td> <td style="width: 10%;"></td> <td style="width: 10%;"></td> </tr> <tr> <td style="text-align: center;">2</td> <td style="text-align: center;">المرجع</td> <td style="text-align: center;">الاتحاد</td> <td style="text-align: center;">2</td> <td style="text-align: center;">الرجوع الثاني</td> <td style="text-align: center;">1</td> </tr> </table> <table border="1" style="width: 100%; border-collapse: collapse; margin-top: 10px;"> <thead> <tr> <th>الرجوع</th> <th>الرجوع</th> <th>الرجوع القديم</th> <th>مبلغ العملية</th> <th>الرجوع الجديد</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td style="text-align: center;">23</td> <td style="text-align: center;">14</td> <td style="text-align: center;">01</td> <td style="text-align: right;">190.000.00</td> <td style="text-align: right;">10.000.00</td> </tr> </tbody> </table> <table border="1" style="width: 100%; border-collapse: collapse; margin-top: 10px;"> <tr> <td style="width: 30%;"></td> <td style="width: 10%; text-align: center;">14/23</td> <td style="width: 10%;"></td> <td style="width: 10%;"></td> <td style="width: 10%;"></td> <td style="width: 10%;"></td> </tr> <tr> <td></td> <td style="text-align: center;">الرجوع</td> <td style="text-align: center;">1</td> <td style="text-align: center;">الرجوع بتاريخه المكتب</td> <td style="text-align: center;">الرجوع</td> <td style="text-align: center;">الرجوع</td> </tr> </table> <p style="text-align: right; margin-top: 10px;">المبلغ بالحروف: مئة وتسعون ألف دينار جزائري</p> <p style="text-align: left; margin-top: 10px;">حرر ب: بسكرة في 2019.04.20</p>						السنة المالية 2019		تأدية لمكتب الجليلي						رقم						تاريخ						الرجوع رقم 02				1	الرجوع					2	المرجع	الاتحاد	2	الرجوع الثاني	1	الرجوع	الرجوع	الرجوع القديم	مبلغ العملية	الرجوع الجديد	23	14	01	190.000.00	10.000.00		14/23						الرجوع	1	الرجوع بتاريخه المكتب	الرجوع	الرجوع
السنة المالية 2019		تأدية لمكتب الجليلي																																																													
		رقم																																																													
		تاريخ																																																													
		الرجوع رقم 02																																																													
1	الرجوع																																																														
2	المرجع	الاتحاد	2	الرجوع الثاني	1																																																										
الرجوع	الرجوع	الرجوع القديم	مبلغ العملية	الرجوع الجديد																																																											
23	14	01	190.000.00	10.000.00																																																											
	14/23																																																														
	الرجوع	1	الرجوع بتاريخه المكتب	الرجوع	الرجوع																																																										

الملاحق

الملحق رقم 06: يمثل نموذج حوالة الدفع

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

الديوان الوطني للخدمات الجامعية

مديرية الخدمات الجامعية بسكرة

الإقامة الجامعية زهير الأزهري:

حوالة الدفع

01

رقم:

الباب الفصل	اللوازم اوراق ولوازم المكتب
----------------	--------------------------------

في إطار الاعتمادات المفتوحة في ميزانية الإقامة، يكلف المحاسب بتنفيذ هذه الحوالة طبقا للبيانات التالية:

المبلغ	موضوع الدفع	الدائن		
		رقم الحساب	التوطين	الاسم او الاسم التجاري
	اوراق ولوازم المكتب			
	المبلغ الخام	تظار مخصص للمحاسب		
	الاقتطاعات	رفض مؤقت او نهائي سبب الرفض		
		قبول التخليص		

الملاحق

	مجموع الاقتطاعات	في المحاسب	في المحاسب
	المبلغ الصافي للدفع		

اوقفت هذه الحوالة على المبلغ الخام الاتي

الامضاء	الامر بالصرف	الملحقات فاتورة رقم:
---------	--------------	-------------------------

طريقة التسديد

صندوق فرعي	صندوق فرعي	حساب بريدي	حساب بالخرينة
صك رقم في المحاسب	صك رقم في المحاسب	صك رقم في المحاسب	صك رقم 01 تحويل رقم المحاسب الختم

مرجع المحاسبة: يومية محاسبة رقم.....سجل رقم.....شهر.....رقم التسلسل

الملاحق

الملحق رقم 07: يمثل نموذج عن اشعار الدفع

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

الديوان الوطني للخدمات الجامعية

مديرية الخدمات الجامعية بسكرة الوكالة الحاسوبية للإقامة الجامعية زهير الزاهري

الإقامة الجامعية زهير الزاهري بسكرة

فرع: الميزانية

AVIS DE VIREMENT

DATE :

LIEU : BISKRA

Par le débit de notre compte ouvert dans vos livres sous le :

N° RIB :

107 0000 255/82

NOM :

الإقامة الجامعية زهير الزاهري

PRENOM :

Ou raison sociale :

Adresse de l'ordonnateur :

الملاحق

Libellé de l'opération

تسديد فاتورة رقم: 01 بتاريخ: 2019/01/25

الـلـوازم

أوراق ولوازم المكتب

NOM :

PRENOM :

Ou raison sociale :

Adresse de bénéficiaire :

BISKRA

N° RIB :

12345678912345

BDL

BISKRA

D'un montant en dinar :

(en lettres)

CENT DIX NEUF MILL D.A

(en chiffres)

DA

Cachet et signature accréditée

32

160